

# الصراعات الفتوية تمزق الأراضي الفلسطينية المحتلة

## المحتويات

2	تسلسل تاريخي للأحداث.....
6	1. مقدمة.....
9	2. خلفية.....
11	3. الإطار القانوني.....
11	القانون الفلسطيني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.....
15	النظام القضائي الفلسطيني.....
16	الفراغ المؤسسي والقضائي في قطاع غزة.....
18	انتشار الأنظمة الموازية خارج الإطار القانوني في قطاع غزة.....
20	4. قوات الأمن والجماعات المسلحة - خطوط متداخلة.....
20	قوات الأمن.....
22	الجماعات المسلحة.....
24	انتشار الأسلحة غير المرخصة - سبب جذري لحالة انعدام حكم القانون.....
25	5. الانتهاكات في قطاع غزة.....
25	القتل غير المشروع والاختطاف.....
27	الأطفال والمارة العزل الذين حاصرتهم الاشتباكات.....
29	إطلاق النار على المتظاهرين السلميين.....
31	إطلاق النار "العقابي" ينشر الخوف.....
35	إسكات الأصوات المنشقة.....
38	الاعتقال التعسفي والاختطاف والتعذيب على أيدي قوات حماس.....
41	6. الانتهاكات في الضفة الغربية.....
41	حملة القمع ضد مؤيدي حماس.....
43	استمرار إفلات مجموعات فتح المسلحة من العقاب.....
44	الهجمات المسلحة ضد مؤيدي حماس المفترضين.....
50	الاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.....
52	خرق القوانين النازمة للاعتقال.....
54	خاتمة وتوصيات.....
55	إلى السلطة الفلسطينية وإلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة.....
55	إلى السلطة الفلسطينية.....
57	إلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة.....
58	إلى كتائب الأقصى وكتائب القسام.....
58	إلى المجتمع الدولي.....

## مسرد

كتائب الأقصى:	كتائب شهداء الأقصى، الجناح المسلح لفتح
القوة التنفيذية:	القوة التنفيذية التي أنشأتها حكومة حماس في 2006
فتح:	الفصيل الرئيسي في منظمة التحرير الفلسطينية الذي ترأسه فيما سبق أول رئيس للسلطة الفلسطينية، ياسر عرفات
حماس:	حركة المقاومة الإسلامية
الصليب الأحمر:	اللجنة الدولية للصليب الأحمر
الميزان:	منظمة فلسطينية لحقوق الإنسان
المخابرات:	المخابرات العامة
الأراضي المحتلة:	الأراضي الفلسطينية المحتلة
السلطة:	السلطة الفلسطينية
المركز الفلسطيني:	المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
اللجنة الفلسطينية المستقلة:	اللجنة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطنين
م. ت. ف.	منظمة التحرير الفلسطينية
كتائب القسام	كتائب عز الدين القسام، الجناح المسلح لحماس
آر بي جيه	المقذوفات المدفوعة صاروخياً

## تسلسل تاريخي للأحداث

يناير/كانون الثاني 2006	حماس تفوز بانتخابات السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة وتهمز حركة فتح، حزب الرئيس محمود عباس
مارس/آذار 2006	حماس تشكل حكومة برئاسة إسماعيل هنية
فبراير/شباط 2007	قادة فتح وحماس يلتقون في المملكة العربية السعودية للتفاوض من أجل وقف الاقتتال بين الفصيلين وتتفقان على تشكيل حكومة وحدة وطنية
17 مارس/آذار 2007	فتح وحماس تشكلان حكومة وحدة يرأسها رئيس الوزراء هنية
مارس/آذار - مايو/أيار 2007	استمرار الاشتباكات والهجمات المتقطعة بين قوات الأمن والجماعات المسلحة التابعة لفتح وحماس
مايو/أيار 2007	تصاعد الاشتباكات بين فصيلي فتح وحماس المسلحين
يونيو/حزيران 2007	قوات حماس وجماعات مسلحة تهاجم جميع المرافق الأمنية والمباني الحكومية للسلطة الفلسطينية التي تسيطر عليها فتح في قطاع غزة وتسيطر عليها بحلول 14 يونيو/حزيران. وفي 14 يونيو/حزيران يُقيل الرئيس عباس حكومة رئيس الوزراء هنية ويعلن حالة الطوارئ ويقوم حكومة طوارئ مقرها الضفة الغربية ويرأسها وزير المالية السابق، رئيس الوزراء الحالي سلام فياض. وحماس ترفض الاعتراف بحكومة الطوارئ وتقيم إدارة أمر واقع في قطاع غزة.



الضفة الغربية وقطاع غزة OCHA-OPT 2005 ©

## سياق تاريخي

في 1994، أدى توقيع اتفاقات أوسلو بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية (منظمة التحرير) إلى إنشاء السلطة الفلسطينية (السلطة)، حيث شملت ولايتها القضائية أجزاء من الأراضي الفلسطينية المحتلة (الأراضي المحتلة - الضفة الغربية وبضمها القدس الشرقية، وقطاع غزة) التي تحتلها إسرائيل منذ 1967. ولم تغير إقامة السلطة الفلسطينية من الوضع القانوني للأراضي المحتلة شيئاً بمقتضى القانون الدولي بصفتها أراضٍ تخضع للاحتلال العسكري الإسرائيلي، حيث احتفظت إسرائيل بالسيطرة الفعلية على الضفة الغربية وقطاع غزة، وعلى سكانها ومواردها الطبيعية.

وأعطت اتفاقات أوسلو السلطة الفلسطينية الولاية على الشؤون المدنية (كالصحة والتعليم والأمن الداخلي) في نحو 40 بالمائة من الضفة الغربية، مشطّاة إلى نحو 230 منطقة منفصلة محصورة ضمن مناطق تخضع للإدارة العسكرية الكاملة. وقُسم قطاع غزة بالطريقة نفسها وأُحيط بسياج زاد من تقييد إمكانات الانتقال منه إلى الضفة الغربية.

وفي عقد التسعينيات من القرن الماضي، صعدت إسرائيل من إنشاء المستوطنات الإسرائيلية - غير المشروعة بحكم القانون الدولي - ومن توسعتها فوق أراض فلسطينية قامت بمصادرتها ضمن الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما أدى في الحصلة إلى مضاعفة عدد المستوطنين الإسرائيليين هناك، كما بنت شبكة واسعة من الطرق لخدمة هذه المستوطنات. وأقدمت السلطات الإسرائيلية على هدم مئات البيوت الفلسطينية، مدّعية أنها قد أقيمت من دون الحصول على تصاريح اتخذت السلطات الإسرائيلية من عدم منحها سياسة معتمدة.

وبعد اندلاع الانتفاضة (الانتفاضة الفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي) في سبتمبر/أيلول 2000، أخذ العنف الإسرائيلي - الفلسطيني يتعاظم. ومنذ ذلك الوقت، قتلت القوات الإسرائيلية نحو 4,200 فلسطيني، بمن فيهم ما يربو على 800 طفل، وذلك بواسطة الضربات الجوية والقصف المدفعي وغيرها من أشكال الهجمات ضد مخيمات اللاجئين والمناطق ذات الكثافة السكانية العالية في مختلف الأراضي المحتلة. وفي الفترة نفسها، قتلت الجماعات الفلسطينية المسلحة نحو 1,100 إسرائيلي، بينهم 120 طفلاً، أثناء هجمات بالأسلحة وتفجيرات انتحارية لحافلات ومطاعم ومراكز للتسوق. وقد تضاعف قتل الإسرائيليين بصورة كبيرة في السنتين الماضيتين، ولكن لم يقابل ذلك تراجع في عمليات قتل الفلسطينيين. فمنذ مطلع 2006، قُتل على أيدي الجماعات الفلسطينية المسلحة عشرون إسرائيلياً، بينما قتلت القوات الإسرائيلية نحو 900 فلسطيني.

وفضلاً عن ذلك، عانى الفلسطينيون في الأراضي المحتلة الكثير من الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان. إذ دُمّرت القوات الإسرائيلية الآلاف من منازل الفلسطينيين ومناطق زراعية شاسعة، ناهيك عن البنية التحتية المدنية الأساسية. فقد جرى تدمير محطات توليد الكهرباء والطرق والجسور وشبكات المياه والمجاري والهاتف في قطاع غزة أو أُلحقت بها أضرار بالغة جراء الهجمات الجوية الإسرائيلية رداً على استمرار الهجمات بالصواريخ على إسرائيل من جانب الجماعات الفلسطينية المسلحة. وقصف الجيش الإسرائيلي مرافق قوات الأمن والسجون التابعة للسلطة الفلسطينية، كما منع قوات الأمن التابعة للسلطة من العمل في مناطق عديدة من الضفة الغربية. وتواصل القوات الإسرائيلية كذلك **اقتحاماتها** وهجماتها وعمليات رجالها المتخفين في مختلف الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وأدت القيود المتزايدة بإطراد على انتقال الأشخاص والسلع إلى الأراضي المحتلة ومنها إلى شل الاقتصاد الفلسطيني وجعلت أي شكل من أشكال الحياة الطبيعية أمراً مستحيلاً لمن يعيشون في الأراضي المحتلة من الفلسطينيين، البالغ عددهم 3.5 مليون فلسطيني.

ففي الضفة الغربية، يُعرقّل نحو 500 نقطة تفتيش وحاجز عسكري تحيط بالمدن والقرى الفلسطينية تنقل الفلسطينيين، بينما يفاقم جدار العزل البالغ طوله 700 كيلومتراً، والذي أعلنت محكمة العدل الدولية عدم شرعيته، من صعوبات التنقل هذه. وتدعي السلطات الإسرائيلية أن الحواجز ضرورية لمنع الانتحاريين الفلسطينيين من دخول إسرائيل، بيد أن نقاط التفتيش والحواجز و80 بالمائة من جدار العزل موجود داخل الضفة الغربية - وليس بينها وبين إسرائيل. وهي تعرقّل التنقل بين المدن والقرى الفلسطينية، وتفصل المجتمعات وتعزلها عن بعضها البعض، وتحول دون وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم الزراعية، وتعرقّل وصولهم إلى أعمالهم ومدارسهم ومشافيهم، ناهيك عن تدميرها للاقتصاد الفلسطيني.

وفي قطاع غزة، شددت إسرائيل من إغلاقاتها التي فرضتها إثر انتصار حماس في انتخابات يناير/كانون الثاني 2006، وكذلك بعد سيطرة حماس بالقوة على القطاع في يونيو/حزيران 2007، وهي الآن تبقي على الفلسطينيين من سكان القطاع، البالغ عددهم مليوناً ونصف المليون، في حالة انقطاع تام عن باقي العالم. وكانت حصيلة ذلك زيادة حادة في معدلات الفقر والبطالة والمشكلات الصحية بين الفلسطينيين، وتدهور للأوضاع الإنسانية إلى مستويات غير مسبوقة. إذ يعيش نحو 80 بالمائة من سكان قطاع غزة الآن دون خط الفقر (دولارين أمريكيين في اليوم) ويعتمد هؤلاء على المعونات الدولية في بقائهم على قيد الحياة. ويؤجج اليأس وفقدان الأمل بمستقبل منظور العنف وروح التطرف للسكان الفلسطينيين، الذين يشكل الشبان الأغلبية الساحقة بينهم ولا يرون أي أفق لإيجاد فرصة للعمل أو للعيش الطبيعي، اللذين لم يعد لهما وجود.

وفي السنوات الأخيرة، أدت الصراعات والاقتتال داخل قيادة السلطة الفلسطينية وأجهزتها الأمنية والسياسية، وبين الفصائل السياسية الفلسطينية، إلى مزيد من التدهور في الأوضاع وإلى الاتساع المتزايد لحالة غياب القانون.

## 1. مقدمة

أدت مستويات العنف السياسي غير المسبوقة بين الفصائل الفلسطينية في قطاع غزة خلال السنة الماضية، التي بلغت ذروتها في يونيو/حزيران 2007 بسيطرة حماس على المؤسسات الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في القطاع، إلى مقتل أعداد كبيرة من السكان الفلسطينيين وضاعفت من الآثار المدمرة لعقود من الاحتلال الإسرائيلي والحملات العسكرية الإسرائيلية، مسببة مزيداً من التدهور في الأوضاع المعيشية، ومؤدية إلى المزيد من العزلة الدولية. وبصورة إجمالية، لقي نحو 350 شخصاً حتفهم وجرح ما يربو على 2,000 شخص غيرهم في النصف الأول من 2007، نتيجة الاقتتال بين قوات الأمن المتناحرة والجماعات المسلحة الموالية للحزبين السياسيين الفلسطينيين الرئيسيين - حركة فتح بزعامة الرئيس الفلسطيني محمود عباس، وحركة حماس التي ينتمي إليها رئيس الوزراء المقال إسماعيل هنية. وكان بين من لاقوا حتفهم أو جرحوا العديد من المارة العزل غير المشاركين في المواجهات؛ بينما كان آخرون من المقاتلين التابعين لهذا الطرف أو ذاك، الذين قتل العديد منهم بدم بارد.

وارتكبت قوات الأمن التابعة سواء لفتح أو لحماس انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، كما أظهرت عدم اكتراث فاضح حيال سلامة السكان المدنيين. وتندكرت قوات الأمن المتصارعة، التي كانت مسؤولة عن احترام القانون وتنفيذه، وعن حماية السكان، لمسؤولياتها هذه، وعوضاً عن ذلك، تصرفت كأطراف نزاع، بالتناغم مع الجماعات المسلحة التي كانت تتصرف كميليشيات تابعة، فقامت بنفسها بخرق القانون وارتكاب انتهاكات جسيمة دونما خشية من عقاب.

وأقدم كلا الجانبين على قتل خصومهم بعد القبض عليهم، كما قاما باختطاف العشرات من أعضاء الجماعات المناوئة واحتجازهم كرهائن لمبادلتهم لاحقاً بأصدقاء وأقارب محتجزين لدى الطرف الآخر. وأدت الهجمات العشوائية والمعارك اللامسؤولة بالسلاح في المناطق السكنية إلى محاصرة السكان المدنيين بحيث أصبحوا من الناحية الفعلية سجناء في بيوتهم. وعرضت حواجز الطرق التي أقامها مسلحون من كلا الجانبين سلامة السكان لمزيد من الأخطار، وأعاقت حركتهم. ووقع القسط الأكبر من الاقتتال داخل المباني السكنية ومنها وحولها، ما عرض للخطر المقيمين والمارة على حد سواء. إذ

"كنت قد تركت الأطفال في بيت والدتي عندما بدأت الاشتباكات في المنطقة، ولم أتمكن من العودة لأخدمهم. كان تبادل إطلاق النار كثيفاً في كل مكان من الشارع. ولم أتمكن من الذهاب إلى بيت والدتي حتى اليوم التالي. كنت قلقاً، ولم أستطع النوم طيلة الليل". (أحد سكان حي الرمال، مدينة غزة - اشتباكات يناير/كانون الثاني 2007)

"الثلاثة أيام، لم تتمكن من مغادرة البيت؛ واعتقدنا أننا سنقتل في بيتنا. إذ كان مسلحون قد اتخذوا مواقع لهم على ظهور البنايات المرتفعة في المنطقة، وكانوا يطلقون الصواريخ على بعضهم البعض. وكنا نخشى أن يدخل أحد الصواريخ عبر النافذة في أي وقت. حاولنا أن نشغل الأطفال في انتظار أن تتوقف الاشتباكات". (أحد سكان تل الهوى، مدينة غزة - اشتباكات يونيو/حزيران 2007)

"بينما كنت أغادر البيت، وجدت عدة مسلحين مقنعين قرب النافذة على الدرج؛ وكان آخرون يصعدون الدرج إلى حيث يسكن أحد رجال الأمن؛ وربما كانوا يخبثون من أن يطلق أحد أفراد القسام من المبنى المقابل. أخبرتهم أنه ينبغي عليهم أن لا يكونوا هناك لأنهم يعرضون حياة السكان للخطر، ولكنهم لم يأبهوا لذلك. ولم يكن هناك ما أستطيع فعله". (أحد سكان شارع ذا لاتبني، مدينة غزة - اشتباكات يونيو/حزيران 2007)

سيطر مسلحو حماس على أسطح المباني المرتفعة، التي كانوا يشنون منها هجماتهم على قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية، بينما استخدم مسلحو فتح الأبنية بالطريقة نفسها لمهاجمة مواقع حماس. وأطلق المسلحون قذائف الآر بي جييه وغيرها من القذائف الصاروخية من المباني السكنية التي يقطنها المدنيون وعليها، معرضين بذلك المباني لأضرار واسعة النطاق ومشعلين فيها الحرائق، التي كانت تؤدي إلى مزيد من الدمار. كما شنت هجمات داخل المستشفيات وحولها، معرّضين بذلك حياة المرضى والموظفين للخطر، ناهيك عن عرقلة عمل الجهاز الطبي والحيلولة دون وصول المحتاجين إلى الرعاية الصحية إلى مبتغاهم. وفي بعض الأوقات، كانوا يستهدفون المرضى في أسرة المستشفى على نحو مباشر. وأثناء زيارتها للأراضي الفلسطينية المحتلة في يونيو/تموز - يوليو/حزيران، سمعت منظمة العفو الدولية روايات مفزعة من



آثار المواجهات المسلحة في مدينة غزة - أحد الأبنية السكنية المرتفعة التي تعرضت للنيران واستخدمت كموقع للصدام © منظمة العفو الدولية

ضحايا كلا الجانبين ومن السكان الذين تضرروا على نحو مباشر من موجات الاشتباكات المسلحة التي وقعت في قطاع غزة في يونيو/حزيران والأشهر التي سبقتها. وعلى الرغم من الاختلافات في الروايات حول الاشتباكات المسلحة وغيرها من الهجمات التي قتل فيها أو جرح مسلحون وأشخاص عرّّل من غير المشاركين في المواجهات، إلا أن هناك أدلة لا خلاف حولها بأن كلا الجانبين تصرف بصورة لا مسؤولة حيال سلامة السكان المحليين وارتكب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

إن الأوضاع التي نشأت منذ استيلاء حماس على السلطة عن طريق العنف في قطاع غزة في يونيو/حزيران المنصرم قد أدت إلى مزيد من التفويض لحكم القانون. فقد خلق قرار الرئيس عباس بتجميد جميع عمليات قوات الأمن والمؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة فراغاً قانونياً ومؤسسياً ملأته حماس بإنشاء جهاز أمني بديل لإنفاذ القانون يفتقر إلى الأفراد المدربين تدريباً مناسباً ولآليات المساءلة والضمانات الكافية. إذ تواصل القوة التنفيذية التابعة لـ حماس ومعها كتائب عز الدين القسام (كتائب القسام، الجناح العسكري لـ حماس) العمل خارج الإطار القانوني واستهداف ناشطي فتح وغيرهم من منتقديها. وهي تستخدم العنف بصورة روتينية لتفريق المظاهرات وغيرها من التجمعات، كما تقوم باعتقالات تعسفية وكثيراً ما تُخضع المعتقلين للضرب والتعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة. ولم تُثبت تعهدات رئيس الوزراء المقال هنية وغيره من قادة حماس بفتح تحقيقات في مثل هذه الانتهاكات ومحاسبة المسؤولين عنها ومنع تكرار الانتهاكات، فعاليتها. وقد تزايدت الانتهاكات بصورة عامة.

وفي الضفة الغربية، لم تفعل حكومة الطوارئ التي عينها الرئيس عباس في يونيو/حزيران شيئاً يُذكر لمحاسبة مسلحي فتح الذين ردوا على هجمات حماس في غزة بمهاجمة مؤيدي حماس واختطافهم وحرق منازلهم ومقرات أعمالهم، وكذلك مكاتب الجمعيات الخيرية التي يُعتقد أنها على صلة بـ حماس. ومع أن الهجمات التي استهدفت أعضاء حماس ومؤيديها انتهت في العادة بعد بضعة أيام، إلا

أن الجناح المسلح لفتح، كتائب شهداء الأقصى، لا يزال يعمل خارج القانون ويهاجم مؤيدي حماس ويخوِّفهم دون خشية من عقاب. فقد اعتقلت قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية المئات من مؤيدي حماس المعروفين أو المفترضين وغيرهم من منتقدي فتح، بينما تكرر انتهاك الإجراءات المتعلقة بالاعتقال والاحتجاز. وضاق كذلك المجال المتاح لحرية الكلام وللأنشطة السياسية اللاعنفية في كلا الضفة الغربية وقطاع غزة بصورة كبيرة، سواء بسبب المضايقة والترهيب على أيدي الميليشيات العاملة خارج إطار القانون، أم نتيجة لتدابير مباشرة اتخذتها السلطة الفلسطينية لإسكات خصومها. إن قلقاً بالغاً يساور منظمة العفو الدولية بشأن سلوك قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية والجماعات المسلحة التي تسيطر عليها فتح وتلك الخاضعة لسيطرة حماس، وعلى وجه الخصوص بشأن:

- الاستخدام المتهور للقوة من قبل جميع أطراف المواجهات المسلحة، ما أدى إلى مقتل وجرح المارة العزل، بمن فيهم الأطفال؛
- القتل المتعمد للخصوم السياسيين والرهائن، وكذلك للمسلحين الذين قُبض عليهم أو تم حبسهم؛
- استخدام جميع الأطراف المستشفيات والمدارس والمباني السكنية المدنية منطلقاً لشن الهجمات المسلحة ضد خصومهم، بما في ذلك الهجمات التي تشن ضد مثل هذه المباني، ولا سيما المستشفيات، أو في داخلها؛
- عمليات الاختطاف واحتجاز الرهائن والاعتقال التعسفي؛
- تعذيب المعتقلين والرهائن وغيره من ضروب سوء المعاملة؛
- حرمان المعتقلين من الاتصال بمستشار قانوني؛
- استخدام القوة المفرطة وغير الضرورية وحتى المميته ضد المتظاهرين السلميين؛
- إفلات أفراد قوات الأمن والجماعات المسلحة المسؤولين عن هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بشكل منهجي من العقاب في الضفة الغربية وقطاع غزة.

#### ففي قطاع غزة، تساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق بشأن:

- أعمال القتل السياسي وعودة حالة انعدام سيادة القانون؛
- استهداف مؤيدي فتح وغيرهم من الخصوم السياسيين من جانب القوة التنفيذية وكتائب القسام بالاعتقالات التعسفية وعمليات الاختطاف ضمن حملة ذات دوافع سياسية؛
- التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة للمعتقلين والرهائن؛
- الاحتجاز التعسفي للمعتقلين في أماكن لم يصريح بها القانون لهذا الغرض، وتعرض المعتقلين للخطر؛
- إنشاء إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس هيئات وآليات لتنفيذ القانون وتسيير العدالة، ولكن دون أن تتمتع هذه بمتطلب الاستقلالية والمهارات والمساءلة التي تؤهلها للقيام بهذا الدور وضمان احترام حكم القانون للضحايا والمتهمين على



- السواء، وكذلك ضمان عدم ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، وتمنع الضحايا بفرصة اللجوء إلى آليات فعالة للحصول على الإنصاف، ومراعاة الإجراءات المرعية بشأن من يتهمون بارتكاب جرائم جنائية؛
- الحصانة من العقاب التي يتمتع بها مرتكبو الجرائم وغياب الإرادة السياسية لدى إدارة حكم الواقع التابعة لحماس في مساءلة مثل هؤلاء الجناة واحترام حقوق الإنسان الأساسية، بما فيها الحق في حرية التعبير والتجمع والانتساب إلى الجمعيات.

### وفي الضفة الغربية، تساور بواعث القلق منظمة العفو الدولية بشأن:

- استهداف قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية مؤيدي حماس بالاعتقال التعسفي والتخويف ضمن حملة ذات دوافع سياسية؛
- تعذيب المعتقلين الذين تحتجزهم قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وغيره من ضروب سوء المعاملة؛
- الخروقات المنهجية للإجراءات التي أرساها القانون الفلسطيني بشأن اعتقال ومقاضاة المشتبه بهم؛ وعمليات الاعتقال التي تقوم بها قوات الأمن غير المخولة بمثل هذه السلطة بموجب القانون؛ والاحتجاز التعسفي للمعتقلين في مرافق قوات الأمن غير المخصصة بحكم القانون لهذا الغرض؛
- امتناع قوات الأمن عن جلب المعتقلين للمثول أمام المدعين العامين والقضاة ضمن المهلة الزمنية التي ينص عليها القانون، ومواصلة الاحتجاز التعسفي للمعتقلين الذين صدر بحقهم أمر بالإفراج من قبل قاض؛
- الهجمات التي يشنها أعضاء في كتائب الأقصى ضد مؤيدي حماس وآخرين؛
- الحصانة من العقاب التي يتمتع بها أفراد قوات الأمن وكتائب الأقصى، وغياب الإرادة السياسية لدى إدارة السلطة الفلسطينية بخصوص مساءلة الجناة؛ واحترام حقوق الإنسان الأساسية، بما فيها الحق في حرية التعبير والتجمع والانتساب إلى الجمعيات؛ وتوفير الإجراءات الواجبة لإنصاف الضحايا.

## 2. خلفية

في يناير/كانون الثاني 2006، فازت حماس بالانتخابات التشريعية الفلسطينية، ملحققة هزيمة بحزب الرئيس محمود عباس، فتح، الذي استمر في السلطة بلا انقطاع منذ تأسيس السلطة الفلسطينية في 1994. وشكّلت حماس حكومة في مارس/آذار 2006 برئاسة إسماعيل هنية.

وعلى مدار الأشهر التي تلت، تطورت التوترات السياسية بين الطرفين المتصارعين ومؤيديهما إلى مواجهات مسلحة وقفت فيها قوات الأمن والجماعات المسلحة ذات الطابع المليشوي التابعة لفتح ضد قوات الأمن والجماعات المسلحة ذات الطابع المليشوي المماثلة التابعة لحماس. واشتدت وتيرة هذه المواجهات بصورة متزايدة وأصبحت أكثر شدة مع فشل المحاولات المستمرة للتوصل إلى تسوية وتشكيل حكومة ائتلاف تضم فتح وحماس، واندلعت موجة جديدة من الاقتتال الفتوي بعد إعلان الرئيس عباس في ديسمبر/كانون الأول 2006 أنه يعتزم الدعوة إلى انتخابات رئاسية وبرلمانية جديدة للسلطة الفلسطينية.

وفي فبراير/شباط 2007، التقى زعماء الطرفين في مكة تحت رعاية الملك عبدالله، ملك المملكة العربية السعودية، وتوصلوا إلى ما أصبح يعرف بـ "اتفاق مكة".<sup>1</sup> وفي الأساس، شكّل الاتفاق تعهداً من جانب الطرفين بوضع حد للاقتتال الفتوي وتشكيل حكومة وحدة وطنية؛ بيد أن الاتفاق خلا بصورة حاسمة من تحديد التدابير الملموسة التي ينبغي على الطرفين اتخاذها لتحقيق الهدف المعلن.

وأُلقت بعد ذلك حكومة وحدة وطنية في 17 مارس/آذار 2007. حيث ظل رئيس الوزراء هنية على رأس الحكومة الجديدة، ولكنها ضمت وزراء من فتح وحماس، وكذلك مستقلين وممثلين لأحزاب صغيرة. بيد أن حكومة الوحدة لم تجلب معها أي تحسينات تذكر، وأدى استمرار حماس في السلطة إلى إبقاء المجتمع الدولي بمعظمه على مقاطعته وعلى العقوبات التي كان قد فرضها على الحكومة التي تقودها حماس منذ انتخابها في 2006، كما واصل اقتصر اتصالاته وتمويله للسلطة الفلسطينية على الرئيس عباس وعلى الوزراء غير المنتسبين لحماس. ولم تستسغ حماس استمرار العزلة الدولية حولها، ولكنها واصلت رفضها التقيد بالشروط التي وضعتها "الرابعة" (الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، وروسيا، والأمم المتحدة)، وتحديد الاعتراف بدولة إسرائيل ونبد العنف في كفاحها ضد الاحتلال الإسرائيلي وقبول الاتفاقيات السابقة التي وقعتها منظمة التحرير الفلسطينية مع إسرائيل.

واستمر تصاعد التوترات ولا سيما في قطاع غزة، حيث ظلت قيادة حماس محاصرة وتزايد شعورها بالامتناع من استمرار عزل وزرائها ومؤسساتها من خلال المقاطعة والعقوبات الدولية، بينما تمتعت قيادة فتح، التي تركزت بصورة رئيسية في الضفة الغربية، بالاعتراف الدولي واستمر تلقيها للدعم المالي الأجنبي.

ومع تنامي مستوى الشعور بعدم الثقة بين فتح وحماس، غدت قابلية حكومة الوحدة الوطنية الجديدة للاستمرار موضع تساؤل بصورة مطردة، واتهم كل من الجانبين الجانب الآخر بالسعي إلى زعزعتها. وفي الوقت نفسه، تدهور الوضع الأمني، واتسمت هذه الفترة باختطاف الأجانب وتزايد الهجمات عليهم، وزعمت حماس أن أفراداً بعينهم من داخل فتح كانوا يزرعون الفوضى عن عمد في قطاع غزة بهدف إسقاط حكومة الوحدة بالقوة.

وفي مايو/أيار 2007، استؤنفت الاشتباكات المسلحة بين الجانبين بزخم جديد. وتوصلت قيادات فتح وحماس إلى سلسلة من اتفاقات وقف إطلاق النار، إلا أن هذه كانت تنهار في غضون أيام وحتى ساعات. وفي كل مرة، كانت الإصابات والأضرار الناجمة عن المواجهات تزيد من الشعور بالكراهة وعدم الثقة بين الجانبين، ما أدى إلى تفاقم الانشقاق فيما بينهما وزاد من احتمالات اندلاع اشتباكات جديدة. ومع انتشار حالة انعدام القانون، اختلطت الصورة وأصبح من الصعب التمييز بين الهجمات على خلفية الدوافع السياسية وتصفية الحسابات من قبل مجموعات فرعية تتبع كلا الجانبين، والهجمات التي تقوم بها جماعات سياسية أخرى والخصومات العائلية التي طال عليها الزمن. وفي مايو/أيار، استقال وزير الداخلية في حكومة الوحدة الوطنية هاني طالب القواسمي من منصبه وسط توتر متصاعد بين فتح وحماس، وأفعال أقدم عليها الجانبان وأدت إلى تفويض

<sup>1</sup> <http://www.jmcc.org/new/07/feb/meccaagree.htm>

منصبه.<sup>2</sup> وبعد أن صرّحت الحكومة الإسرائيلية لاحقاً لمئات من مقاتلي فتح ممن تلقوا تدريباً جديداً في مصر ضمن برنامج مولته الولايات المتحدة بدخول غزة، ونصب مسلحون من حماس كميناً لقافلة زعموا أنها كانت تنقل أسلحة سلّمت حديثاً إلى فتح، اتهم كل جانب الجانب الآخر بالتحضير لانقلاب ضده. واندلعت إثر ذلك مواجهات مسلحة عنيفة وواسعة النطاق.

وهاجمت قوات حماس وجماعات مسلحة جميع مواقع قوات الأمن وغيرها من المؤسسات التابعة للسلطة الفلسطينية واستولت عليها، وسيطرت عملياً على الشؤون الداخلية لقطاع غزة. ورداً على ذلك، أقال الرئيس عباس حكومة الوحدة الوطنية برئاسة إسماعيل هنية، وأعلن حالة الطوارئ وعيّن وزير المالية في الحكومة المقالة، سلام فياض، رئيساً لحكومة طوارئ جديدة مقرها الضفة الغربية. وجرى تعيين حكومة الطوارئ في 17 يونيو/حزيران ولفترة 30 يوماً، وفق ما ينص عليه القانون الأساسي الفلسطيني،<sup>3</sup> ولكنها ما زالت باقية حتى تاريخه دون أن تحصل على موافقة المجلس التشريعي الفلسطيني (البرلمان).<sup>4</sup> ويمثل هذا انتهاكاً للقانون الأساسي، الذي ينص على أنه: "يجوز تمديد حالة الطوارئ لفترة أخرى من (30) يوماً إذا صوّتت أغلبية ثلثي أعضاء المجلس التشريعي إلى جانب التمديد".<sup>5</sup>

وقد رفضت حماس الاعتراف بحكومة الطوارئ في الضفة الغربية، مصرةً على أن رئيس الوزراء هنية المقال هو رئيس الوزراء الشرعي المنتخب ديمقراطياً، وداعية إلى استئناف الحوار مع فتح. ويصر الرئيس عباس وفتح وحكومة الطوارئ على أن تتخلى حماس عن سيطرتها على جميع المرافق الأمنية وغيرها من المؤسسات التابعة للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة قبل النظر في أي حوار سياسي معها. وامتنعت الأحزاب السياسية الأخرى الممثلة في البرلمان الفلسطيني عن المشاركة في حكومة الطوارئ باستثناء حزب "الطريق الثالث" الذي ينتمي إليه رئيس الوزراء فياض، ولكن بعض هذه الأحزاب ساند الرئيس عباس في دعوته إلى العودة إلى واقع الحال السابق في قطاع غزة.

### 3. الإطار القانوني

#### القانون الفلسطيني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

<sup>2</sup> أنظر: [http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/middle\\_east/6653437.stm](http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/middle_east/6653437.stm)

<sup>3</sup> القانون الأساسي للعام 2003، الذي تم تعديله في 2005، يقوم بمقام الدستور بصورة ما إلى حين إنشاء دولة فلسطينية.

<sup>4</sup> القانون الأساسي، المادة 110(1): "يجوز لرئيس السلطة الوطنية إعلان حالة الطوارئ بموجب مرسوم عندما يكون هناك تهديد للسلطة الوطنية بسبب الحرب أو الغزو أو التمرد المسلح، أو في أوقات الكوارث الطبيعية، ولفترة لا تتجاوز (30) يوماً".

<sup>5</sup> القانون الأساسي، المادة 110(2).

لفترات وجيزة وقليلة، وحتى 14 يونيو/حزيران 2007، عندما وصل العنف بين قوات الأمن والجماعات المسلحة التابعة لفتح وحماس في قطاع غزة إلى درجة معينة من الاتساع والكثافة، كانت القواعد ذات الصلة للقانون الإنساني الدولي<sup>6</sup> المتعلقة بسير الأعمال العدائية نافذة، إلى جانب معايير حقوق الإنسان.

ويحدد القانون الإنساني الدولي معايير السلوك الإنساني الذي ينطبق على جميع الأطراف في المنازعات المسلحة، بما في ذلك على الجماعات المسلحة. وإذا ما استخدمنا كلمات اللجنة الدولية للصليب الأحمر (الصليب الأحمر)، وهي الجهة الأوثق معرفة وصلة بالقانون الإنساني الدولي، فإنه "حيثما استخدمت القوة المسلحة، لا يعود اختيار الوسائل والأساليب أمراً غير خاضع للتقييد". وتنعكس هذه القاعدة الأساسية صراحة في عدد من معاهدات القانون الإنساني

الدولي. فالمادة العامة 3 لاتفاقيات جنيف الأربع المنعقدة في العام 1949، والبروتوكول الإضافي الثاني الملحق بها، هما الصكبان الدوليان الأوثق صلة بالمنازعات المسلحة التي ليس لها طابع دولي. ويكمل القانون العربي الدولي هذه المعاهدات بصورة متزايدة. وقد أقرت الدراسة المرجعية للصليب الأحمر بشأن القانون الإنساني الدولي العربي أن العديد من قواعد القانون الإنساني الدولي التي سُنّت لمعالجة المنازعات الدولية تنطبق الآن بالمثل على المنازعات التي ليس لها طابع دولي. وتتضمن هذه القواعد العرفية<sup>7</sup> حظر الهجمات المباشرة على المدنيين؛ وحظر الهجمات العشوائية - الهجمات التي لا تتخذ الاحتياطات اللازمة للتمييز بين المدنيين والمقاتلين - والهجمات غير المتناسبة، أي الهجمات التي يمكن توقع أن تتسبب بخسائر عرضية في أرواح المدنيين، أو أن تلحق إصابات بالمدنيين، أو أضراراً بالأهداف المدنية، أو كلها مجتمعة، والتي يمكن أن تعتبر مفرطة بالعلاقة مع الفوائد العسكرية المباشرة المتوخاة منها. وقد غدا الآن من المسلم به أن أعمال القتل العمد والتعذيب؛ واحتجاز الرهائن ومهاجمة الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية من الأمور المحظورة بمقتضى القانون الإنساني الدولي الخاص بالمنازعات المسلحة غير الدولية.

8

ويقضي القانون الجنائي الدولي بمسؤولية الأفراد الذين يرتكبون انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي مسؤولية فردية فينبغي تقديمهم إلى العدالة. وتعتبر الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي جرائم حرب.

أما الحق في الحياة وفي الحرية وفي الأمن الشخصي فقد كرسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (الإعلان العالمي - المادة 3).

<sup>6</sup> لا يزال قانون الاحتلال، وهو جزء من القانون الإنساني الدولي، ينطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة. فالفلسطينيون في غزة والضفة الغربية أشخاص محميون بموجب اتفاقية جنيف الرابعة. وعلى الرغم من إزالة المستوطنات الإسرائيلية من قطاع غزة، فإنه ما زال أراض محتلة نظراً لما تمارسه إسرائيل بحكم الأمر الواقع من سيطرة على العديد من جوانب الحياة في غزة. وبصفقتها سلطة احتلال، فإن مسؤولية رفاه السكان المدنيين في الضفة الغربية وغزة تقع على عاتق إسرائيل. وفي السنوات التي تلت اتفاق أوسلو، مارست السلطة الفلسطينية بعض الوظائف الشبيهة بوظائف الدولة، بما في ذلك إعمال نظام قضائي، وإقامة نظام للشرطة وقوات الأمن، كما تعهدت باحترام قانون حقوق الإنسان والامتثال لمتطلباته.

<sup>7</sup> اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الإنساني الدولي العربي، المجلد I: القواعد.

<sup>8</sup> يعرف القانون الإنساني الدولي الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية على أنهم: أولئك الذين وقعوا تحت سلطة الطرف المعادي، ومن يعربون بوضوح عن نيتهم في الاستسلام، ومن فقدوا الوعي أو فقدوا قواهم بسبب المرض أو الجرح، وبذا أصبحوا غير قادرين على الدفاع عن أنفسهم - شريطة أن يتمتع هؤلاء في أي حالة من الحالات المذكورة عن القيام بعمل عدائي أو بمحاولة الفرار.

ومع أن القوانين الفلسطينية لا تتماشى بصورة تامة مع المعايير المعترف بها دولياً لحقوق الإنسان، إلا أنها تتضمن العديد من الأحكام التي يمكن أن توفر للمعتقلين ضمانات مهمة - إذا ما طبقت - في مواجهة الاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة.

فالمادة 13 من القانون الأساسي تحظر حظراً قطعياً استخدام التعذيب والإكراه ضد المعتقلين، وتنص على اعتبار الأقوال أو الاعترافات التي يتم الحصول عليها نتيجة لمثل هذه الانتهاكات لا قيمة لها.

إن واجب عدم إخضاع الأشخاص للتعذيب أو لغيره من ضروب سوء المعاملة قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي، والحظر المفروض على التعذيب مطلق في كل الأحوال. وقد جرى النص على هذا الحظر المطلق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك في عدة معاهدات لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأيضاً في اتفاقيات لحقوق الإنسان لم تكن بعد صفة

المعاهدات. حيث تنص مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (مجموعة المبادئ من الآن فصاعداً)<sup>9</sup> في المبدأ 6 على ما يلي: "لا يجوز إخضاع أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة".<sup>10</sup> ولا يجوز الاحتجاج بأي ظرف كان كمبرر للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية".

ويحظر القانون الإنساني الدولي التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أيضاً باعتبارهما خرقاً فاضحاً لاتفاقيات جنيف وجريمة حرب.

وتحظر المادة 9 من الإعلان العالمي للاعتقال والاحتجاز التعسفيين. ويعتبر حظر الحرمان التعسفي من الحرية كذلك عُرفاً من أعراف القانون الدولي العرفي.<sup>11</sup> وتم تكريس هذا الحظر أيضاً في مجموعة المبادئ. فالمبدأ 2 ينص على أنه: "لا يجوز إلقاء القبض أو الاحتجاز أو السجن إلا مع التقيد الصارم بأحكام القانون وعلى أيدي موظفين مختصين أو أشخاص مرخص لهم بذلك".

وينص المبدأ 36 (2) على أنه: "لا يجوز القبض على هذا الشخص أو احتجازه على ذمة التحقيق والمحاكمة إلا لأغراض إقامة العدل وفقاً للأسس والشروط والإجراءات التي ينص عليها القانون. ويحظر فرض قيود على هذا الشخص لا تقتضيها مطلقاً أغراض الاحتجاز أو دواعي منع عرقلة عملية التحقيق أو إقامة العدل أو حفظ الأمن وحسن النظام في مكان الاحتجاز".

وفضلاً عن ذلك تقتضي المعايير الدولية أن تتم جميع عمليات الاعتقال بناء على أوامر نافذة تصدرها سلطة قضائية مستقلة، وأن تكون خاضعة للطعن أمامها وتحت إشرافها. حيث ينص المبدأ 4 من مجموعة المبادئ على أن:

<sup>9</sup> اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1988.

<sup>10</sup> أنظر: <http://www.ohchr.org/english/law/bodyprinciples.htm> - wp1025564#wp1025564

<sup>11</sup> أنظر مثلاً، التعليق العام 29 للجنة حقوق الإنسان بشأن حالات الطوارئ (المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وثيقة الأمم المتحدة UN Doc CCPR/C/21/Rev.11/Add11، في الفقرة 11.

"لا يتم أي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن ولا يتخذ أي تدبير يمس حقوق الإنسان التي يتمتع بها أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن إلا إذا كان ذلك بأمر من سلطة قضائية أو سلطة أخرى أو كان خاضعاً لرقابتها العملية".

وينص المبدأ 11 على أنه: "لا يجوز استبقاء شخص محتجزاً دون أن تتاح له فرصة حقيقية للإدلاء بأقواله في أقرب وقت أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى. ويكون للشخص المحتجز الحق في أن يدافع عن نفسه أو أن يحصل على مساعدة محام بالطريقة التي يحددها القانون".

ويقضي المبدأ نفسه أيضاً أن "تعطى على وجه السرعة للشخص المحتجز ومحاميه ... معلومات كاملة عن أي أمر بالاحتجاز وعن أسبابه"، وكذلك أن "تكون لسلطة قضائية أو سلطة أخرى صلاحية إعادة النظر حسب الاقتضاء في استمرار الاحتجاز". ولا يجوز تعليق الحق في الطعن في قانونية الاعتقال، حتى في أوقات الطوارئ.<sup>12</sup> ويتضمن القانون الفلسطيني أحكاماً مماثلة: فالمادة 11 من القانون الأساسي تعتبر مخالفاً للقانون توقيف أي شخص وسجنه إلا بأمر قضائي وفقاً لأحكام القانون، وتقتضي أن يُحتجز الموقوفون في أماكن تصرّح بها القوانين المتعلقة بتنظيم السجون. وتنص المادة 29 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: "لا يجوز على أحد أو حبسه إلا بأمر من الجهة المختصة بذلك قانوناً. كما يجب معاملته بما يحفظ كرامته، ولا يجوز إيذاؤه بدنياً أو معنوياً".

زد على ذلك، تحظر المعايير الدولية<sup>13</sup> والقانون الفلسطيني، على السواء، احتجاز الأشخاص في أماكن اعتقال غير رسمية. فتنص المادة 68 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: "لا يجوز اعتقال أو احتجاز أي شخص إلا في مركز للإصلاح وإعادة التأهيل [سجن] وفي أماكن اعتقال مخصصة لهذا الغرض من جانب القانون". ويجعل عدم التقيد بأحكام القانون المذكور آنفاً و/أو هذه المعايير الدولية من أي احتجاز أو اعتقال احتجازاً أو اعتقالاً تعسفياً بمقتضى المعايير الدولية لقانون الإنسان.

وتنص مجموعة المبادئ على أنه "لا يجوز للسلطات التي تلقي القبض على شخص ... أن تمارس صلاحيات غير الصلاحيات الممنوحة لها بموجب القانون، ويجوز التظلم من ممارسة تلك الصلاحيات أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى" (المبدأ 9)، كما تنص على وجوب مراجعة قرارات التوقيف على وجه السرعة من جانب سلطة قضائية أو سلطة أخرى، وعلى وجوب السماح للأشخاص المحتجزين أو المسجونين على وجه السرعة الاتصال بأسرهم أو محاميهم (المبدأ 15).

ويتضمن قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أحكاماً مماثلة يتعين بموجبها مراجعة أي عملية توقيف لشخص تتم قبل اتهامه بجرم خلال 24 ساعة من جانب مدع عام (المادة 34)، الذي يجوز له تمديد فترة التوقيف مدة 48 ساعة إضافية. وبعد 72 ساعة من التوقيف، يجب أن تتم مراجعة القضية من قبل قاض (المادة 51)، ويجوز له تمديد فترة التوقيف السابقة على الاتهام مدة 15 يوماً

<sup>12</sup> أنظر مثلاً، التعليق العام 29 للجنة حقوق الإنسان بشأن حالات الطوارئ (المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وثيقة الأمم المتحدة UN Doc CCPR/C/21/Rev.11/Add.11، في الفقرة 16.

<sup>13</sup> المادة 10 من إعلان الأمم المتحدة بشأن الإختفاء القسري.

(المادتان 62 و63) قابلة للتجديد من قبل قاض كل 15 يوماً لمدة أقصاها 45 يوماً.<sup>14</sup> ويمنح القانون الموقعين فرصة الاتصال بسرعة وبلا معوقات بمحام (المادة 46). وفضلاً عن ذلك، تقتضي المادة 12 من القانون الأساسي توجيه الاتهام إلى من يجري القبض عليهم وتقديمهم إلى المحاكمة بلا إبطاء.

### النظام القضائي الفلسطيني

يضم النظام القضائي في مناطق الأراضي الفلسطينية المحتلة الخاضعة للولاية القضائية للسلطة الفلسطينية مجموعة من القوانين والمراسيم تتضمن تلك المتبقية من قرون سابقة عندما كانت المنطقة تحت سيطرة قوى أخرى - العثمانيين والبريطانيين والأردنيين (في الضفة الغربية) والمصريين (في قطاع غزة) والإسرائيليين - وتشريعات أُقرت منذ 1994، ولا سيما المراسيم التي أقرها الرئيس السابق ياسر عرفات والرئيس الحالي محمود عباس، وكذلك قوانين أقرها البرلمان الفلسطيني، أي المجلس التشريعي الفلسطيني (المجلس التشريعي). وعُقدت أولى الانتخابات للمجلس التشريعي، الذي يضم 132 عضواً، في 1996. وتصبح القوانين التي يقرها المجلس التشريعي نافذة حالما يُصدّق عليها رئيس السلطة الفلسطينية. ولا يزال القانون الثوري الفلسطيني لمنظمة التحرير الفلسطينية للعام 1979 (الذي صاغته هياكل منظمة التحرير الفلسطينية في المنفى قبل إقامة السلطة الفلسطينية) ساري المفعول، وهو الأساس الذي يبنى عليه نظام القضاء العسكري. ويقوم القانون الأساسي للعام 2003، الذي جرى تعديله في 2005، مقام الدستور إلى حين قيام الدولة الفلسطينية.

ويتألف نظام المحاكم من محاكم الصلح، التي تنظر قضايا الجنح؛ ومحاكم البداية، التي تنظر قضايا جرمية أكثر خطورة والاستئنافات المقدمة ضد الأحكام الصادرة عن محاكم الصلح؛ ومحاكم الاستئناف، التي تنظر الاستئنافات ضد الأحكام الصادرة عن محكمة البداية؛ والمحكمة العليا، التي تنظر في الاستئنافات على أعلى مستوى قضائي وتنظر في التماسات التمييز بشأن الطعون المتعلقة بالمخالفات الإجرائية. وأنشئت في 2006 المحكمة الجزائية العليا لنظر جرائم مثل القتل والاختطاف والاغتصاب، وما يسمى جرائم الشرف والاعتداءات على المال العام والأمن الوطني. وتنظر المحاكم العسكرية القضايا المتعلقة بمنتسبي قوات الأمن وتطبق القانون الثوري لمنظمة العفو الدولية للعام 1979. وفي 2006، أقر قانون أنشئت بموجبه المحكمة الدستورية العليا، ولكنه لم يوضع بعد موضع التطبيق.<sup>15</sup> وتنظر المحاكم المدنية القضايا المدنية، بينما تنظر المحاكم الشرعية قضايا الأسرة وتلك التي يشملها قانون الأحوال الشخصية (من قبيل الزواج والطلاق). وألغى وزير العدل في 2003 محاكم أمن الدولة.<sup>16</sup>

<sup>14</sup> يمكن تمديد فترة التوقيف القصوى لفترة إضافية من 45 يوماً أخرى بناء على طلب يقدمه النائب العام إلى محكمة أعلى من تلك التي أجازت فترة التوقيف الأولى لمدة 45 يوماً.

<sup>15</sup> القانون رقم 3 الصادر في 17 فبراير/شباط 2006

<sup>16</sup> أنشئت محاكم أمن الدولة من قبل الرئيس الراحل عرفات في 1995 واستُخدمت لمحاكمة الخصوم السياسيين الذين قُبض عليهم في موجات الاعتقال في التسعينيات في محاكمات جائرة. وفي وقت لاحق، تناول القضاة المخلفون هذه المحاكم بالنقاش محاججين بأنه طالما أنها قد أُقيمت بمقتضى مرسوم رئاسي، فإن قرار وزير العدل ليس كافياً لإلغائها، ولا بد من إصدار مرسوم رئاسي لذلك.

ويتولى النائب العام والمدعون العامون التحقيق في الجرائم ومقاضاة مرتكبيها، ويشرفون على قانونية الاعتقالات ويحققون في الشكاوى التي يتقدم بها المعتقلون. ويتم تسمية النائب العام والقضاة من قبل المجلس القضائي الأعلى، الذي يرأسه رئيس المحكمة العليا، ولكن تعيينهم يتم من قبل رئيس السلطة الفلسطينية.

وإلى جانب النظام القضائي، ما زال نظام العرف التقليدي للمصالحة والوساطة الذي يتولاه الزعماء العشائريون/القبليون وغيرهم من الوجهاء الآخرين موجوداً على مستوى المجتمع المحلي ويقوم بدور مواز لنظام المحاكم؛ وبالنسبة للعديد من الفلسطينيين، يظل هذا هو الوسيلة المفضلة التي يمكن من خلالها تسوية الخلافات العائلية والعشائرية وغيرها من المنازعات، بدءاً بالأمر المتصلة بـ "شرف" العائلة، وانتهاءً بجرائم القتل والتسبب بالإصابة والأمور المالية. وقد استُخدم نظام الوساطة هذا أيضاً كأساس لمعالجة المصادمات بين الفصائل السياسية، بما في ذلك التوسط في اتفاقات لوقف إطلاق النار ومفاوضات بشأن المرور الآمن لمقاتلين/قادة يواجهون الخطر، وتسوية قضايا أخرى تتصل بالصراع بين فتح وحماس كانت تبرز في مجرى المواجهات الدامية التي وقعت في قطاع غزة في النصف الأول من 2007.<sup>17</sup>

### الفراغ المؤسسي والقضائي في قطاع غزة

على إثر سيطرة حماس على المقار الأمنية للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة في يونيو/حزيران، أصدر الرئيس عباس أوامره إلى منتسبي الشرطة وقوات الأمن بعدم الالتحاق بوظائفهم في غزة تحت طائلة العقاب بعدم صرف رواتبهم. وفي 10 يوليو/تموز، أكد النائب العام، المسؤول عن التحقيق في القضايا الجنائية ومقاضاة مرتكبيها<sup>18</sup>، لمنظمة العفو الدولية أن مكتبه لم يزاوئ أيّاً من مهامه في قطاع غزة منذ منتصف يونيو/حزيران<sup>19</sup>.

وفي 2 يوليو/تموز، أصدر رئيس القضاة ورئيس المجلس القضائي الأعلى والمحكمة العليا التعليمات التالية إلى رؤساء محاكم البداية والصلح:

"نظراً للأوضاع الراهنة في قطاع غزة، وبسبب عدم وجود قوة شرطة تساعد على تنفيذ القرارات القضائية وحمايتها، نطلب من جميع القضاة والعاملين في المديرية المسؤولة عن تنفيذ القرارات القضائية تعليق جميع القرارات التي تتطلب المساعدة من جانب الشرطة لتنفيذها، وذلك من أجل حماية استقلال وكرامة القضاء وحمايته من أي تدخل يمكن أن يهدد استقلاله".<sup>20</sup>

<sup>17</sup> أبلغ مقاتلون تابعون لفتح وحماس في قطاع غزة منظمة العفو الدولية بأن التدخلات وجهود الوساطة التي قامت بها فصائل سياسية أخرى، من قبيل الجهاد الإسلامي والجهة الشعبية لتحرير فلسطين، أدت في العديد من الحالات إلى تجنب إراقة الدماء.

<sup>18</sup> طبقاً لقانون الإجراءات الجزائية رقم 3 للعام 2001: "تختص النيابة العامة دون غيرها بإقامة الدعوى الجزائية ومباشرتها ولا تقام من غيرها إلا في الأحوال المبينة في القانون" (المادة 1) وكذلك "يباشر النائب العام الدعوى الجزائية بنفسه أو بواسطة أحد أعضاء النيابة العامة" (المادة 2).

<sup>19</sup> تنقل اللجنة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان عن النائب العام تأكيداً في 11 يوليو/تموز بأنه ومنذ نهاية المواجهات المسلحة في قطاع غزة، لم يتم مكتب النائب العام بتولي أي قضية هناك. أنظر التقرير الخاص 58 للجنة: عمليات التوقيف خارج إطار القانون في قطاع غزة؛ صدر في 10 سبتمبر/أيلول 2007 (بالعربية).

<sup>20</sup> قرار رئيس القضاة ورئيس المجلس القضائي الأعلى، المؤرخ في 2 يوليو/تموز 2007، والموجه إلى رؤساء محاكم البداية والصلح.



ولم تستمر في عملها سوى المحاكم الشرعية، غير أن الأحكام القضائية التي كانت تتطلب التنفيذ من جانب الشرطة لم يمكن تنفيذها بسبب غياب قوات الشرطة بناء على أمر الرئيس عباس إلى الشرطة بعدم القيام بمهامهم.

وفاقم هذا من حالة انعدام القانون السائدة أصلاً. فلعدة سنوات، لم يحدث أن قُدم إلى لعدالة أي شخص من المسؤولين عن أعمال القتل السياسي والاختطاف – ومعظم هؤلاء من الجماعات المسلحة المرتبطة بفتح، ولاحقاً بالجناح العسكري لحماس والجماعات الأخرى. فمع عدم قدرة قوات الأمن والنواب العامين والمدعين العامين على مقاضاة أصحاب القضايا السياسية، أو عدم رغبتهم في ذلك، ظلت عمليات التوقيف والمقاضاة تقتصر عموماً على قضايا القانون العام، بينما ظلت معالجة الجرائم التي ارتكبت في سياق المواجهات السياسية والمصادمات العشائرية والعائلية تتم عبر جهود الوساطة غير الرسمية بين الأطراف المعنية، وعلى أيدي قادة المجتمع المحلي المرموقين، أو تترك ببساطة لشأنها دون معالجة. وكان هذا مؤشراً على فشل السلطة الفلسطينية وقوات أمنها وهيئتها القضائية في أن تحقق وفي أن تقاضي مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، وأسهم إلى حد كبير في حالة الانفلات الأمني التي أصبحت أكثر تحذراً بمرور الوقت في قطاع غزة، كما في الضفة الغربية<sup>21</sup>.

"اندفع داخلاً إلى المركز رجل بدا عليه أنه مضطرب عقلياً. لم نعرف ماذا نفعل، فلم تعد هناك شرطة ولم نرغب في اللجوء إلى قوات حماس، ولكننا اضطررنا إلى ذلك في نهاية الأمر، إذ إن الرجل بدأ بالسباب وإحداث المتاعب، ولكننا لم نشعر بالارتياح حيال ذلك". (عامل في إحدى المنظمات غير الحكومية، يوليو/تموز 2007).

"لا توجد شرطة للتحقيق في الجرائم ولا محاكم لمقاضاة المجرمين. هناك أشخاص حصلوا على أحكام لصالحهم من المحاكم قبل 14 يونيو/حزيران تتطلب تدخل الشرطة لتنفيذها؛ قضايا نزاعات حول الأراضي وقضايا لنساء مطلقات يرفض أزواجهن دفع مستحقاقهن وقضايا أخرى كثيرة – ولكن ليست هناك شرطة لتنفيذ هذه الأحكام. أين هم الأشخاص الذين يفترض أن يتلقوا شكاوى الناس؟ حتى إذا قامت حماس بتوقيف المجرمين، ماذا بعد؟ هل نرغب حقاً في أن يبدأوا بإنشاء محاكم وأنظمة جديدة؟ ينبغي أن يبقى القضاء والمؤسسات التي يفترض فيها خدمة المواطنين بعيدين عن السياسة. إن لقرار وقف عمل الشرطة والمحاكم نتائج سلبية. وهو غلطة كبيرة". (محام لحقوق الإنسان، يوليو/تموز 2007).

إن أوجه الفشل والنواقص البنيوية هذه أكدت على ضرورة القيام بإصلاحات عاجلة وبعيدة المدى – من قبيل تعيين شرطة وموظفين رسميين غير متحيزين، وتوفير تدريب أفضل، وإنشاء آليات فعالة للإشراف والمحاسبة تستطيع المساعدة على استئصال شأفة الانتهاكات من جانب قوات الأمن، وتدابير لتمكين القضاء وتعزيز استقلاله. وعوضاً عن ذلك، أدى قرار الرئيس عباس بتجميد أنشطة الشرطة والقضاء في قطاع غزة إلى فراغ مؤسسي وقضائي ترك 1.5 مليون من السكان في قطاع غزة فعلياً من دون أي مؤسسات لإنفاذ القانون ليعودوا إليها.<sup>22</sup> كما فتح الباب أمام إدارة حكم الواقع التابعة لحماس كي تضع أنظمة بديلة ملء هذا الفراغ القضائي والشرطي تفتقر، على أية حال، إلى لاستقلال وعدم التحيز والتدريب والإشراف والمساءلة العامة على نحو كاف.

<sup>21</sup> في قطاع غزة، أتاح الوجود المحدود للقوات الإسرائيلية في المراكز السكانية الرئيسية للسلطة الفلسطينية أن تطور قدرات تشغيلية أكبر لإدارة الشؤون الداخلية.

<sup>22</sup> في الواقع، لم يستجب بعض أفراد الشرطة ممن يؤيدون حماس لأوامر الرئيس عباس وواصلوا عملهم إلى جانب القوة التنفيذية.

قبل يونيو/حزيران 2007، كان سكان قطاع غزة يواجهون صعوبات أكبر في الحصول على العدالة أو تحقيق الإنصاف من جانب المؤسسات والآليات القضائية المعطوبة للسلطة الفلسطينية. بيد أن الأوضاع قد تدهورت أكثر منذ تولي حماس زمام الأمور. فليست أمام أهالي غزة الآن أية فرصة لتحقيق العدالة أو الإنصاف من خلال القانون بسبب غياب المؤسسات الرسمية. وفي الماضي، كانت الشرطة والمحاكم التابعة للسلطة الفلسطينية نادراً ما تتخذ إجراءات ضد قوات الأمن والمليشيات المسؤولة عن جرائم "سياسية" مثل القتل والاختطاف، إلا أنها كانت تتصرف حيال أنواع أخرى من القضايا كجرائم القانون العام، وكذلك تنفذ الأحكام الصادرة عن المحاكم المدنية والشرعية.

ومنذ يونيو/حزيران، ترك غياب مؤسسات السلطة الفلسطينية سكان قطاع غزة بلا خيار آخر سوى أن يتولوا بأنفسهم تنفيذ القانون أو يلجأوا إلى أجهزة الأمن وتنفيذ القانون المتحيزة التي أقامتها حماس. وفي نهاية الأمر، شجّع الفراغ حماس على وضع أنظمة موازية واتخاذ تدابير آنية خارج الإطار القضائي والمؤسسي. ومنذ يوليو/تموز، أخذ منتسبو قوات الأمن في قطاع غزة يتلقون رواتبهم كاملة من حكومة الطوارئ التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية بعد أشهر عديدة تسلموا خلالها جزءاً من رواتبهم فقط، أو لم يصلهم أثناءها شيء. بيد أن دفع الرواتب مقتصر حصرياً على الأشخاص الذين لا يلتحقون بعملهم — ما يعني في المحصلة قبضهم الرواتب حتى لا يعملوا. أما من واصلوا العمل تحت إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس فأوقفت رواتبهم<sup>23</sup>. وبذا، وبينما كان على قوات الأمن أن تقوم بواجباتها لأكثر من سنة دون أن تقبض رواتبها، فإن المطلوب منها الآن أن لا تعمل كشرط لتسليم رواتبها.

### انتشار الأنظمة الموازية خارج الإطار القانوني في قطاع غزة

ملأت حماس الفراغ بنشر القوة التنفيذية في مختلف أرجاء قطاع غزة. وأعضاء هذه القوة النظاميون يتحدرون من كتائب القسام التابعة لحماس (أنظر الجزء 4) التي تدرب أفرادها على شن هجمات ضد أهداف إسرائيلية وعلى مقاتلة القوات الإسرائيلية أثناء دخولها قطاع غزة للإغارة عليه، وليس على القيام بدور الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. وكما كان الحال في الماضي، حيث ظلت الولاءات السياسية والشخصية — وليس المهارات والكفاءة — هي العامل الحاسم في تجنيد قوات الأمن والأجهزة القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية التي تسيطر عليها فتح، واصلت إدارة الأمر الواقع لحماس النهج نفسه بتجنيد مؤيدي حماس في قواتها وفي غيرها من المؤسسات العامة.

فشاركت كتائب القسام في هجمات على المتظاهرين إلى جانب القوة التنفيذية، كما قامت أيضاً باختطاف أشخاص بصورة مستقلة عن القوة التنفيذية وأقامت مركزي اعتقال في الضفة الغربية. علماً بأنه لا كتائب القسام ولا القوة التنفيذية تملك أي سلطة قانونية لاعتقال الأشخاص؛ فكتائب القسام جماعة مسلحة تعمل خارج إطار القانون، والقوة التنفيذية قوة لا تملك التحويل القانوني الذي يمكنها من ممارسة توقيف الناس واحتجازهم. والاعتقالات التي تقوم بها تعسفية وتشكل انتهاكاً للقانون الفلسطيني وللمعايير الدولية.

<sup>23</sup> لم يخالف أوامر الرئيس عباس سوى بعض أفراد الشرطة من مؤيدي حماس الذين واصلوا العمل تحت إمرة القوة التنفيذية.

ومنذ يوليو/تموز 2007، أعلنت حماس سلسلة من الهيئات أو الآليات الجديدة لتحل محل قوات الأمن والمؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية التي رفضت العمل تحت مظلة إدارة حماس للأمر الواقع أو إلى جانبها. فوفق الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن (الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان)،<sup>24</sup> شكّلت القوة التنفيذية في 9 يوليو/تموز لجنة لمعالجة قضايا المعتقلين المحتجزين في سجن غزة المركزي في مجمع السرايا الأمني قبل سقوط المجمع بأيدي قوات حماس.<sup>25</sup>

وفي 21 يوليو/تموز، أعلن الناطق بلسان القوة التنفيذية أن حماس قد شكلت لجنة قانونية لمعالجة غياب المؤسسات القضائية العاملة في قطاع غزة وقال إن هذه اللجنة تحل محل مكتب الادعاء العام التابع للسلطة الفلسطينية "وتمنعها من التدخل في قضايا الجمهور الفلسطيني".<sup>26</sup> بيد أن القوة التنفيذية لم تستول على مكاتب النيابة العامة للسلطة الفلسطينية في غزة حتى 16 أغسطس/آب. وبعد ذلك بفترة وجيزة، أعلن المدير العام للشؤون القانونية في وزارة العدل التابعة لإدارة الأمر الواقع لحماس أن الوزارة قد عينت ثمانية نواب عامين و20 مدعياً عاماً مساعداً ليحلوا محل من توقفوا عن العمل في منتصف يونيو/حزيران.<sup>27</sup>

وفي 16 أغسطس/آب، اعتقلت القوة التنفيذية النائب العام، الذي كان في الضفة الغربية منذ بداية الأزمة، بعد فترة وجيزة من عودته. وفي شهادة أدلى بها للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، قال إنه اقتيد من مكتبه وتعرض للضرب أثناء نقله إلى السجن المركزي، حيث طُلب منه أن يوقع تعهداً بعدم ممارسة أي مهام تتعلق بواجبات الادعاء العام، وبعدم السفر إلى الضفة الغربية أو الإدلاء بأي تصريحات إلى وسائل الإعلام، وبالتوقف عن "التحريض" ضد إدارة حماس. ورفض توقيع التعهد، إلا أنه أُفرج عنه بعد فترة وجيزة. وأبلغ الناطق بلسان القوة التنفيذية المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أنه قد تم اعتقال النائب العام لساعة واحدة بشبهة تهريب ملفات قانونية لقضايا تتعلق بالفساد وبجرائم قتل، غير أن النائب العام أنكر هذه المزاعم. وقام أعضاء القوة التنفيذية كذلك بتفتيش مساعدي النائب العام تفتيشاً جسدياً وبمسح الصور من على هواتفهم النقالة وبتهددهم بالسلاح. كما اعتقل محام يعمل مع المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان "الميزان" لفترة وجيزة على يد القوة التنفيذية عندما حاول تصوير أعضاء القوة التنفيذية وهم يحاصرون مكتب النائب العام. واقتيد أيضاً إلى مجمع السرايا الأمني واحتجز هناك لمدة ساعة قبل أن يطلق سراحه.

<sup>24</sup> التقرير الخاص للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن رقم 58: الاعتقالات خارج الإطار القانوني في قطاع غزة، الصفحة 7، 10 سبتمبر/أيلول 2007 (بالعربية).

<sup>25</sup> أُفرج عن نحو 500 معتقل من سجن غزة المركزي عندما اجتاحت حماس مجمع السرايا الأمني في 13 يونيو/حزيران، وسلّم العشرات من هؤلاء أنفسهم إلى القوة التنفيذية في الأيام التالية وأعيدوا إلى السجن، وعلى ما يبدو بسبب الخشية من أن عائلات ضحاياهم سوف يتقّلونهم إذا ما ظلوا خارج السجن للثأر منهم. وعلمت منظمة العفو الدولية لاحقاً من سجناء سابقين هربوا من السجن في 13 يونيو/حزيران وكانوا معتقلين دون محاكمة أنه جرى استدعاؤهم من قبل القوة التنفيذية لاستجوابهم بشأن قضاياهم وأُفرج عنهم خلال 24 - 48 ساعة.

<sup>26</sup> كما نقلته وكالة معا الاخبارية في 21 يوليو/تموز 2007.

<sup>27</sup> كما نقلته Paltimes.Net بالعربية في 30 أغسطس/آب 2007:

<http://www.paltimes.net/arabic/?action=detile&detileid=7258>

وأعلن رئيس القوة التنفيذية، جمال جراح، في 18 أغسطس/آب أنه يجري تشكيل قوة جديدة للرد السريع، وأنه سيتم نشرها قريباً لمعالجة أمر "المتعاونين" (جواسيس إسرائيل) والتعامل مع المسائل الأمنية التي تحتاج إلى التدخل السريع، مثل تهريب المخدرات. وفي 27 أغسطس/آب، أعلن الأمين العام لإدارة الأمر الواقع، محمد عواد، عن تشكيل ثلاثة أجهزة شرطة فلسطينية جديدة – قوى الأمن الداخلي، وحرس السواحل، وقوة أمن نسائية.

وفي 4 سبتمبر/أيلول، أعلنت إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس إنشاء المجلس القضائي الأعلى، المسؤول عن تعيين القضاة، بالتعاون مع الدائرة القضائية. والقصد من هذا المجلس هو الحلول محل مجلس القضاء الأعلى، الذي يتولى تسمية النائب العام والقضاة، لتعيينهم من قبل رئيس السلطة الفلسطينية، كما يتولى تدريب القضاة. ومثل هذا الإجراءات لا تتساق مع مبدأ استقلالية السلطة القضائية، وتشكل خرقاً للعديد من القوانين الفلسطينية – ولا سيما قانون السلطة القضائية<sup>28</sup>. وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق من أن الهيئات والآليات التي أقامتها إدارة الأمر الواقع لحماس لتنفيذ القانون وإدارة العدالة تفتقر إلى المهارات والاستقلالية والرقابة والمساءلة اللازمة لضمان احترام حكم القانون بالنسبة للضحايا والمتهمين على السواء؛ وعدم ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان؛ وتمكين الضحايا من الوصول إلى آليات فعالة للحصول على الإنصاف؛ وتمتع الأشخاص المتهمين بالإجراءات القانونية الواجبة. وعلى العكس من ذلك، فمن الواضح أن مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان ما زالوا يتمتعون بالحصانة من العقاب، وأن إدارة الأمر الواقع لحماس تفتقر إلى الإرادة السياسية اللازمة لمساءلة مرتكبي الجرائم عما فعلوه، ولا سيما أعضاء حماس نفسها، واحترام حقوق الإنسان الأساسية، بما فيها الحق في حرية التعبير والتجمع والانتساب إلى الجمعيات. وفي الجوهر، تسارع إدارة الأمر الواقع لحماس في قطاع غزة إلى تكرار الانتهاكات والنواقص التي أعلنت استنكارها لها فيما سبق، وليس دون أسباب صحيحة، لا بل تتجاوز في ممارساتها العديد من هذه الانتهاكات والنواقص التي ارتكبتها مؤسسات السلطة الفلسطينية تحت سيطرة فتح، ولا سيما استهتار قوات الأمن بحقوق الإنسان وغياب الإرادة السياسية اللازمة لإعمال حكم القانون، ما أدى إلى غياب سيادة القانون على نطاق واسع.

#### 4. قوات الأمن والجماعات المسلحة – خطوط متداخلة

##### قوات الأمن

أنشأت السلطة الفلسطينية في عقد التسعينيات من القرن الماضي نحو 10 أجهزة أمنية مختلفة، بما فيها جهاز الأمن الوقائي، والقوة 17، والمخابرات العامة، والمخابرات (الاستخبارات) العسكرية، والدفاع المدني، التي تضم في مجملها ما يربو على 30,000 منتسب. ولسنوات عدة، كان التعذيب أمراً شائعاً بالنسبة للمعتقلين السياسيين والموقوفين المتهمين بـ "التعاون" مع أجهزة

<sup>28</sup> غُذِلَ قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002 في 2005 بالقانون رقم 15، إلا أن المحكمة العليا قضت في نوفمبر/تشرين الثاني 2005 بعدم دستورية هذا الأخير، بحسب صلاحياتها كمحكمة دستورية. بيد أن لم يتم إلغاء القرار رقم 15 بصورة رسمية أبداً.

الاستخبارات الإسرائيلية.<sup>29</sup> واحتفظ كل جهاز أمني بمراكز اعتقاله الخاصة به، خارج الإطار القانوني، وفي بعض الأحيان، كان الموقوفون يحتجزون لسنوات بلا محاكمة أو أي وسيلة فعالة لتصحيح وضعهم أو إنصافهم.<sup>30</sup>

وفي 2005، وحّد الرئيس عباس قوات الأمن في ثلاثة فروع: الأمن الوطني، والأمن الداخلي، والمخابرات العامة، وضم كل منها عدة أجهزة.<sup>31</sup> وتضم المخابرات العامة الاستخبارات العسكرية والشرطة العسكرية، وهي تخضع للسيطرة المباشرة لرئيس السلطة الفلسطينية، كما يخضع لسيطرته حرس (أمن) الرئاسة/القوة 17.<sup>32</sup> وتم تعريف الأمن الوطني على أنه "هيئة عسكرية نظامية"<sup>33</sup> ويضم عدة أجهزة. ويضم الأمن الداخلي جهاز الأمن الوقائي والشرطة والدفاع المدني. ويخضع الأمن الوطني والأمن الداخلي لولاية وزير الأمن الوطني والداخلية، على التوالي، إلا أن قيادتي القوتين تُعينان من قبل رئيس السلطة الفلسطينية.<sup>34</sup>

وبعد كسب حماس الانتخابات التشريعية وتشكيلها الحكومة في أوائل 2006، لم تتمكن من اكتساب أي نوع من السيطرة على قوات الأمن، التي تحددت على المكشوف، ولا سيما الحرس الرئاسي/القوة 17 والأمن الوقائي، سلطة الحكومة الجديدة وقامت بعمليات اغتيال وبهجمات أخرى ضد أعضاء حماس.

وأنشئت القوة التنفيذية في أبريل/نيسان - مايو/أيار 2006 من قبل وزير الداخلية في حكومة حماس آنذاك، الذي قال إنه مع عدم وجود سيطرة على قوات الأمن العاملة التابعة للسلطة الفلسطينية، التي ظلت هياكل لفتح في الأساس، فإنه ليس ثمة آلية لتنفيذ القانون تحت سيطرة الحكومة ولا تستطيع بالتالي القيام بواجباتها وبمعالجة حالة انعدام الأمن المتنامية وعمليات الاختطاف المتكررة. وتتألف القوة التنفيذية من أعضاء في كتائب عز الدين القسام (كتائب القسام) ومؤيدين لحماس، بينما تضم قيادتها اللواء توفيق جابر، وهو قائد شرطة سابق لدى حكومة فتح.

<sup>29</sup> ظلت عمليات اعتقال الخصوم السياسيين واسعة النطاق على أيدي قوات أمن السلطة الفلسطينية أمراً شائعاً حتى العام 2000، وتوقفت في نهاية الأمر بعد اندلاع الانتفاضة في نهاية 2000.

<sup>30</sup> على سبيل المثال، في مايو/أيار 2005، أفرجت السلطة الفلسطينية عن عدة معتقلين كانوا محتجزين لمدة تصل إلى 10 سنوات بلا محاكمة، أو بالرغم من صدور أوامر عن المحاكم بإطلاق سراحهم، في قسم من سجن مدينة غزة، الذي كان خاضعاً لإدارة اللواء موسى عرفات، رئيس الاستخبارات العسكرية، الذي اغتيل بعد أربعة أشهر من ذلك. أنظر: <http://web.amnesty.org/report2006/pse-summary-eng>

<sup>31</sup> تم تحديدها في المادة 3 من قانون الخدمة في قوات الأمن الفلسطينية رقم 8 الصادر في يونيو/حزيران 2005 على أنها: "قوات الأمن الوطني وجيش التحرير الوطني الفلسطيني؛ وقوات الأمن الداخلي؛ والمخابرات العامة؛ أية قوة أو قوات أخرى موجودة أو يجري إنشاؤها وتكون ضمن القوات الثلاث".

<sup>32</sup> أنشئت القوة 17 في أوائل عقد السبعينيات من القرن الماضي كوحدة خاصة لحركة فتح. وعندما أقيمت السلطة الفلسطينية في أوائل التسعينيات، أصبحت القوة الأمنية الرسمية للسلطة الفلسطينية، واشتهرت بأنها الأشد ولاء للرئيس عرفات، والحائزة على ثقته. وفي 2005، أعيدت تسميتها لتصبح "أمن الرئاسة/القوة 17"، ولكن يشار إليها في الترجمة الإنجليزية عادة بالتعبير البسيط "حرس الرئاسة"، في مسعى واضح للتصل من الماضي السيء الصيت للقوة 17 على الصعيد الدولي.

<sup>33</sup> المادة 7 من القانون رقم 8 لسنة 2005.

<sup>34</sup> المادتان 8 و 11 من القانون رقم 8 لسنة 2005.

واعترض الرئيس عباس على إنشاء القوة التنفيذية ودعا إلى حلها، ولكنه لم يتخذ أي تدابير لأكثر من سنة لإجبار حكومة حماس على التقيد بتعليماته هذه.<sup>35</sup> وفي هذه الأثناء، لم تبذل حماس أي مساع لجعل البرلمان، الذي تملك فيه الأغلبية، يسن تشريعاً لإضفاء الطابع الشرعي على القوة التنفيذية وتنظيم عملها.<sup>36</sup> ولذا فإن القوة التنفيذية ما زالت تعمل خارج إطار القانون.

وطبقاً للتقارير، فقد عقدت مفاوضات بين فتح وحماس بشأن إمكان دمج القوة التنفيذية مع قوات أمن السلطة الفلسطينية، إلا أنه لم يتم التوصل إلى أي اتفاق بشأن ذلك. وأصبحت الاغتيالات وعمليات الاختطاف والمواجهات المسلحة المتقطعة بين مسلحي فتح وحماس تتزايد باطراد، حيث قامت كتائب الأقصى التابعة لفتح وكتائب القسام التابعة لحماس بدور مليشيات داعمة لقوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وللقوة التنفيذية.

ولم يصدر الرئيس عباس أي مراسيم رئاسية لاعتبار القوة التنفيذية لحماس خارجة عن القانون إلا بعد قيامها مع كتائب القسام بالسيطرة على المرافق الأمنية وغيرها من المؤسسات التابعة للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة.<sup>37</sup>

### الجماعات المسلحة

تملك معظم الفصائل السياسية الفلسطينية أجنحة مسلحة أو جماعات مسلحة تتبعها.<sup>38</sup> بيد أن الاشتباكات والهجمات المسلحة بين الفصائل اقتضت بصورة شبه حصرية على الجناح المسلح لفتح، كتائب الأقصى، والجناح المسلح لحماس، كتائب القسام، الجماعتين المسلحتين الأكبر.

وأنشئت كتائب الأقصى من جانب ناشطي فتح، بمن فيهم أعضاء في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية ولا سيما القوة 17 والأمن الوقائي<sup>39</sup> في أواخر 2000/أوائل 2001، وبعد فترة وجيزة من اندلاع الانتفاضة (الانتفاضة الفلسطينية ضد الاحتلال العسكري الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة).<sup>40</sup> وعُرفت أول ما عرفت في نابلس، التي ظلت أحد معاقليها الرئيسية في الضفة الغربية، وتم تشكيل مجموعات لها لاحقاً في المدن والبلدات الأخرى، ولا سيما جنين ورام الله، وكذلك في قطاع غزة. وهدفها المعلن هو المقاومة المسلحة ضد الاحتلال الإسرائيلي، بما في ذلك عبر استخدام التفجيرات الانتحارية وغيرها من الهجمات ضد الإسرائيليين، بمن فيهم المدنيون الإسرائيليون، داخل إسرائيل وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة. بيد أنها، وبخاصة في السنوات الأخيرة،

<sup>35</sup> لم يُجل رئيس السلطة الفلسطينية الأمر إلى المحاكم، كما إنه لم يصدر مرسوماً رئاسياً تعتبر القوة التنفيذية بموجبه خارجة عن القانون، وهو إجراء اتخذته في يونيو/حزيران 2007 بعد أن استولت حماس على السلطة في قطاع غزة.

<sup>36</sup> منذ إنشائها بعد إقرار القانون رقم 8 الصادر في يونيو/حزيران 2005 المنظم لقوات الأمن الفلسطينية، لم يجر تفصيل وجود القوة التنفيذية ودورها في أية قوانين.

<sup>37</sup> أصدر الرئيس عباس مرسومين رئاسيين اعتبر بموجبهما القوة التنفيذية خارج القانون، وذلك في 16 يونيو/حزيران و12 أغسطس/آب 2007.

<sup>38</sup> على نحو خاص الجهاد الإسلامي والجهة الشعبية لتحرير فلسطين والجهة الديمقراطية لتحرير فلسطين. وقد ظهرت إلى حيز الوجود في السنوات الأخيرة في قطاع غزة جماعات مسلحة أصغر حجماً، مثل كتائب أبو الريش، وفصيل فتح المنشق، وجيش الإسلام، ونبث انبثق عن عشيرة دغمش.

<sup>39</sup> انضم بعض أعضاء قوات الأمن أيضاً إلى لجان المقاومة الشعبية، وهي مظلة تنظيمية تتألف من مقاتلين من مختلف الفصائل الفلسطينية، ووجودها الرئيسي في قطاع غزة.

<sup>40</sup> أعلنت كتائب الأقصى عن أول مدني من ضحاياها في فبراير/شباط 2001 - وهي ليور عطية البالغة من العمر 23 عاماً والمقيمة في العفولة، حيث أطلقت عليها النار وقتلتها بالقرب من قرية الجملة الفلسطينية في الضفة الغربية.

ولا سيما منذ 2004 - 05، كانت مسؤولة بصورة متزايدة عن عمليات اختطاف فلسطينيين ومواطنين أجنب، وعلى الأغلب بغرض انتزاع امتيازات من السلطة الفلسطينية - مثل الحصول على الوظائف وضمان الإفراج عن الأصدقاء والأقارب المعتقلين لدى السلطة الفلسطينية لقيامهم بأنشطة إجرامية أو لتسجيل عدم موافقتها على مواقف تتخذها قيادة السلطة الفلسطينية في مفاوضاتها مع إسرائيل. وكانت كتائب الأقصى مسؤولة كذلك عن الأغلبية الساحقة من عمليات قتل الفلسطينيين الذين اتهموا بـ"التعاون" (التجسس) لصالح أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية، كما قامت باختطاف أشخاص وبتعذيبهم لإجبارهم على دفع الفدية لها. وقد تمتعت كتائب الأقصى بصورة ثابتة بالتغطية للإفلات من العقاب عما ترتكبه من انتهاكات لحقوق الإنسان - سواء أكان ذلك ضد فلسطينيين أم ضد مواطنين أجنب أو مدنيين إسرائيليين.

ومع أن فتح والسلطة الفلسطينية لم تعترف أبداً بصورة رسمية بكتائب الأقصى بصفتها الجناح المسلح لفتح، إلا أن كتائب الأقصى ظلت على الدوام تعرف بنفسها على أنها الجناح المسلح لفتح ولم يحدث أن جرى التنكر لها من جانب السلطة - سواء في عهد الرئيس الحالي أم في عهد الرئيس السابق، أو من جانب قيادة فتح. وعلى العكس من ذلك، كثيراً ما قُدِّم قادة فتح في السلطة الفلسطينية الامتيازات والاعتراف لكتائب الأقصى. فعلى سبيل المثال، جرى تصوير الرئيس عباس محمولاً على كتفي زكريا الزبيدي، قائد كتائب الأقصى في جنين، أثناء الحملة للانتخابات الرئاسية في 2005.<sup>41</sup> وبعد انتخابه بفترة وجيزة، أمر الرئيس عباس بدمج أعضاء كتائب الأقصى في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية، حيث عني ذلك إعطائهم وضعاً رسمياً وخوّلهم الحصول على راتب من السلطة الفلسطينية.<sup>42</sup> وفي 12 يوليو/تموز 2007، أصدر الرئيس عباس مرسوماً رئاسياً منح بموجبه وسام القدس إلى سميح المدهون، وهو عقيد في الحرس الرئاسي/القوة 17 وقائد كتائب الأقصى في قطاع غزة قُتل وتُكَلِّ به في يونيو/حزيران 2007 على أيدي مسلحين تابعين لحماس بعد يوم واحد من مفاخرته في مقابلة إذاعية بأنه قد أحرق 20 من بيوت مؤيدي حماس.<sup>43</sup>

وقد تم إدماج عدد غير محدد من أعضاء كتائب الأقصى في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية على مر السنين، ولا سيما في الحرس الرئاسي/القوة 17؛ وأصبح غيرهم أعضاء في كتائب الأقصى بينما كانوا لا يزالون يخدمون في قوات الأمن. وزادت الأوضاع المعقدة تعقيداً اعتباراً من 2004 مع ظهور جماعات منشقة في صفوف كتائب الأقصى وانخراطها في عمليات اقتتال داخل فصائل فتح نفسها أولاً، ومن ثم ضد حماس. وتزايدت الهجمات التي شنتها كتائب الأقصى ضد أعضاء حماس بعد سيطرة حماس على عدة بلديات في الانتخابات البلدية الفلسطينية الأولى في 2005، وقبل الانتخابات التشريعية في يناير/كانون الثاني 2006،<sup>44</sup> وتصاعدت هذه الهجمات بعد فوز حماس في الانتخابات التشريعية.

<sup>41</sup> أنظر الصورة، المؤرخة في 5 يناير/كانون الثاني على: [http://www.standwithus.com/news\\_post.asp?NPI=200](http://www.standwithus.com/news_post.asp?NPI=200)

<sup>42</sup> أنظر التقرير الإخباري لوكالة الأنباء الفرنسية: عباس يدعو إلى إدماج المقاتلين في الأجهزة الأمنية، 16 يناير/كانون الثاني 2005.

<sup>43</sup> مرسوم رئاسي (بالعربية) على: [www.wafa.ps/arabic/printnews.asp?id=55895](http://www.wafa.ps/arabic/printnews.asp?id=55895)

<sup>44</sup> شكّلت مشاركة حماس في الانتخابات البلدية مفترق طرق أثمرت به رفضها السابق المشاركة في مؤسسات السلطة الفلسطينية. وبعد نجاحها النسبي في الدورتين الأولىين من الانتخابات البلدية في ديسمبر/كانون الأول 2004 ومايو/أيار 2005، تسببت الهجمات التي شنتها كتائب الأقصى في خلق حالة من الفوضى وأدت إلى إلغاء الجولتين الثالثة والرابعة في أواخر 2005 في بعض المناطق. ولم تُعقد الجولتان الخامسة والسادسة، اللتان كان من المقرر إجراؤهما في 2006، أبداً بسبب تصاعد المواجهات المسلحة بين فتح وحماس في أعقاب فوز حماس في الانتخابات التشريعية.

وأنشئت كتائب القسام في أوائل التسعينيات من القرن الماضي،<sup>45</sup> وبقيادة يحيى عياش، حسبما ذكر، الذي اغتيل لاحقاً على أيدي الجيش الإسرائيلي. وهدفها المعلن هو المقاومة المسلحة للاحتلال الإسرائيلي، بما في ذلك عبر استخدام التفجيرات الانتحارية وغيرها من أشكال الهجمات ضد الإسرائيليين، بمن فيهم المدنيون الإسرائيليون، داخل إسرائيل وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة. بيد أنها انخرطت في السنوات الأخيرة في صدامات وهجمات مسلحة ضد أعضاء فتح، ولا سيما في قطاع غزة. كما كانت مسؤولة عن قتل بعض الفلسطينيين ممن اتهموا بـ"التعاون" مع أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية. وخلافاً لأعضاء كتائب الأقصى، فقد ظل أعضاء كتائب القسام وأعضاء حماس بصورة دورية هدفاً للسلطة الفلسطينية وقوات أمنها - ولا سيما في منتصف إلى أواخر عقد التسعينيات. ففي هذه الفترة، اعتقلت السلطة الفلسطينية مئات من مؤيدي كتائب القسام وحماس وأخضعتهم للتعذيب أو لسوء المعاملة والسجن بناء على محاكمات جائرة، أو للاحتجاز لفترات مطولة بلا تهمة أو محاكمة. وبدا أن الاعتبارات السياسية كانت هي الدافع الأساسي وراء هذه الاعتقالات - وقصد بها منع الانشقاق عن السلطة الفلسطينية وكذلك التجاوب مع الضغوط الإسرائيلية والدولية على السلطة الفلسطينية كيما تتحرك ضد الجماعات المسلحة - وليس الرغبة الحقيقية في تقديم مرتكبي الجرائم الخطيرة إلى العدالة. فالسلطة الفلسطينية، ومنذ بدء الانتفاضة في أواخر 2000 وحتى استيلاء حماس على السلطة في غزة في منتصف يونيو/حزيران 2007، لم تتخذ أي إجراءات بوجه عام ضد كتائب الأقصى أو كتائب القسام أو أي جماعة مسلحة أخرى قامت بمحرمات ضد مدنيين إسرائيليين، مع أن مثل هذه الهجمات ضد المدنيين شكلت انتهاكات جسيمة للقانون الدولي.

#### انتشار الأسلحة غير المرخصة - سبب جذري لحالة انعدام حكم القانون

أسهم انتشار الأسلحة النارية والمفرقات وإساءة استخدامها بلا رادع في تنامي حالة انعدام القانون والأمن إلى حد كبير في الضفة الغربية وقطاع غزة، وكانت له آثار كارثية على حياة السكان المدنيين. فلاقى مئات الفلسطينيين، ومن ضمنهم أطفال، مصرعهم على أيدي فلسطينيين آخرين كانوا يستخدمون الأسلحة النارية والمتفجرات، إما عن عمد أو بصورة عرضية، في السنوات الأخيرة.

وسهل تواجد الأسلحة النارية والمفرقات، التي ادعت الجماعات المسلحة أنها للاستعمال بشكل حصري في سياق المقاومة المسلحة ضد الاحتلال الإسرائيلي، تأجيج المصادمات المسلحة في قطاع غزة والهجمات في الضفة الغربية، حيث أصبحت هذه الأسلحة تستخدم على نحو متزايد ضد فلسطينيين آخرين، ولا سيما من قبل الجماعات المسلحة لفتح وحماس. وعلى مر السنين، أدت حالة انعدام الأمن المتزايدة، وعدم تحرك قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية في وجه مثل هذا العنف، إلى لجوء العديد من الفلسطينيين ممن لا صلة لهم بالجماعات المسلحة إلى حيازة السلاح لحماية أنفسهم. وأجج حصول هؤلاء على الأسلحة النارية بدوره العنف في صفوف المجتمع الفلسطيني وفاقم من نتائج المواجهات، حيث أصبحت الخلافات الصغيرة بين الجيران كثيراً ما تتصاعد لتتحول إلى معارك بالأسلحة لفترات طويلة تهدد بالخطر حياة سكان الحي بأسره.

ويقضي قانون رقم (2) لسنة 1998 بشأن الأسلحة النارية والذخائر بأنه لا يجوز لأحد حيازة السلاح الناري ما لم يكن قد حصل على ترخيص بذلك من وزارة الداخلية (المادتان 2 و3)؛ وبأنه يجوز لأي شخص بلغ سن 21 سنة حيازة السلاح الناري وحمله (المادة 1.5 أ)؛ وبأنه لا يجوز لأي شخص حيازة أكثر من قطعة سلاح ناري واحدة (المادة 11)، وبأنه لا يجوز حمل الأسلحة

<sup>45</sup> قامت كتائب القسام بأول هجوم انتحاري لها ضد مدنيين في إسرائيل في 1994، وأدى إلى قتل 5 أشخاص في حافلة في حديره.



النارية في الأماكن العامة، أو أثناء المؤتمرات أو الاجتماعات أو الاحتفالات أو حفلات الأعراس؛ وبأنه من المحظور حظراً مطلقاً الاستعراض (المباهاة) بالأسلحة النارية (المادة 14).

أما في الممارسة العملية، فنادرًا ما وجد هذا القانون سبيلاً إلى التطبيق. فالكبار، وحتى الأطفال، يحملون الأسلحة النارية غير المرخصة ويستخدمونها بصورة روتينية في جميع الأماكن، بما في ذلك في المستشفيات والمدارس. وكثيراً ما كانت الشوارع المكتظة في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية ساحة للمعارك بالأسلحة بين الجماعات المسلحة وقوات الأمن المتناحرة أو العائلات المتشاحنة، ناهيك عن الأفراد المسلحين وأفراد قوات الأمن الذين كثيراً ما يطلقون الرصاص الحي في الأماكن العامة المزدهمة للاحتفال أو الاحتجاج، أو ببساطة لاستعراض أسلحتهم والمباهاة بها. ومثل هذا الانتشار للأسلحة غير مبرر ويمثل تهديداً حقيقياً مستمراً للحقوق الإنسانية للعديد من الفلسطينيين.

## 5. الانتهاكات في قطاع غزة

### القتل غير المشروع والاختطاف

تصيّد مسلحو حماس أعضاء في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وفي كتائب الأقصى سواء أثناء المصادمات التي انتهت بسيطرة حماس بحكم الأمر الواقع على قطاع غزة أو بعدها، واتهمت هؤلاء بأنهم جزء من مجموعة كانت قد أصدرت الأوامر باغتيالات لأعضاء في حماس ونفذتها.<sup>46</sup> ولقي أعضاء ذوو رتب عالية في هذه المجموعة المستهدفة ممن قبض عليهم أعضاء القوة التنفيذية وكتائب القسام حتفهم، بينما أطلقت النار في كثير من الأحيان على سيقان الأعضاء الأقل بروزاً أو مساعديهم ضمن سياسة متعمدة ترمي إلى الثأر منهم وترويع الآخرين.

شهادة ف. ه.، وهو ميكانيكي يعمل مع أمن الرئاسة/القوة 17:

"في ساعة متأخرة من صباح الأحد 10 يونيو/حزيران، حوالي الساعة 10.30 - 11 صباحاً، أُرسِلنا أنا وزميلتي، محمد سويركي، الذي يعمل طبّاخاً، لتسليم الطعام إلى زملائنا الذين كانوا في برج البكري [مبنى سكني مرتفع في مدينة غزة]. إلا أننا ذهبنا إلى المبنى الخطأ بالصدفة، إلى برج الغفري القريب، حيث كانت مجموعة لحماس. وعندما فتحوا لنا الباب أسفل الدرج أبلغناهم أننا من القوة 17 فأدخلونا وربطوا أيدينا وعصبوا عيوننا وأخذونا إلى طابق علوي؛ لا أدري إذا كان الطابق الأخير في المبنى أو الذي تحته. ولا أعرف ما إذا كانوا من كتائب القسام أو من القوة التنفيذية، إذ كانوا يلبسون الأسود ومقنعين. وسألوني عن أسماء وأرقام هواتف ضباط في القوة 17، ونوع الأسلحة التي يملكونها وقلت إنني لا أعرف؛ فأنا ميكانيكي ووظيفتي هي إصلاح السيارات، ومحمد طبّاخ؛ ولا علاقة لنا بالمسائل الأمنية. ثم تركوني بسرعة وذهبوا ليقاتلوا لأنهم تعرضوا لهجوم من قبل القوة 17. وأبقوا علينا أنا ومحمد منفصلين. وفي حوالي الساعة 4 أو 5 بعد الظهر، سمعت صرخاً وعادت مجموعة حماس إلي وأبلغوني أن محمد قد سقط عن السقف. وأعطوني ماء وسمحوا لي بالاعتسال والصلاة. وفي هذه الأثناء، كان بعض أقاربي قد سمعوا وحدث تدخل وأتى أحد

<sup>46</sup> كانت المجموعة، وفق ما ذكر، بقيادة رجل فتح القوي في غزة، محمد دحلان، الذي عينه الرئيس عباس مستشاراً له لشؤون الأمن القومي في وقت سابق من 2007، ولكن استقال بعد أحداث يونيو/حزيران في غزة. وكان قد تزعم عمليات قمع أعضاء حماس في منتصف التسعينيات بصفته رئيساً لجهاز الأمن الوقائي السيء السمعة في غزة، حيث كان المعتقلون يعذبون بصورة روتينية، بينما توفي بعضهم نتيجة لذلك.

الأشخاص لأخذي وسمح لي بالمغادرة. ووجدت جثة محمد في الشارع أسفل المبنى؛ وكانت يدها مقيدتين كما كانت عيناه معصوبتين. كان عمره 26 عاماً؛ وكان متزوجاً ولكن من دون أطفال".

بعد انتشار نبأ وفاة محمد سويركي سرت إشاعة بأنه قد أُلقي به عن السطح من قبل مسلحين تابعين لحماس، وسرعان ما قام مسلحون مقنعون من فتح بمحاصرة منزل الدكتور علاء الرفاتي، عميد كلية الأعمال في الجامعة الإسلامية بمدينة غزة، واختطفوا أخاه، محمد الرفاتي، وهو إمام مسجد في الخامسة والثلاثين من العمر ورد أنه من مؤيدي حماس. ووجد بعد ذلك مقتولاً وقد امتلأت جثته بالثقوب الناجمة عن العيارات النارية قرب المجمع الأمني للسلطة الفلسطينية في منطقة أنصار بمدينة غزة.

وفي وقت لاحق من ذلك المساء، اختطف مسلحون حسام أبو قينص عندما كان عائداً إلى بيته من العمل في خان يونس في سيارة تكسي تقاسمها مع آخرين. ووضع الخاطفون في سيارة جيب، قيل إنها كانت تابعة لأمن الرئاسة/القوة 17، وأخذوه إلى برج مهنا (مبنى سكني مرتفع) في مدينة غزة وألقوا به من على السطح موثق اليدين. وكانوا قبل ذلك قد أطلقوا النار على رأسه، ولكن من غير المعروف ما إذا كان حياً عندما أُلقي به من سطح البناية. وحسام أبو قينص بليط في الخامسة والثلاثين ومتزوج وزوجته حامل بطفله الأول، وكان متديناً ولكنه لم يكن، حسبما ذكر، عضواً في حماس. ويعتقد أن كلا الهجومين تما للثأر لمقتل محمد سويركي.

واندلعت معارك دامت ساعات في الأحياء السكنية حول بيوت الشخصيات القيادية في كتائب الأقصى والأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية وفتح. واستخدمت المقذوفات الصاروخية (الآر بي جيه) وغيرها من الأسلحة الثقيلة بصورة متهورة، ما عرّض سلامة سكان هذه الأحياء والمارة للخطر. وواجه بعض من شاركوا في الاقتتال وثُبُض عليهم القتل بلا محاكمة رغم أنهم استسلموا أو لم يعودوا يشاركون في القتال — بما في ذلك داخل المستشفيات وحوالها. وجرى اختطاف آخرين ممن لم يشاركوا في القتال وقتلوا عن سابق تصميم أثناء احتجازهم كرهائن.

شهادة أحد أقرباء جمال أبو الجديان (أبو ماهر)، الأمين العام لفتح في شمال غزة البالغ من العمر 52 عاماً، والعقيد في حرس الرئاسة — القوة 17 وأمر قيادة كتائب الأقصى في شمال غزة والمقرب من محمد دحلان، الرئيس السابق للأمن الوقائي، والرجل القوي للرئيس عباس في قطاع غزة:

"في حوالي الرابعة من بعد ظهر 11 يونيو/حزيران، حاصر مسلحو حماس منزلنا؛ وهناك ست شقق في المبنى ويعيش فيه نحو 50 شخصاً؛ العديد منهم من النساء والأطفال. استولوا على المنزل المقابل واستخدموه للهجوم على منزلنا. واستخدموا مقذوفات آر بي جيه والصواريخ، التي تسببت بكل هذا الدمار والحريق. وجرح جمال في وجهه بسبب انفجار أحد الصواريخ، كما جرح أقارب آخرون لنا وأفراد من الحرس. وتمكننا من الخروج من الجهة الخلفية لنذهب إلى مستشفى كمال عدوان القريب. وعندما وصلنا إلى المستشفى، هاجمنا مسلحو حماس هناك. وأطلقوا الرصاص على أبو ماهر عدة مرات في رأسه.<sup>47</sup> ثم اقتادوا 10 من

<sup>47</sup> ورد أن جمال أبو الجديان تلقى 41 رصاصة في رأسه. ونقلت رويترز عن طبيب في المستشفى قوله: "الكل يطلقون النار على الكل"، على الموقع:

[http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/middle\\_east/6739691.stm](http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/middle_east/6739691.stm)

الأقارب والحرس [جميعهم من الشبان] إلى الخارج قريباً من المستشفى وأطلقوا النار على سيقانهم جميعاً. وأدى ذلك إلى بتر ساق كل من شادي أحمد وبسام أبو ركية؛ كما توجب بتر ساق واحدة من ساق كل من صامد أبو جديان وعلاء عوده؛ بينما أصيب آخرون بكسور في أرجلهم نظراً لأن إطلاق النار تم من مسافة قريبة".

وبعد ظهر اليوم نفسه، 11 يونيو/حزيران، اندلعت مواجهات مسلحة بين أعضاء في القوة التنفيذية لحماس وأفراد من عشيرة المصري، وهي عشيرة جيدة التسليح ظلت لسنوات عديدة طرفاً في خصومات عائلية دامية. ويرأس العشيرة رئيس المخابرات العامة في قطاع غزة. وجرت الاشتباكات عند المجمع السكني للعائلة في بيت حانون، في شمالي قطاع غزة. وبعد مقتل أحد أفراد القوة التنفيذية في المواجهات، قامت القوة التنفيذية بمطاردة أفراد من عشيرة المصري وأمسكت بهم في مستشفى بيت حانون.

شهادة ف. أ.، البالغة من العمر 24 عاماً، وهي أم لخمسة أطفال صغار:

"كان هناك إطلاق نار خارج المستشفى، ثم دخل مسلحو حماس إلى داخل المستشفى للبحث عن أقاربي. وأخذوا عيد، وهو أب لعشرين ولداً، وابنه إبراهيم، البالغ من العمر 21 عاماً، وابن أخيه فرج، البالغ من العمر 22 عاماً، إلى غرفة منفصلة وأطلقوا عليهم الرصاص فأردوهم قتلى؛ كانت إصاباتهم في الرأس والصدر. وعندما أطلق المسلحون الرصاص وألقوا قنابل خارج المستشفى، أصيبت ابنة عمي، تغريد [وهي في السابعة عشرة وفي الصف الثاني الثانوي]، بجروح خطيرة في وركها وأسفل ظهرها. وقد تظلمت تعاني من الإعاقة بسبب إصابتها. وعندما وجدت فرج ورأيت أنه قد قتل، ركضت خلف المسلحين وصرخت بهم فقام أحدهم بركلي. والتقطت حجراً لألقيه عليه فأطلق علي النار؛ أصبت في بطني؛ وأنا الآن أتعافى ولكن ذلك يحتاج إلى بعض الوقت".

#### الأطفال والمارة العزل الذين حاصرتهم الاشتباكات

أثناء الاشتباكات، لاقى عدد من المارة العزل، بمن فيهم أطفال، مصرعهم أو أصيبوا بجروح نتيجة تبادل إطلاق النار. فأصيبت شاهد ثامر مقداد، وهي طفلة تبلغ من العمر 18 شهراً، وعمتها، نداء أحمد مقداد، بجروح خطيرة في يومين متتاليين أثناء وجودهما في شقتهم بالطابق الرابع من مشروع إسكان المجوسي في مدينة غزة إثر اندلاع اشتباكات مسلحة متهورة حول بيت الناطق باسم فتح، ماهر مقداد، بين مسلحين في حماس وفتح.

وقُتل مسلح من حماس أيضاً بينما ورد أن عشرات من الأشخاص، بمن فيهم امرأتان، أصيبوا بجروح أثناء معركة في محيط منزل جمال أبو الجديان.



آثار الاشتباكات المسلحة في قطاع غزة - حوصر السكان في منازلهم بينما كان المسلحون يتراشقون بالنيران بشكل متهور خارجها، © منظمة العفو الدولية

#### شهادة جدة شهد:

"في 13 يونيو/حزيران وفي الساعة السادسة مساءً، كانت شهد في هذه الغرفة مع أمها؛ وكاتنا جالستين؛ ثم طلبت شهد من أمها شيئاً حلواً [حبة] ونهضت والدتها لتحضر لها قطعة حلوى من الخزانة، بينما ظلت شهد واقفة في وسط الغرفة. وفي تلك اللحظة دخلت رصاصة عبر النافذة وأصابت شهد في رأسها. ضربتها الرصاصة بجانب عينها اليسرى وخرجت من مؤخرة رأسها. ففقدت عينها اليسرى وهي لا تزال في حالة خطيرة. فهي لا تتكلم أو تتحرك حتى الآن؛ ولا نعرف ما إذا كانت ستنجو بروحها. وفي التاسعة من صباح اليوم التالي كانت نداء في الغرفة نفسها عندما دخلت رصاصة من النافذة نفسها وأصابتها أسفل ظهرها. وهي الآن تستعيد عافيتها".

ومن غير الواضح ما إذا كانت الطلقات التي أصابت شهد ونداء رصاصات طائشة نتيجة الاشتباكات أم أنها نتيجة استهداف للشقة، ربما عن طريق الخطأ أو بسبب عمل أفراد آخرين في العائلة مع قوات الأمن.

وفي الوقت نفسه، عرّض العديد من الطلاب أرواحهم للخطر لتقديم امتحانات فاصلة بالنسبة لهم بدأت في 11 يونيو/حزيران، حيث كانوا يضطرون إلى عبور نقاط تفتيش أقامها المسلحون ومناطق تحتدم فيها المواجهات المسلحة. وبالنسبة للبعض، كان ثمن ذلك حياتهم.

شهادة أحد أقارب عائشة ماهر الشوا، البالغة من العمر 17 عاماً

"كانت عائشة في طريقها إلى المدرسة في حافلة صغيرة؛ وكانت في سنتها النهائية من المرحلة الثانوية وكانت علاماتها دائمة عالية جداً والمدرسة مهمة جداً بالنسبة لها. وفي ذلك الصباح، كانت خائفة ولكن كانت لديها رغبة ملحة في أن لا تغيب عن امتحاناتها؛ فذهبت. كانت الحافلة الصغيرة في منطقة قريبة من **مركز رشاد** الشوا (في مدينة غزة)، وعندما وصلت إلى زاوية سوق أبو كاس التجاري، أبلغ عضوان في كتائب القسام كانا عند زاوية المبنى سائق الحافلة بأن يتوحي الحذر بسبب وجود قناصين من الأمن الوقائي والأمن الوطني فوق مبنى سوسي في شارع الثلاثيني. وحالما انعطفت الحافلة الصغيرة، اخترقت رصاصة نافذتها قادمة من ارتفاع عال وأصابت عائشة في ظهرها مختربة أحشاءها وملحقة بها أذى بالغاً. وتظهر جميع المعلومات التي حصلنا عليها أن الرصاصة أطلقت من على ظهر عمارة سوسي، حيث اتخذت مجموعة تابعة للأمن الوقائي وبعض زملائهم من الأمن الوطني مواقع لهم".

وأصيب **موسى أحمد أبو عودة**، البالغ من العمر 9 سنوات، بجروح مميتة عندما أصابته شظية صاروخ انفجر في الشارع القريب من بيته في 13 يونيو/حزيران. وأصيبت شقيقته **خلود**، البالغة من العمر 12 عاماً، بجرح في ساقها اليسرى. وكان الطفلان قد حاولا الاستفادة من هدوء في تبادل إطلاق النار للخروج من أجل شراء الحلوى. وقتل عابر طريق آخر في العشرين من العمر ويدعى **رائد محمد أبو عبيد** في الانفجار أيضاً بينما أصيب **محمد موسى السيسي**، البالغ من العمر 13 عاماً، في ساقه. وبحسب أقوال عائلات الضحايا الثلاثة، تم إطلاق الصاروخ من مركز المخابرات وكان موجهاً نحو سيارة جيب تابعة للقوة التنفيذية، إلا أن السيارة انعطفت عند زاوية الشارع فانفجر الصاروخ في الشارع. وطبقاً لمصادر أخرى، فإن من المرجح أن مقاتلي حماس هم الذين أطلقوا الصاروخ في اتجاه مركز المخابرات، كما يمكن أيضاً أن تكون الرصاصة الطائشة التي قتلت عائشة ماهر الشوا قد أطلقت من قبل مسلحين تابعين لحماس أيضاً. وفي هاتين الحالتين، كما في حالات أخرى، فإن السلوك المتهور لكلا الجانبين قد انتهى إلى نهاية مأساوية ذهب ضحيتها أشخاص عابرون لا صلة لهم بالمواجهات.

### إطلاق النار على المتظاهرين السلميين

تعرضت مسيرة سلمية ضد المواجهات ما بين فتح وحماس وكانت تدعو كلا الجانبين إلى وقف الاقتتال لإطلاق نار في صباح 13 يونيو/حزيران في مدينة غزة. ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من تحديد ما إذا كان المتظاهرون قد استشهدوا عن عمد، أم أنهم كانوا أيضاً ضحايا الاستخدام المتهور للأسلحة الذي اتسمت به المصادمات المسلحة. وكانت المظاهرة من تنظيم الأحزاب اليسارية والمختير المحليين والجهاد الإسلامي والوفد المصري في غزة.<sup>48</sup> وانطلقت المظاهرة من حي الشجاعية وواصلت مسيرتها من جانب مبنى البرلمان على طول شارع عمر المختار، حيث تعرضت لإطلاق النار. وقتل اثنان من المتظاهرين بينما جرح 20 آخرون، بمن فيهم **محمد محمود عدس**، الذي ورد لاحقاً أنه فارق الحياة. وأصيب **تغريد صلاح العليا**، وهي موظفة تبلغ من العمر 31 عاماً،

<sup>48</sup> شاركت الأحزاب اليسارية والجهاد الإسلامي وأعيان محليون وشخصيات محترمة والوفد المصري جميعاً في جهود الوساطة بين فتح وحماس، حيث قاموا بمفاوضات لوقف إطلاق النار والتدخل لنزع فتيل التوترات في العديد من المواجهات.

بجروح توفيت على إثرها؛ بينما أصيب شادي تيسير العجلة، وهو طالب علم نفس وناشط سلمي في الثانية والعشرين من العمر، وتوفي بعد يومين.

#### شهادة والددة شادي تيسير العجلة:

"كان شادي نشيطاً جداً في المجتمع؛ وأراد أن يسهم في بناء مجتمع أفضل وإيجاد حلول سلمية للنزاعات. وفي العام الماضي، شارك في مظاهرة أخرى في رفح تدعو إلى وضع حد للعنف. وشارك في ورشات عمل وفي تعليم الأطفال. وبعد يومين من وفاته، اتصلت [وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين في الشرق الأدنى] الأونروا لدعوته إلى المشاركة في أنشطة مخيم صيفي للأطفال. أصيب برصاصة في صدره أثناء مساعدته متظاهراً آخر كان قد أصيب".

#### شهادة والددة تغريد صلاح العليا:

"كانت تغريد تحب فعل الخير دائماً. وكانت قد تلقت دورة في الإسعافات الأولية مؤخراً بسبب الأحداث، حتى تستطيع المساعدة في معالجة الجرحى؛ وكانت قادرة على تقديم المساعدة للطبيب في العيادة في "البحرية"، حيث كانت تعمل كموظفة مكتبية. وفي ذاك الصباح، كانت تشعر بالقلق من المشاركة في المظاهرة، ولكنها كانت مؤمنة بأنها مبادرة جيدة. وأبلغتها أنني كنت سأذهب معها لولا أنني أشعر ببعض التوعك نتيجة عملية جراحية أجريت لعيني مؤخراً. وعندما أصابتها الرصاصة، كانت منحنية على متظاهر آخر أصيب قبلها. وتقلت إلى مستشفى الشفاء القريب، ولكن صديقتها نقلتها بعد انتظار دام 45 دقيقة دون تلقيها أي علاج في سيارة تكسي إلى مستشفى القدس، إلا أنها فارقت الحياة بعد فترة وجيزة من وصولها المستشفى".



وأصيب الطالبان الجامعيان م وشقيقه أ كلاهما في المظاهرة. فأصيب م، وهو في التاسعة عشرة من العمر، في ساقه اليمنى وبكسر في قصبة ساقه، بينما تلقى أ، وهو في العشرين من العمر، رصاصة في ظهره. وأبلغا منظمة العفو الدولية أنهما لا يعلمان ما إذا كان مصدر الطلقات هو مسلحي حماس أم مسلحي فتح، أو ما إذا كانت مصوّبة نحو المتظاهرين أو في اتجاه المسلحين الذين كانوا قريبين من المتظاهرين.<sup>49</sup>

<sup>49</sup> أنظر: صورة لمسلحين من فتح يعدلون وضع مدفع رشاش من العيار الثقيل على ظهر شاحنة بيك أب قريباً من المتظاهرين على:

<http://www.mctcampus.com/visuals/preview.htm?doc=KRT%2Fkrtphotos%2Fdocs%2F341%2F532>

وصورة لمسلحي فتح قريباً من المتظاهرين، على:

<http://www.mctcampus.com/visuals/preview.htm?doc=KRT%2Fkrtphotos%2Fdocs%2F341%2F533>

F533



## إطلاق النار "العقابي" ينشر الخوف

إلى جانب عمليات الاعتقال والاختطاف، هاجمت قوات الأمن التابعة لفتح وحماس ومسلحوها أعضاء ومؤيدي الطرف الآخر بغرض الانتقام وزرع الخوف. وانتشرت مثل هذه الهجمات على نحو خاص ما بين أواخر 2006 ويونيو/حزيران 2007. وأصبح اختطاف الخصوم وإطلاق النار على سيقانهم ممارسة يزداد انتشارها باطراد على أيدي مسلحي فتح وحماس على السواء. وأثناء الموجة الأخيرة من المصادمات المسلحة وبعدها، طيلة شهر يونيو/

حزيران 2007، ارتكبت هذه الهجمات بصورة أوسع نطاقاً من جانب مسلحي حماس ضد الرهائن والناجين من المواجهات المسلحة ممن لم يعودوا مشتركين في القتال. وفي وقت سابق من العام، كانت هذه الممارسات كثيراً ما ترتكب على أيدي قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية ومسلحي فتح ضد أعضاء حماس. وفي معظم الحالات التي تقصّت منظمة العفو الدولية بشأنها، كان إطلاق النار يتم على مسافة قريبة، ومن الواضح أن ذلك كان عن عمد بقصد إحداث أقصى أذى ممكن عن طريق التسبب بكسور متعددة في عظام قصبة الرجل والفخذ. وفي عدة حالات، كانت الأضرار بالغة إلى حد الاضرار إلى بتر الأطراف.



أحد الضحايا العديدين لإطلاق النار "العقابي" على السيقان في قطاع غزة، © منظمة العفو الدولية

شهادة ت أ، وهو في الخامسة والعشرين ويعمل حارساً شخصياً لعمه، رئيس الشعبة الإقليمية للأمن الوقائي: "صباح الثلاثاء 12 يونيو/حزيران 2007، كنت في طريقي من منزل شقيقتي، حيث قضيت الليلة، إلى منزل أهلي مع قريب لي أرسلته والدتي كي يصطحبني لأنها كانت تريد مني أن أذهب إلى البيت. وكنت أحمل بندقية كلاشنيكوف وقنبلة يدوية. وعندما

وأخرى لمتظاهرين يمرون بجانب نقطة تفتيش لمسلحي فتح، على:

<http://www.mctcampus.com/visuals/preview.htm?doc=KRT%2Fkrtphotos%2Fdocs%2F341%2F529>

وصلنا مفترق طرق القرارة (في جنوب قطاع غزة) أوقفت مجموعة من أعضاء كتائب القسام، 20 مسلحاً أو نحو ذلك، سيارتنا وقالوا لي: "أنت حرس فلان". وطلبوا مني مغادرة السيارة وجعلوني أفرد ساقبي وقالوا: "هذه مجرد البداية مع الأمن الوقائي". ضربوني في ذلك المكان ثم أبعدونني عن جانب الطريق إلى حقل مجاور وجعلوني أستلقي ووجهي إلى أسفل وسألوني عن اسمي ووظيفتي وعملي عنده، وما إلى ذلك. ثم وضعوني في سيارة، وكانت سوبارو بيضاء، وعصبوا عيني حالما أصبحت داخل السيارة. أخذوني إلى بيت أو مبنى، فلم أكن أرى. وهناك سألوني عن سبب توقفي عن العمل مع جهاز الأمن الوطني وانتقالي إلى الأمن الوقائي. وسألوني عما إذا كانت لدي أسلحة أخرى فأجبت بالنفي، ولكنهم ظلوا يصرون على أن لدي أسلحة أخرى. وسألوني عن طبيعة عمل رئيسي وقلت إنني لا أعرف، ولكنهم لم يصدقوني وظلوا يلحون. أرادوا أن يعرفوا مكان قاذفات الآر بي جيه والصواريخ التي استخدمت في اليوم السابق في المواجهات عند بيت رئيسي. وقلت إنني لا أعرف. وراحوا يقرصون إبطي بزرادية وكان ذلك مؤلماً جداً. وطلب أحدهم من الآخرين قتلي. ثم وضعوني في السيارة مجدداً ووضعوا ماسورة الكلاشنيكوف في فمي وتظاهروا بأنهم يطلقون النار. وبعد ذلك أخرجوني من السيارة ونزعوا عصابة العينين؛ وكنا مقابل مستشفى ناصر في خان يونس. وضعوني على الأرض ووجهي إلى أسفل وأطلقوا الرصاص مرتين على ساقبي اليمنى، واحده في بطة الرجل والأخرى في فخذي. وبينما كانوا على وشك إطلاق النار على ساقبي الأخرى ألقت امرأة كانت مارة وتحمل طفلاً بنفسها على ساقبي اليسرى وقالت لهم إن عليهم أن يقتلوهما قبل أن يطلقوا النار على ساقبي اليسرى. كانت في غاية الشجاعة وأنقذتني. وبعد يومين من سيطرة حماس على غزة (في 15 أو 16 يونيو/حزيران)، بعثوا بورقة إلي في البيت يسألونني عن الأسلحة ويطلبون مني جلب أية أسلحة إلى مسجد عبد الله بن بن مسعود في القرارة. ولم يكن بإمكانني التحرك، ولذا ذهب والدي بدلاً مني وواجههم بما فعل مسلحوهم معي فاعتدروا. ومنذ ذلك الوقت لم يحاولوا إزعاجي في بيتي، ولم أغادر المنزل؛ ولن يكون بإمكانني المشي لأسايع".

شهادة محمود أبو كرش، البالغ من العمر 23 عاماً وكان يعمل في مطعم للعائلة:

"مساء الجمعة 18 مايو/أيار 2007، وفي حوالي الساعة الخامسة، كنت مع أخي محمد. وهو في السادسة والعشرين ومتزوج وله ابنة صغيرة وكان يعمل في مطعم للعائلة. كنا عائدتين في طريقنا من مستشفى الشفاء (في مدينة غزة) وذهابين إلى مستشفى القدس لزيارة أطفال مصابين بالسرطان، ضمن نشاط نقوم به كعمل خيري. وكنا في سيارة تكسي في شارع مجمع الوزراء عندما أوقفنا مجموعة من أعضاء الأمن الوقائي وحرس الرئاسة. كانوا في سيارتي جيب فيلوكس بنوافذ قاتمة ومقنعين ومسلحين ببنادق كلاشنيكوف وبنادق رشاشة. كان هناك نحو 20 منهم ووصل آخرون بعد فترة وجيزة. سألونا عن اسم عائلتنا ثم اقتادونا إلى مركز حرس الرئاسة أولاً. تعرضنا هناك للضرب لبعض الوقت؛ وضربوا رأسينا بالحائط ووضعوا في جرن المرحاض. كانوا يقولون لأخي: "أكفر" [يأمرونه بأن يشتم العلي القدير ويكفر به] فرفض. ثم أخذونا إلى مركز الأمن الوقائي في تل الهوى وعصبوا أعيننا، ولكنني تمكنت من أن أرى بعض الشيء من تحت العصابة. ووضعنا هناك في زنارتين منفصلتين؛ وكان المكان في غاية القذارة. وفي اليوم التالي أخرجونا كلينا في الشمس لفترة قصيرة ولكن أبلغونا بأنهم سيطلقون علينا النار إذا تكلمنا مع بعضنا البعض. وكانوا قد ضربوا أخي بمجرعة على رأسه وضربوا رأسه بالباب المعدني وكان ينزف، لم يسمحوا به بأن يغتسل. قالوا إنهم سوف يقتلون واحداً منا ويطلقون النار على ساقبي الآخر، وعلينا أن نختر؛ قلت إن عليهم أن يقتلوني أنا لأن لأخي طفلاً وأنا لست متزوجاً. وفي اليوم التالي، يوم الأحد، وضعونا كلينا في صندوق سيارة وكنا ما زلنا معصوبي العينين وأيدينا مقيدة. وعند إحدى نقاط التفتيش التابعة لهم سمعناهم يقولون إنهم سيقتلوننا. وعندما توقفوا وأخرجونا من صندوق السيارة طلبوا منا أن نمشي، ولكن أخي لم



يستطيع المشي؛ بدا أن ساقية قد كسرتا. وراحوا يطلقون الرصاص من حولنا وفي اتجاهنا. وانزلت إحدى الطلقات وكسرت إحدى أسناني الأمامية، ثم أصبت برصاصة عالية السرعة في بطة ساق اليسرى، بينما أصابتني أخرى في [ظاهر] فخذي اليسرى، ورابعة في ركبتى اليسرى وأخرى في قدمي اليمنى، واستقرت ثلاثة في قصبة رجلي اليسرى؛ ولم يكن بالإمكان إخراج هذه الثلاثة الأخيرة، وستبقى في الداخل. وتلقى أخي خمس رصاصات على الأقل في كل من ساقيه؛ وفي المستشفى، لم يتمكنوا من معرفة عدد الرصاصات التي اخترقت ساقه اليسرى على وجه الدقة لأنه لم يتبق في واقع الحال أي لحم وكانت العظام مشظاة. وبعد قضاء بضعة أيام في مستشفى الشفاء، نُقل إلى مشفى في مصر وما زال هناك. وأثناء احتجازنا، اتصل والدي بجائفي النقال ورد الأمن الوقائي بأنهم من كتائب القسام، لكن والدي عرف أن ذلك كان كذباً لأن سائق التكسي كان قد أُخذ إلى مركز الحرس الرئاسي وأطلق سراحه لاحقاً وحذر أهلي. أعتقد أنهم فعلوا ذلك بنا بدافع الثأر منا لأن أحد أقاربنا قتل عضواً في الأمن الوقائي.

شهادة س أ، ضابط في قوات الأمن الوطني، القوة الخاصة، العمر 21 عاماً:

"ذهبت مع مجموعة من الزملاء إلى مقر قيادة الأمن الوقائي في تل الهوى (في مدينة غزة) لمساعدتهم على الدفاع عن الموقع، الذي كان يتعرض لهجوم من حماس. وعندما سقط الموقع في أيدي مسلحي حماس، في 14 يونيو/حزيران، دخلوه واستسلم معظمنا؛ ولم يواصل إطلاق النار سوى البعض. كنا حوالي 25 في مجملنا. وضعونا وظهرنا إلى الحائط وطلبوا منا التقدم إلى الأمام وفتحوا علينا النار، مصوبين بنادقهم على سيقاننا، ولكن عندما راح الأشخاص يسقطون، كانت الرصاصات تصيبهم في أجزاء أخرى من أجسامهم. رأيت زملائي وهم يسقطون أرضاً؛ ولم أعرف من فارق الحياة ومن جرح؛ كانت مجزرة. ثم غادر المسلحون المكان وبقينا هناك، ولا أعرف لكم من الوقت، إلى أن وصلتنا النجدة وُقلنا إلى المستشفى. علمت أن 17 من زملائي توفوا وأن جميع الباقين جرحوا".

أصيب س أ بثلاث رصاصات في ساقه اليسرى، فوق الركبة بقليل. وأصاب إحدى الرصاصات الثلاث شرياناً وكان لا بد من قطع ساقه. ومع ازدياد حالته الصحية سوءاً، نُقل إلى مستشفى في إسرائيل. وأبلغ منظمة العفو الدولية بأنه يعتزم العودة إلى غزة حالما يشفى: "لست خائفاً من العودة إلى غزة. فقد نلت عقابي وانتهى، فما الذي يستطيعون فعله معي؟"

شهادة أحد أفراد عائلة عاشور:

"في 16 مايو/أيار، وفي الساعة السادسة صباحاً، قُدمت مجموعة من 40 عضواً من أعضاء الأمن الوقائي إلى البيت؛ وكان معظمهم بزيهم الرسمي بينما وضع بعضهم الأقنعة؛ وكانوا جميعاً مسلحين. سألوا عن ابننا علي وقلنا إنهم نائم في الطابق العلوي. فذهبوا إليه وأخذوا علي، وهو طالب جامعة في السنة الثانية ويدرس علم الاجتماع ويبلغ من العمر 21 عاماً، كما أخذوا ابننا الآخر محمد، الذي لم يكن قد بلغ الثامنة عشرة بعد؛ وهو في سنته الأخيرة في المدرسة الثانوية. واقتادوهما إلى المقر الرئيسي للأمن الوقائي القريب منا. وأطلق سراح محمد ظهر اليوم التالي ولكنه تعرض للضرب المبرح؛ وكانت الجروح والكدمات تملأ وجهه ورأسه وذراعيه وساقيه وظهره عندما عاد، وكانت الإصابات في ظهره هي الأسوأ؛ فلم يتمكن من الحركة لأيام. وبينما كانا محتجزين، اتصلنا بالجميع، بما في ذلك بأشخاص رفيعي المستوى في الأمن الوقائي، طالبين منهم التدخل".

يضيف علي عاشور:

"حالمًا أصبحنا داخل مقر قيادة الأمن الوقائي ضربونا بالكلاشنيكوفات على رأسينا؛ ثم أطلقوا الرصاص على ساقبي اليمنى، فوق الركبة بقليل، من مسافة متر ونصف المتر؛ فسقطت على الأرض. نقلوني إلى غرفة أخرى وعصبوا عيني وألقوا بي على الأرض ووجهي إلى أسفل، واستجوبوني لساعات؛ وكانوا يريدون مني ذكر أسماء مسلحي حماس، ولكنني لم أكن أعرف أيًا منها وظلوا يضربونني على ساقبي التي أطلقوا عليها النار. ثم انحرت وجاءت ممرضة من مستشفى القدس قالت إنه ينبغي أن يأخذوني إلى المستشفى فوراً ففعلوا ذلك. وفي المستشفى، نزعوا عصابة عيني. وكان المستشفى يعج بالرجال المسلحين، العديد منهم من الأمن الوقائي. وقال الطبيب الذي فحص ساقبي إن الحالة خطيرة جداً وأنه ينبغي نقلني إلى مستشفى الشفاء. لم يرغبوا في إدخالني وأرسلوني إلى هناك في سيارة إسعاف".

شهادة ن أ، 30 عاماً، حارس شخصي للقائد في فتح ماهر مقداد:  
"في 26 مايو/أيار، وفي حوالي الساعة 7.15 صباحاً، أخذت سيارة تكسي شراكة للذهاب إلى عملي كالمعتاد، وفي شارع الجلاء (في مدينة غزة) اعترضت سيارة ميتسوبيشي بيضاء طريقنا ونزل منها أربعة رجال مسلحين ومقنعين؛ وكان ثلاثة منهم يحملون بنادق كلاشنيكوف بينما كان الرابع يحمل مسدساً، ولكن لا أعرف ما إذا كانوا تابعين للقوة التنفيذية أم لكتائب القسام. كنت أجلس في المقعد الخلفي وتوجهوا إلي مباشرة وقالوا: صباح الخير يا ن، هل تسمح بالنزول من السيارة. وعندما نزلت وضعوا حشروا رأسي في كيس ووضعوني في سيارتهم دون أن يقولوا شيئاً لي أو للأشخاص الذين كانوا في التوكسي معي. وطلبوا مني أن أعطيهم كل ما معي وأعطيتهم هاتفي و8 شيكل (دولارين أمريكيين). وقالوا: 'كيف حال ماهر مقداد وحرسه؟ لا تقلق، ليس لدينا شيئاً ضدك، أنت من الأشخاص المحترمين وسوف ندعك تذهب قريباً'. وبعد وهلة، توقفنا في طريق النفق وخرجنا من السيارة. قالوا 'إننا أمام بيتك، ستدخل البيت وتغلق الباب، ولا تقل أي شيء ولن يحدث لك شيء'. ثم أمسك بي اثنان منهم، واحد من كل جانب، وأطلق الثالث النار مرتين على ساقبي اليسرى ومرة واحدة على ساقبي اليمنى. ثم نزعوا الكيس عن رأسي وغادروا دون أن يقولوا كلمة واحدة، وتركوني على الأرض. احتفظوا بهاتفني الذي كان يضم نحو 200 رقم هاتف. ولم يذهب أي من حرس ماهر مقداد الآخرين إلى أي مكان منذ ما قبل ذلك في مايو/أيار، عندما تكتفت الاشتباكات؛ وقتل أحدهم في وقت لاحق بينما جرح آخر أثناء المواجهات. وبعد ذلك غادر ماهر مقداد غزة".

شهادة الدكتور سمير مسلم الأخرس، العمر 49، أب لسبعة أطفال:

"أنا طبيب أسنان وأعمل مديراً إدارياً في الرعاية الأساسية للأسنان في عيادة حكومية في خان يونس (في جنوب قطاع غزة)، ولدي كذلك عيادة خاصة أعمل فيها مساءً. وفي 29 يناير/كانون الثاني 2007، كنت في إجازة في ذلك اليوم وذهبت إلى مركز خان يونس. كنت أقود سيارتي واقتربت من مركز القوة 17؛ ولم تكن هناك نقطة تفتيش ولكن كانت هناك مجموعة من الرجال يقفون قرب باب المركز، بعضهم مقنّع، ويرتدون زي المخابرات ومسلحون. وكانت هناك عدة سيارات أمام سيارتي، ولكنهم أتوا إلي مباشرة. فقلت لهم: 'أنا طبيب، ماذا تريدون مني؟' فطلب مني أحد الرجال المقنعين أن أنزل من السيارة فقلت إنني لن أنزل. فتحوا الباب وحاولوا إخراجي بالقوة وأزاحوا يدي عن عجلة القيادة فتحرّكت السيارة قليلاً إلى الأمام [أوتوماتيك]. فأطلقوا النار على باطن ساقبي، تحت الركبتين بقليل، وعلى الجزء السفلي من ظهري. وانفجرت تلك الرصاصة في بطني وسببت لي تلفاً داخلياً.

تركوني هناك، ونقلتني سيارة مارة إلى المستشفى. وتوقع الأطباء أن لا أنجو لأن التمزق الداخلي في معدتي كان خطيراً جداً. ولم أتشاف بعد. وجاءت الشرطة المدنية لأخذ أقوالي والتقاط صورة للسيارة، ولكن لم يقوموا بأية متابعة البتة".

### إسكات الأصوات المنشقة

شهدت الأيام والأسابيع التي تلت استيلاء حماس على المرافق الأمنية للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة، في أواسط يونيو/حزيران 2007، تحسناً ملحوظاً في الحالة الأمنية العامة في المنطقة. فانتهت الاشتباكات المسلحة، ولم يعد المسلحون المقنعون بملاؤون الشوارع، بينما تراجع التهديد بالاختطاف، الذي ظل حاضراً فيما مضى طوال الوقت. وأمنت حماس إطلاق سراح اثنين من الرهائن طال احتجازهما: <sup>50</sup> مراسل البي بي سي آلان جونسون، وهو مواطن بريطاني اختطف قبل ذلك بأربعة أشهر على أيدي عشيرة دغمش وجماعة جيش الإسلام، وسليم صبرة، وهو مهندس فلسطيني من قطاع غزة كان محتجزاً لأكثر من سنة لدى أفراد من عشيرة أبو خوصة، التي كانت تطالب بفدية كبيرة لإطلاق سراحه، وكان أحد أبنائها موظفاً كبيراً في حكومة السلطة الفلسطينية. وأفرج عن كليهما دون أن يلحق بأي منهما أذى.



سليم صبرا مع عائلته بعد فترة وجيزة من الإفراج عنه في يونيو/حزيران 2007 بعد اختفاء دام أكثر من 13 شهراً في قطاع غزة، © منظمة العفو الدولية

بيد أنه حل محل حالة انعدام حكم القانون التي سادت فيما سبق في غزة تزايد للقمع مع مواصلة القوة التنفيذية وكتائب القسام استهداف أعضاء قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وكتائب الأقصى، وكذلك ناشطين آخرين في فتح. وفي البداية، بدا أن هذه الهجمات تستهدف أفراداً تحمل حماس ضغينة ضدهم على نحو خاص، وكذلك مصادرة الأسلحة. بيد أن القوة التنفيذية وكتائب القسام بدأت خلال أسابيع في تفريق المظاهرات والتجمعات التي كان يعقدها نشطاء فتح. واستخدمتا القوة غير الضرورية لتفريق الاحتجاجات التي نظمها ناشطو فتح، كما قامت بالإغارة على حفلات الأعراس أو غيرها من الاحتفالات التي

<sup>50</sup> قضى الرهينتان أطول مدة يقضيها رهينة محتجز في سياق العنف الفتوي وحالة انعدام حكم القانون في قطاع غزة. ولا يزال الجناح المسلح لحماس وجماعة فلسطينية مسلحة أخرى تتخذ من غزة مقراً لها تحتجزان الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليت، الذي أسرته حماس من قاعدة عسكرية إسرائيلية قريبة من قطاع غزة في يونيو/حزيران 2006.

زُعم أن المشاركين فيها كانوا يهتفون لفتح أو لكثائب الأقصى. وأخضع الناس للمضايقة لعرضهم أعلام فتح على سقوف منازلهم أو لوجود صور أو لقطات فيديو على هواتفهم النقالة لقادة من فتح و/أو كثائب الأقصى، ولا سيما لسميح المدهون. وتعرض الصحفيون الذين كانوا يغطون مظاهرات الاحتجاج وغيرها من الأحداث للهجمات في عدة مناسبات فأُتلفت أجهزة التصوير أو الأجهزة أو دمرت لمنع نقل الهجمات العنيفة على المتظاهرين وعمليات اعتقالهم. وزعم الناطقون باسم حماس أن ناشطي فتح استخدموا العنف ضد القوة التنفيذية أثناء المظاهرات، إلا أن الأدلة تشير إلى أن المظاهرات كانت سلمية، إلا فيما يتعلق ببعض المشاحنات الثانوية، وأن هجمات القوة التنفيذية وكثائب القسام لم يكن لها ما يبررها وقصد بها، كما زُعم، إسكات المعارضة لحماس ومنع نقل وسائل الإعلام لأعمال القمع.

وجرى اعتقال مئات الناشطين، معظمهم من أعضاء فتح، لمشاركتهم في احتجاجات ومظاهرات لم تتسم بالعنف. وأطلق سراح معظمهم خلال 24 إلى 48 ساعة، ولكن طُلب منهم كشرط لذلك توقيع تعهدات بعدم المشاركة في المظاهرات أو في أنشطة الاحتجاج. وفي العديد من الحالات، طلبت القوة التنفيذية من المعتقلين دفع غرامات أو اشتريت دفع مبالغ تصل إلى 4,000 دولار أمريكي أو التعهد بدفعها للإفراج عنهم إذا ما شاركوا في أنشطة احتجاج من هذا القبيل في المستقبل. وكانت قوات أمن السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية هي أول من ابتدع مثل هذه الشروط ابتداءً في يونيو/حزيران 2007، واقتنفت القوة التنفيذية أثرها في غزة لاحقاً.

ووقع أكثر الهجمات خطورة في 7 سبتمبر/أيلول عندما قامت القوة التنفيذية وكثائب القسام بتفريق تجمعات كبيرة من الأشخاص الذين كانوا يؤدون فريضة الجمعة في مناطق خلوية في قطاع غزة على إثر دعوة من فتح وفصائل أخرى في منظمة التحرير الفلسطينية إلى أداء الصلوات خارج المساجد احتجاجاً على ما زُعم من قيام حماس



قُتل مهند سامي قديح، وهو طفل معوق في الثالثة عشرة، خارج منزله برصاصة طائشة أطلقها مسلحون تابعون لحماس في بني سهيلة، جنوبي قطاع غزة، في 15 يونيو/حزيران 2007، © منظمة العفو الدولية

بالدعاية لنفسها فيها وسيطرتها عليها. فهوجم المتظاهرون والصحفيون الذين كانوا يغطون الحادثة بالعصي وبأعقاب البنادق، ما خلف عشرات من الجرحى. وأطلق أعضاء القوة التنفيذية الرصاص في الهواء، فيما بدا أنه محاولة لتخويف الحاضرين. واستهدف الصحفيون أثناء تصويرهم أشرطة فيديو أو التقاطهم الصور أو إجرائهم مقابلات مع ناشطين في فتح؛ وصودرت أشرطة البعض بينما لحقت أضرار بمعداتهم. ومع أن بعض المتظاهرين ألقوا بالحجارة على القوة التنفيذية، حسبما ذكر، إلا أن التجمعات كانت سلمية في معظمها ولم يكن مستوى القوة الذي استخدمته القوة التنفيذية ضرورياً وكان مفرطاً في بعض الأحيان. بيد أنه وعلى الرغم من جهود القوة التنفيذية لمنع وسائل الإعلام من نقل تدايبرها القمعية، إلا أن هذه تم الترويج لها على نطاق واسع سواء في وسائل الإعلام الإخبارية للسلطة الفلسطينية أو من جانب قنوات أجنبية. وفي 9 سبتمبر/أيلول، أعرب رئيس الوزراء المقال، إسماعيل هنية، علانية عن أسفه للهجمات على الصحفيين التي قامت بها القوة التنفيذية وأكد أنه قد أصدر أوامره بفتح تحقيق في الحوادث. وتعهد مسؤولون آخرون في حماس بالمثل بالالتزام بضمان حرية الصحافة.<sup>51</sup> إلا أنه لم يعرف حتى الآن عن اتخاذ أية تدابير للتحقيق في الهجمات ومحاسبة المسؤولين عنها.

وسعت حماس إلى تبرير قمعها باتهام ناشطي فتح بالمسؤولية عن هجمات بالقنابل وإطلاق النار على أعضاء في حماس تزايدت منذ أغسطس/آب 2007. وعلى سبيل المثال، انفجرت في 1 سبتمبر/أيلول قنبلة في سيارة عضو حماس فراس تيسير أبو عيدة قرب منزله في مدينة غزة؛ ولم ينجم عن الانفجار أية إصابات. وخلال ليلة 3 - 4 سبتمبر/أيلول، انفجرت قنبلة أخرى في سيارة طلال الدهشان، عضو القوة التنفيذية ومساعد وزير الخارجية السابق في حكومة حماس، خارج منزله في مدينة غزة. وأدى الانفجار إلى إلحاق أضرار بعدة بيوت مجاورة، وإلى جرح بائع متجول في رأسه، ولكن طلال الدهشان نجا من الإصابة. وفي اليوم نفسه، انفجرت قنبلة خارج مبنى قيد الإنشاء في رفح.

وبالإضافة إلى الهجمات بالقنابل، تزايدت عمليات الاختطاف والقتل المتعمد أيضاً على أيدي مسلحين غير معروفين منذ أغسطس/آب، واستهدفت هذه أعضاء في حماس وفي فتح وآخرين، مع أنها لم تكن بالوتيرة نفسها التي سادت في النصف الأول من 2007. وفي 6 سبتمبر/أيلول، اختطف مسلحون غير معروفون طرزان وإبراهيم دغمش، وهما عضوان في الأمن الوقائي وفي عشيرة دغمش كانا متورطين في اختطاف مراسل البي بي سي، ألان جونستون. وتمكن إبراهيم دغمش من الفرار وأطلق عليه الرصاص فأصيب في ظهره، بينما عُثر على جثة طرزان دغمش لاحقاً جنوباً في مدينة غزة وقد استقرت رصاصة في رأسه. وأثارت هذه الهجمات المخاوف بأن حالة انعدام الأمن على نطاق واسع التي سادت في قطاع غزة قبل يونيو/حزيران 2007 ربما تتكرر.

ووقعت مواجهات مسلحة بصورة متكررة أيضاً عندما حاول أعضاء في القوة التنفيذية القيام باعتقالات، ما أدى في بعض الحالات إلى إصابة متفرجين عزل بجروح نتيجة لما يبدو أنه استخدام متهور للقوة من جانب القوة التنفيذية. وطبقاً لمدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، فإنه "لا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استعمال القوة إلا في حالة الضرورة القصوى وفي الحدود اللازمة لأداء واجبهم". وفضلاً عن ذلك، وطبقاً لمبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين لسنة 1990، فإنه "لا يجوز استخدام الأسلحة النارية القاتلة عن قصد إلا عندما يتعذر تماماً تجنبها من أجل حماية الأرواح". وقد تجاهلت القوة التنفيذية هذه المعايير، ولم تفعل قيادة

<sup>51</sup> أنظر: <http://www.maannnews.net/en/index.php?opr=ShowDetails&ID=25257>

حماس شيئاً لوضع حد لمثل هذا السلوك العنيف والخطير؛ وقد شجع امتناعها عن اتخاذ التدابير المناسبة، في نهاية الأمر، على استمرار مثل هذه الانتهاكات.

### الاعتقال التعسفي والاختطاف والتعذيب على أيدي قوات حماس

منذ منتصف يونيو/حزيران، اعتقلت القوة التنفيذية ما يربو على 1,000 شخص في سياق حملة اعتقالات بدوافع سياسية.<sup>52</sup> وفي بعض الحالات، قامت كتائب القسام أيضاً باختطاف الأشخاص واعتقالهم، جنباً إلى جنب مع القوة التنفيذية أو بمفردها. وأفرج عن معظم من جرى اعتقالهم بعد ساعات أو أيام قليلة من توقيفهم، ولكن البعض احتجزوا لمدد أطول - وفي بعض الحالات لأكثر من أسبوعين، وفق ما ذكر.

وكما ورد في الجزء 4، فإن القوة التنفيذية ليست مخولة قانوناً بتوقيف الأشخاص واحتجازهم، ولذا فإن أي اعتقال قامت به هذه القوة هو اعتقال تعسفي. ويعتبر حظر الاعتقال التعسفي عُرفاً من أعراف القانون الدولي العربي (كما جرى تفصيله في الجزء 3).

زد على ذلك، فإن قوات حماس قد احتجزت معتقلين في ما لا يقل عن 23 مكاناً في قطاع غزة معظمها مرافق أمنية للسلطة الفلسطينية ليس مسموحاً بحكم القانون استخدامها كمرافق للاعتقال، ما يشكل خرقاً للقانون الذي ينظم شؤون السجون ومراكز الاعتقال.<sup>53</sup> وبإقدامها على ذلك، فإن إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في غزة تواصل الممارسة التي طال عليها الزمن لقوات أمن السلطة الفلسطينية، التي ظلت بالمثل تحرق القانون حتى يونيو/حزيران 2007 باحتجاز المعتقلين في جملة مواقع غير مرخص لها بذلك.

وطبقاً لمعلومات تلقتها منظمة العفو الدولية من معتقلين أفرج عنهم ومن عائلات معتقلين، لم يُسمح للجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة أماكن الاعتقال في مناطق شتى من قطاع غزة منذ الأيام الأولى لسيطرة حماس على غزة. كما لم يسمح للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن وغيرها من منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية بزيارة مراكز الاعتقال.<sup>54</sup>

وذكر معتقلون سابقون أدلوا بشهاداتهم لمنظمة العفو الدولية أنهم تعرضوا للتعذيب ولغيره من ضروب سوء المعاملة أثناء احتجازهم، ومثل هذه الانتهاكات شائعة، حيث يتعرض المعتقلون بصورة روتينية للضرب المبرح. وقد أبلغت

<sup>52</sup> يتسع المجال في هذا التقرير لتضمين الأمور المتعلقة باعتقال الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم بمقتضى القانون العام.

<sup>53</sup> القانون رقم 6 لسنة 1998. مرفق الاعتقال الوحيد المرخص له في قطاع غزة هو السجن المركزي في مدينة غزة، الذي تستخدمه قوات حماس لتوقيف محتجزى القانون العام.

<sup>54</sup> في 10 سبتمبر/أيلول 2007، أصدرت الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن تقريراً يورد تفاصيل بشأن 23 مكاناً للاعتقال زارها محامو المنظمة وعاملوها الميدانيون، وأعربت عن بواعث قلقها بشأن اعتقال القوة التنفيذية فلسطينيين في أماكن غير مصرح لها لهذا الغرض. وبحسب تقرير الهيئة الفلسطينية المستقلة، فإنه كان في قطاع غزة حتى 3 سبتمبر/أيلول 300 موقوف، 80 منهم محتجزون اعتقلتهم السلطة الفلسطينية قبل 14 يونيو/حزيران 2007. ويضم الباقون موقوفين بموجب القانون العام ومعتقلين سياسيين جرى اعتقالهم بعد 14 يونيو/حزيران.

الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن ومنظمات فلسطينية أخرى لحقوق الإنسان، ومن ضمنها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان و"الميزان" و"الضمير"، جميعاً عن تلقي شكاوى بشأن التعرض للضرب والتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة من معتقلين سابقين ما زالت آثار الجروح والكدمات بادية عليهم بما يتماشى مع مزاعمهم.

كما جرى الإبلاغ أيضاً عن أشكال أخرى من التعذيب أو سوء المعاملة، بما في ذلك حلق رؤوس المعتقلين بالقوة وربط المعتقلين في أوضاع مؤلمة (الشبح)، وتهديدهم، بما في ذلك بقتلهم أو بإطلاق النار على سيقانهم.

شهادة أ ب، البالغ من العمر 21 عاماً:

"اعتقلني القوة التنفيذية في 26 يونيو/حزيران في خان يونس. وكانوا عدة أشخاص في سيارتي جيب زرقاوتين. أخذوني إلى مقرهم الرئيسي في مستوطنة غوش قطيف الإسرائيلية السابقة قرب حي التفاح. وهناك ضربوني ضرباً شديداً على كل أنحاء جسمي. وفي اليوم الأول، ضربوني فقط ولم يسألوني أي أسئلة. ثم سألوني عن عملي وأبلغتهم بأنني أعمل في الشرطة. فضربوني بشدة أكبر إلى درجة أنهم اضطروا لأخذني إلى المستشفى في اليوم التالي للمعالجة. وجاء الصليب الأحمر لزيارة المركز في 27 يونيو/حزيران ولكنني كنت في غرفة أخرى ولم أراهم. وأفرجوا عني بعد ثلاثة أيام. أنزلوني قريباً من بيتي في منتصف الليل. وما زلت لا أعلم لماذا اعتقلوني وضربوني. وكان هناك تسعة آخرون محتجزين في المكان نفسه، معظمهم في قضايا عادية؛ كان أحدهم متهماً بسرقة هاتف نقال وآخر لأنهم كانوا يريدون منه معلومات عن أخيه المتهم بقتل الأشخاص في نزاع بين عائلتين".

اعتقل بعض الأشخاص وأخضعوا للتعذيب لإجبارهم على تسليم أسلحتهم. فبعد سيطرتها على قطاع غزة مباشرة، أعلنت حماس أن القوة التنفيذية سوف تصدر كل الأسلحة "غير المرخصة" من الشوارع وتجمع كل الأسلحة المستخدمة في الاقتتال الفلسطيني الداخلي وفي حكم العصابات، ولكنها لن تصدر الأسلحة "الشخصية" (التي يمكن أن يحتفظ بها الأشخاص لأغراض الدفاع عن النفس) أو الأسلحة المستخدمة "لمقاومة الاحتلال".<sup>55</sup>

شهادة طارق محمد عصفور، العمر 43 عاماً، شرطي سابق وأب لـ 11 طفلاً، من خان يونس:

"جاءت القوة التنفيذية وكتائب القسام إلى بيتي في نهاية يونيو/حزيران وطلبوا مني أن أرتدي ملابس وأخذوني إلى أحد الحقول وربطوا يدي خلف ظهري. لم يكن أي منهم مقنعاً. ضربوني لست ساعات بكيالات معدنية وبالعصي وبمجرقة. وكانوا يضربوني لمدة 10 دقائق في كل مرة ويسألوني: 'دحلان ومدھون، أين هم الآن، لن يستطيعوا مساعدتك الآن'. قالوا إنني قد أطلقت النار على أشخاص من حماس وقتلتهم وقلت إن هذا ليس صحيحاً. وظلوا يسألوني عن أسلحة أخي وأبلغتهم أنها ليست عندي. كان أخي في كتائب شهداء الأقصى وكان قد غادر غزة سابقاً. وفي النهاية وضعوا ستة مسامير في ساقي (قصة رجلي) ودقوها

<sup>55</sup> استهدفت حملة القمع، على ما يبدو، نسبة صغيرة من الجماعات المسلحة والأفراد. إذ أبلغ عدة أشخاص، بينهم مؤيدون لفتح وأعضاء في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية، منظمة العفو الدولية بأنه سمح لهم بالاحتفاظ بأسلحتهم أو أنها صودرت ولكن أعيدت إليهم بعد التأكد من مصدرها، أو طلب منهم تسليم أسلحتهم ولكن تركوا لشأنهم بعد أن تمكنوا من إثبات أنها لم تعد لديهم. وذكر آخرون أنهم تمكنوا هم أو أقاربهم من الاحتفاظ ببعض أسلحتهم بإخفائها والكذب بشأن ما كان في حوزتهم.

بشاكوش. اعترفت بأن لدي بندقية واحدة دفنتها في الحديقة قريباً من بيت الكلب وناديت ابني كي يحفر ليخرجها ويحضرها. وعندما انهرت، أعطوني ماء بارداً وهرعوا بي إلى مستشفى ناصر وطلبوا من الطبيب تحسين وضعي لإرسالي إلى منزلي".

وفي 7 يوليو/تموز، أوردت وكالة الأنباء الفلسطينية "معا الاخبارية" أن رئيس تحريرها قد تلقى تهديداً هاتفياً من متحدث باسم حماس بعد نشره مقالاً بالعربية أورد فيه تفاصيل قضية طارق محمد عصفور.<sup>56</sup>

شهادة م، أ، العمر 25 عاماً، عاطل عن العمل:

"اعتُقلت مساء 29 سبتمبر/أيلول في الشارع القريب من منزلي (في جنوب قطاع غزة) مع صديق، وأُخذنا إلى مركز القوة التنفيذية القريب. قالوا إنهم يريدون الأسلحة التي لدي ولكنني أبلغتهم بأنني لا أملك أي أسلحة. أصرّوا على أن لدي أسلحة وأتهموني بأنني أثير لهم المشاكل. وطلبوا مني أن أنزل علم فتح عن سطح بيتي. ضربوني بالعصي والحبال، وركلني أحدهم ولكمني. وواصلوا ضربني لفترة طويلة، وربما لنصف ساعة. وعندما أصبحت غير قادر على الحركة، وضعوني في زنزانة وحدي. وفي اليوم التالي، سألوني مرة أخرى عن الأمور نفسها وضربوني من جديد؛ كان جسمي مليئاً بالكدمات وكنت أتألم من ضرب اليوم السابق فانهرت بسرعة وتركوني، ثم أطلقوا سراحي وأبلغوني بأن آخذ حذري وبأنه قد تم تحذيري".

وتوفي ما لا يقل عن معتقلين اثنين أثناء احتجاز القوة التنفيذية لهما في قطاع غزة منذ 15 يونيو/حزيران. فقد اعتقل وليد أبو ضلفة، وهو في الخامسة والأربعين، مع أخيه، في 9 يوليو/تموز 2007 من منزلهما واحتجز في مجمع المشتل الأمني (سابقاً مجمع المخابرات العامة)، الذي تسيطر عليه كتائب القسام. وفي 15 يوليو/تموز، أُحضرت جثته إلى مستشفى الشفاء في مدينة غزة وعلى جسمه علامات التعذيب. وشهد شقيقه الذي اعتقل معه وأخ ثان له اعتقل بعد ذلك بثلاثة أيام أمام المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بأن ثلاثتهم قد تعرضوا للتعذيب وأن وليد توفي نتيجة لذلك. ووفق ما أورده المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الذي كانت ممثله حاضراً أثناء تشريح الجثة، كانت الجثة تحمل "كدمات على اليدين والساقين، وتحتكات في الساقين، وعلامات خنق على الرقبة".<sup>57</sup>

وفي 10 يوليو/تموز، توفي فضل دهمش، البالغ من العمر 31 عاماً، في حجز القوة التنفيذية في سجن غزة المركزي، حيث كان محتجزاً منذ 6 يوليو/تموز بشبهة "التجسس" لصالح أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية. واختطف فضل دهمش للمرة الأولى في 5 يوليو/تموز على أيدي أعضاء سرايا القدس، الجناح المسلح للجهاد الإسلامي، التي أصدرت شريط فيديو يظهر الرجل وهو يخرج من سيارة جيب عسكرية إسرائيلية وينزع بزته العسكرية ويرتدي ملابس مدنية. ودعا المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان سرايا القدس إلى عدم إلحاق الأذى بفضل دهمش وتسليمه إلى السلطة الفلسطينية. وأبلغ شقيق فضل دهمش المركز الفلسطيني أن سرايا القدس أطلقت سراح أخيه في اليوم نفسه، بعد تعرضه للتعذيب، ولكنه اعتقل على أيدي القوة التنفيذية في اليوم التالي، 6 يوليو/تموز. وفي وقت لاحق من صباح ذلك اليوم، وطبقاً لسجلات المستشفى، أُدخل فضل دهمش لفترة وجيزة إلى المستشفى أثناء وجوده في حجز القوة التنفيذية. وفي 10 يوليو/تموز، نُقلت جثته إلى مستشفى مدينة غزة، ومعها رسالة من مدير سجن غزة

<sup>56</sup> أنظر: <http://www.maannnews.net/en/index.php?opr=ShowDetails&ID=23728>

<sup>57</sup> أنظر: <http://pchrghaza.org/files/PressR/English/2007/60.2007.htm>



المركزي تقول إن فضل دهمش قد تعرض لنوبة قلبية وصعوبات في التنفس.<sup>58</sup> وبحسب الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، فإن جثة فضل دهمش كانت تحمل آثار التعذيب؛ بيد أن منظمة العفو الدولية لم تتمكن حتى الآن من الحصول على معلومات حول سبب الوفاة.

وبعد توالي التقارير على نحو متكرر بشأن تعذيب المعتقلين وغيره من ضروب سوء المعاملة على أيدي القوة التنفيذية، اعترف قائدها، جمال جراح، بأن أعضاء في القوة قد استخدموا العنف وارتكبوا انتهاكات. وفي مقابلة مع وسائل الإعلام الفلسطينية في 19 أغسطس/آب، نُقل عنه قوله:

"إننا نحاول تقليص الانتهاكات إلى الحد الأدنى وتجنبها من خلال تدريب أعضائنا ... لقد وقعت بعض الحالات الثانوية [من التعذيب] اعترفنا بها ونحن ندين أي ممارسات من هذا القبيل ... وقد شكلت القوة التنفيذية لجأاً للتحقيق من أجل تقصي جميع الانتهاكات والمعالجة الجادة لجميع القضايا في السجون".

بيد أنه لم تُنشر أي معلومات على الملأ من جانب القوة التنفيذية أو إدارة الأمر الواقع لحماس في غزة بشأن المعطيات التي توصلت إليها أي تحقيقات أجريت، أو بشأن أي تدابير اتخذت لمنع المزيد من الانتهاكات، واستمر ورود أنباء عن تعذيب المعتقلين وغير ذلك من صنوف سوء المعاملة إلى منظمة العفو الدولية والمنظمات الفلسطينية لحقوق الإنسان.<sup>59</sup>

## 6. الانتهاكات في الضفة الغربية

### حملة القمع ضد مؤيدي حماس

كانت للمصادمات المسلحة بين فتح وحماس في قطاع غزة عواقب قاسية في مختلف أنحاء الضفة الغربية. فشنت كتائب الأقصى، الجناح العسكري لفتح، والتي ظلت لها هياكل أقوى في الضفة الغربية من هياكل حماس لسنوات، عشرات الهجمات على مؤيدي حماس والمتعاطفين المفترضين معها في الضفة الغربية انتقاماً لهجمات حماس على فتح في قطاع غزة. وشملت الهجمات أعمال قتل واختطاف وإشعال حرائق وهجمات مسلحة على المنازل والمحلات التجارية والجمعيات الخيرية والمراكز الإعلامية ذات الصلة بحماس، وكذلك على الآخرين الذين اعتبرتهم من منتقدي فتح. وتمت معظم الهجمات في وقت واحد تقريباً ومباشرة إثر الجولة الأخيرة من الاشتباكات الدامية بين فتح وحماس في قطاع غزة، في الأسبوع الثاني من يونيو/حزيران 2007، ولكن الهجمات المتقطعة استمرت ضد الأشخاص والممتلكات على السواء.

<sup>58</sup> أنظر: <http://pchrgaza.org/files/PressR/English/2007/57.2007.htm>

<sup>59</sup> أنظر: <http://www.pchrgaza.org/files/PressR/English/2007/109-2007.html> والتقرير الخاص رقم 58 للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، الصادر في 10 سبتمبر/أيلول 2007 (بالعربية).

وبينما كانت موجة الهجمات الانتقامية ضد حماس في أوجها، في منتصف يونيو/حزيران، شنت قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية حملة قمعية ضد أنصار حماس والمتعاطفين المفترضين معها، وقامت باعتقال المئات. وزعمت السلطة الفلسطينية أن من اعتُقلوا كانوا يخططون لإنشاء قوة تنفيذية وشن هجمات ضد المرافق الأمنية للسلطة في الضفة الغربية، كما حدث في قطاع غزة. بيد أن هدف حملة الاعتقالات، التي استهدفت المتعاطفين مع حماس وليس ناشطيها، كانت تهدف بصورة رئيسية إلى ترهيب مؤيدي حماس. وفي منتصف يوليو/تموز، أبلغ مسؤولون أمنيون كبار في السلطة منظمة العفو الدولية أنه قد أفرج عن جميع من اعتقلوا في الأسابيع الأربعة المنصرمة تقريباً، نحو 300 إلى 400 شخص، بعد بضعة أيام من تعهدهم بعدم الاقتراب من حماس - ما يشير إلى أنه لم يجر التحقيق معهم بشأن أي جرائم محددة. وأبلغ أشخاص اعتقلوا في الفترة نفسها منظمة العفو الدولية أنهم لم يُخضعوا لأي استجواب جدي حول أنشطتهم، وإنما طُلب منهم إدانة استيلاء حماس على غزة وحذروا وهددوا بأن عليهم أن لا يتورطوا مع حماس و/أو مع القوة التنفيذية.

وتواصلت عمليات اعتقال مؤيدي معروفين أو مفترضين لحماس، فوصل العدد إلى ما يربو على 1,000 من هؤلاء في أوائل أكتوبر/تشرين الأول. وتزايد لاحقاً ورود أنباء عن تعرض المعتقلين للتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، الأمر الذي كان نادراً في الأسابيع الأولى، كما تزايدت انتهاكات القانون الناظم لشؤون الاعتقال.

وأظهرت حملة الاعتقالات المستمرة لمؤيدي حماس على أيدي قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية أن باستطاعة السلطة الفلسطينية ضمان تعاون قوات الأمن الإسرائيلية عندما ترى ضرورة في أن تسمح لها هذه باعتقال واحتجاز ونقل المعتقلين بين المدن والقرى في مختلف أنحاء الضفة الغربية. وكانت السلطات الفلسطينية قد ادعت لسنوات أن وجود القوات الفلسطينية في البلدات والقرى الفلسطينية وحولها قد جعل من المستحيل عليها اعتقال الفلسطينيين المشاركين في هجمات ضد مدنيين إسرائيليين.<sup>60</sup>

وبالإضافة إلى الاعتقالات واسعة النطاق لمؤيدي حماس، اتخذت السلطة الفلسطينية تدابير أخرى ضد مؤيدي حماس في الضفة الغربية، بما في ذلك قرار من جانب حكومة الطوارئ للسلطة الفلسطينية بإغلاق ما يربو على مئة جمعية خيرية على صلة بـ حماس،<sup>61</sup> كما استخدمت قوات أمن السلطة الفلسطينية العنف ضد المتظاهرين المحتجين والتجمعات الشعبية لمتعاطفين مع حماس. ففي 9 سبتمبر/أيلول، فرقت قوات الأمن التابعة للسلطة بالعنف تجمعاً كبيراً لطلبة حماس خارج جامعة الخليل، حيث قامت بضرب الطلبة والصحفيين ومنع هؤلاء الآخرين من توثيق الحادثة وبمصادرة معداتهم. وأصيب عدة صحفيين وطلاب بجروح، بينما جرى اعتقال نحو 10 طلاب. وفي 22

<sup>60</sup> مع أن هذا صحيح بدرجات متفاوتة، ويعتمد على حجم تواجد القوات الإسرائيلية في منطقة ما وفي زمن مناه، فإن تقييده لقدرات القوات الفلسطينية التابعة للسلطة الفلسطينية كثيراً ما استخدم من جانب السلطة الفلسطينية كذريعة لتبرير عدم اتخاذ إجراءات ضد الجماعات الفلسطينية المسلحة المسؤولة عن الهجمات على المدنيين الإسرائيليين، وعن عمليات الاختطاف وغيرها من أشكال الهجمات ضد الفلسطينيين والإسرائيليين والأجانب.

<sup>61</sup> في 28 أغسطس/آب 2007، أعلن رئيس وزراء السلطة الفلسطينية سلام فياض قرار حكومته بإغلاق 103 جمعيات خيرية على صلة بـ حماس، زاعماً أنها قد ارتكبت "خروقات قانونية أو إدارية أو مالية" للقانون الخاص بالجمعيات الخيرية والمؤسسات غير الحكومية (القانون رقم 1 لسنة 2000). وبحسب ما ذكر، يزيد العدد الإجمالي للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة على 2,000 منظمة، وأثارت حقيقة أن المنظمات غير الحكومية المتضررة هي تلك المتصلة بـ حماس بواعث قلق بأن القانون يجري تطبيقه بصورة انتقائية بغرض استهداف حماس.

سبتمبر/أيلول، استخدمت الشرطة الغاز المسيل للدموع لتفريق مظاهرة في وسط رام الله نظمتها نساء للدعوة إلى الإفراج عن أقاربهن المحتجزين لدى السلطة الفلسطينية. واشتكت بعض النسوة أيضاً من أنهن كن يدفعن إلى الخلف بقوة من جانب الشرطة. وكذلك الأمر، لم تتخذ حكومة السلطة الفلسطينية وقوات الأمن أي إجراءات ضد أعضاء كتائب الأقصى المسؤولين عن عمليات اختطاف وقتل وهجمات استهدفت مؤيدي حماس وممتلكاتهم، كما استهدفت وسائل الإعلام الإخبارية التابعة لحماس.

### استمرار إفلات مجموعات فتح المسلحة من العقاب

أصدر الرئيس عباس مرسومين أصبحا "القوة التنفيذية والميليشيات التابعة لحركة حماس" بموجبهما خارج القانون.<sup>62</sup> ويعتبر مرسوم ثالث "كافة الميليشيات المسلحة والتشكيلات العسكرية أو شبه العسكرية غير النظامية أياً كانت تابعيتها محظورة الوجود بكل الأشكال"،<sup>63</sup> ولكنه لا يأتي على ذكر كتائب الأقصى – أكبر الجماعات المسلحة في الضفة الغربية وأكثرها نشاطاً والمسؤولة عن الأغلبية العظمى من أعمال القتل والهجمات ما بين الفلسطينيين داخل الضفة الغربية – أو أية جماعات مسلحة أخرى.<sup>64</sup>

وثُبرز عمليات الاعتقال والاحتجاز التي قامت بها السلطة الفلسطينية لما يربو على 1,000 نصير مفترض لحماس، ممن اعترفت قوات أمن السلطة نفسها بأن معظمهم غير متهمين بأي جرم، التناقض الفاضح الذي أظهره عدم اعتقالها وتقديمها للعدالة أياً من أعضاء كتائب الأقصى المسؤولين عن أعمال قتل غير مشروعة واحتجاز للرهائن وهجمات أخرى ضد الأشخاص والممتلكات. ومع أن هؤلاء المسؤولين عن مثل هذه الهجمات كثيراً ما كانوا معروفين في مجتمعاتهم المحلية وتصرفوا على مرأى من قوات الأمن بلا تحفٍ وغالباً ما كانوا يتفاخرون بأفعالهم في وسائل الإعلام، إلا أنه لم يجر توقيفهم، ولم يعلم أحد بأنه قد اتخذت ضدهم أية إجراءات قانونية.

وفي اجتماعات مع موفد منظمة العفو الدولية عقدت في يوليو/حزيران 2007، لم يتمكن كبار المسؤولين في المخابرات العسكرية والأمن الوقائي وأمن الرئاسة/القوة 17 الذين التقاهم تقديم أي معلومات بشأن ولو حالة واحدة تم فيها اعتقال عضو في كتائب الأقصى أو اتخاذ إجراءات أخرى ضده بالعلاقة مع أعمال القتل العمد واحتجاز الرهائن، أو الهجمات الأخرى ضد الأشخاص والممتلكات التي وقعت، كما لم يُبد هؤلاء أي اهتمام بمتابعة مثل هذه القضايا. واعترفوا بأن بعض أعضاء كتائب الأقصى هم أعضاء أيضاً في قوات الأمن، ولا سيما في الحرس الرئاسي/القوة 17.

<sup>62</sup> مراسيم رئاسية صادرة في 16 يونيو/حزيران و12 أغسطس/آب 2007.

<sup>63</sup> مراسيم رئاسية صادرة في 26 يونيو/حزيران 2007.

<sup>64</sup> الجماعات المسلحة الأخرى في الضفة الغربية، وجميعها صغيرة الحجم ولم تتورط عادة في العنف الفلسطيني الداخلي بين الفصائل، بما في ذلك الجهاد الإسلامي والجهة الشعبية لتحرير فلسطين والجهة الديمقراطية لتحرير فلسطين ولجان المقاومة الشعبية.



حصيلة إحدى الهجمات من قبل مسلحي فتح في نابلس في يونيو/حزيران 2007، © منظمة العفو الدولية

وفاقت حالة الحصانة من العقاب التي تتمتع بها كتائب الأقصى من جو الخوف من التهيب لدى الأشخاص من غير أعضاء حماس الذين يمكن أن يُنظر إليهم على أنهم متعاطفين معها. وأبلغ عدة أشخاص من ضحايا هجمات كتائب الأقصى منظمة العفو الدولية أنهم لا يرغبون في أن يعرف عنهم أنهم قد أبلغوا عن الهجمات أو تعرفوا على الجناة. وقال البعض إنهم لم يتقدموا بشكاوى إلى قوات الأمن لأنهم يرون أن ذلك غير ذي جدوى أو لأنهم يخشون من أن يعرضهم ذلك للانتقام من جانب كتائب الأقصى. وقال آخرون إن قوات الأمن كانت حاضرة عندما وقعت الهجمات غير أنها لم تحرك ساكناً لوقف الهجمات أو توقيف الجناة. وزاد آخرون على ذلك أن مسلحين قد اعترضوا سبيل عربات الإطفاء في تدخلاتها لإطفاء الحرائق. وأبلغ محاضر جامعي أطلقت كتائب الأقصى نحو 60 رصاصة على سيارته في يونيو/حزيران في نابلس منظمة العفو الدولية أنه عندما قام بتبليغ الشرطة عن الهجوم أعطاه اسمي عضوين في المجموعة التي قامت بالهجوم، إلا أن الشرطة رفضت تدوين الإسمين في تقرير الشكوى.

#### الهجمات المسلحة ضد مؤيدي حماس المقترضين

اختطف أنيس هشام أنيس السلعوس، وهو خياط من نابلس في السابعة والثلاثين ومتزوج ولديه طفلتان، على يد مجموعة من الرجال المسلحين المقنعين أثناء مغادرته المسجد القريب من بيته في نابلس في 14 يونيو/حزيران 2007 بعد صلاة العشاء. ونُقل بالسيارة إلى مكان يقع بين مخيم عسكر القديم والجديد للاجئين، وأردى قتيلاً بإطلاق النار عليه. ولفت شهود عيان نظر عائلته في البداية إلى أنه قد اختطف وقتل، وسمعت العائلة بعد ذلك من التلفزيون أنه قد لقي مصرعه. وعندما ذهبت العائلة إلى المشرحة للتعرف على الجثة، وجدوا أنه قد أصيب في رأسه و صدره وبطنه. وبحسب أقوال العائلة، لم يُجر أي تشريح لجثته. وأخذت العائلة

شهادة وفاة من المستشفى وقدمتها للشرطة، ولكن لم يتصل بهم أحد من أجل متابعة الموضوع، ولم يبلغهم أنه قد فُتح أي تحقيق في مقتله.



عائلة أنيس هشام أنيس السلعوس، الذي اختطف وقتل في نابلس في 14 يونيو/حزيران 2007، © منظمة العفو الدولية

واختُطف جمال سليم عارف الأسطة، وهو أب لأربعة أطفال في السادسة والأربعين من العمر، على يد جماعة من الرجال المسلحين المقنعين أثناء خروجه من المسجد في نابلس في 16 يونيو/حزيران 2007. وألقي به في سيارة وأُخذ إلى مكان اغتالوا فيه عليه بالضرب قبل أن يطلقوا سراحه. وفي اليوم التالي، قُدم أربعة مسلحين مقنعين إلى مكان عمله وأطلقوا عليه النار في رأسه وتركوه بعد أن اعتقدوا أنه توفي. وأُبلغ عن وفاته، ولكنه، في حقيقة الأمر، كان قد أصيب إصابة خطيرة ودخل في غيبوبة ونجا من الموت.

منير عبد الله عبد المجيد عمر، رئيس مكتب وزارة التعليم العالي في طولكرم، العمر 49، متزوج وأب لستة أطفال:

"صباح 3 يوليو/تموز 2007، اختطف من مكنتي على أيدي مسلحين مقنعين. ففي حوالي الساعة 11.30، دخل أربعة رجال مسلحين مقنعين يرتدون ملابس مدنية مكنتي بالقوة وطلبوا هويتي الشخصية. وقاموا بتعطيم أشياء في مكنتي وطلبوا مني الوقوف في مواجهة الحائط، حيث قاموا بضربي وإهانتني طوال الوقت. وأنذروني بأن لا آتي إلى المكتب مرة ثانية وأن لا أقوم بعملتي. وأخبروني بأن أغادر خلال خمس دقائق ثم غيروا رأيهم وأخذوني في سيارة عادية لا تحمل أي أرقام. وفي السيارة، قاموا بضربي على نحو متكرر على ظهري ورقبتي وهددوا بقتلي وهم يصوبون مسدساً نحوي. وبعد مسافة 500 متر، ألقوا بي من السيارة وأطلقوا

الرصاص فوقتي مباشرة، ثم غادروا. وفي العادة، يكون هناك شرطيان يحرسان المكتب، ولكن في ذلك الصباح لم يكن هناك أي شرطي. اتصلت بالأمن الوقائي وطلبت منهم فتح تحقيق في الأمر".

**شاهر سعيد**، الأمين العام للاتحاد العام لنقابات عمال فلسطين ورئيس لجنة المؤسسات في نابلس: "في حوالي الساعة 2.30 من بعد ظهر الثلاثاء 10 يوليو/تموز 2007، رافقت مجموعة من الناشطين النقابيين الإيطاليين في زيارة للاطلاع على أحوال العمال الفلسطينيين وتناول الغداء في مطعم العصفورة في منطقة رفيديا غربي نابلس. وبينما كنا جالسين في المطعم، فوجئت بأربعة مسلحين مقنعين يطلبون مني تحت تهديد السلاح بترك الضيوف ومرافقتهم. أخذوني في سيارتهم إلى منطقة قرب مصنع أحذية ملحق في شارع تونس في رفيديا. وأبلغوني بأنهم مليشيا لا تتبع أي حزب. وطلبوا مني أن أستقيل من الاتحاد ومن لجنة المؤسسات في المدينة. وأتحموني بالتعاون مع حماس، وبالعامل مع حماس. واختطفت لمدة 90 دقيقة بغرض أيعصال هذه الرسالة لي".<sup>65</sup>

واختطف **أحمد الخالدي**، وزير العدل السابق (في حكومة حماس) والمحاضر في جامعة النجاح بنابلس، بالمثل وهُدد في 22 يونيو/حزيران 2007 على أيدي مسلحين اتهموه بأنه وثيق الصلة بحماس.

شهادة **ربيع حسين ربيع**، وهو محام وعضو في مجلس بلدي رام الله:<sup>66</sup> "ليلة 13 - 14 يونيو/حزيران وفي حوالي الساعة الواحدة صباحاً، كنت في منزلي مع العائلة وتلقيت إنذاراً هاتفياً بشأن مكتبي؛ حيث إن نظام الإنذار متصل بالشرطة، ولذا فإنهم يتلقون إنذاراً حالماً يعمل جرس الإنذار في مكتبي. اتصلت بالشرطة وقالوا إنهم سيقصون الأمر ويتصلون بي، وبعد فترة وجيزة اتصلوا معي وطلبوا مني أن أذهب إلى مكتبي. وجاءت زوجتي معي. كانت هناك سيارات شرطة في الشارع خارج المبنى. وكان الباب الرئيس للمبنى مفتوحاً، وكان الدخان يغطي الدرج ولم تكن هناك إضاءة. صعدنا الدرج إلى مكتبي ووجدنا أن الباب المعدني الذي يحمي الباب الخارجي قد انثزع ولكن الباب الخارجي نفسه كان سليماً ومقفلاً، إلا أن داخل المكتب كان يشتعل. وعلى ما يبدو، فإن مُشعلي الحريق لم يتمكنوا من كسر الباب، فالتقوا بعض النفط تحت الباب وأشعلوا النار بهذه الطريقة. وصورت كميرات المراقبة الموجودة داخل المكتب الحريق، الذي تسبب بأضرار كبيرة. وبعد ذلك مباشرة تقريباً، ظهر أمامنا خمسة رجال مسلحين مقنعين قالوا إنهم من كتائب شهداء الأقصى وطلبوا منا أن نرافقهم. وعندما سألتهم عن السبب وإلى أين، أبلغوني بأن أخرجهم. أخذوني إلى الطابق السفلي ومن ثم إلى موقف سيارات في الجانب المقابل من الشارع. وكانت هناك سيارات أخرى، منها سيارات رسمية لقوات الأمن وسيارات ليست عليها أية علامات وكان هناك إطلاق نار في الهواء. اقتادوني إلى مكان لا أعرفه في الهواء الطلق وسألني رجل بدا من طريقة كلامه ورائحته أنه ثمل عن رأيي في أحداث غزة فقلت إن الجانبين على خطأ. وطلبوا مني إدانة حماس فقلت إنني لست على اطلاع كاف على التفاصيل المتعلقة بما حدث في غزة. ثم طلبوا مني أن أتصل بزوجتي وأبلغها بأنني بخير، ففعلت ذلك. ثم أوثقوا يدي ووضعوني في صندوق سيارة ونقلوني إلى

<sup>65</sup> شهادة تم الإدلاء بها إلى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.

<sup>66</sup> لاحظ أنه قد ترشح لانتخابات المجلس البلدي على قائمة حماس لأنه كان يرغب في الانخراط في السياسة المحلية، ولكن لم يكن عضواً في حماس في يوم من الأيام.

مكان آخر قالوا إنه مكان لاستجواب "الجواسيس". وسألوني لماذا انتُخبت لعضوية المجلس البلدي على قائمة التغيير والإصلاح الانتخابية [إسم القائمة التي خاضت حماس تحته الانتخابات]. قلت إنني اقترحت قائمة مشتركة ولكن ذلك لم يتحقق، فترشحت على قائمة التغيير والإصلاح لأنهم كانوا أشخاصاً جيدين ومعتدلين يرغبون في فعل الخير على مستوى العمل البلدي. أنا بوضوح لست عضواً في حماس. ثم وضعوني في سيارة مرة أخرى وأنزلوا رأسي إلى أسفل. وأخذوا يتحدثون في جهاز اتصال داخلي قائلين إنه ينبغي توخي الحذر لأن ثمة قوات إسرائيلية في المنطقة. وصلنا إلى مبنى وصعدنا ثلاثة أو أربعة طوابق؛ وكانت رأسي ما زالت محشورة في كيس فلم أتمكن من الرؤية. وهناك أخذوا حزامي وساعتي ومحفظتي وكذلك نظارتي، التي لا أستطيع الرؤية من دونها. ولا بد أن الساعة كانت الرابعة أو الرابعة والنصف صباحاً آنذاك. أبلغوني بأن أنام. أحضروا معتقلين آخرين إلى الغرفة وسمعت صوت أخي الأصغر. كان قد ذهب إلى مكنتي للبحث عني بعد اتصال زوجتي به، واقتادوه من هناك. وسمح لنا أنا والآخرون بأن نزيع الأغطية عن رؤسنا للصلاة، ولكنهم أعادوها بعد ذلك. واشتكى أخي من أنه مصاب بصداع وسألوه ما إذا كان يريد تلقي الرصاصات في رأسه أم في ساقيه. وكان هناك رجل آخر في الغرفة نفسها وخمسة في الغرفة التالية. جلبوا لنا الماء وبعض الطعام. وكنت معصوب العينين ولكن دون قناع الرأس. كانوا يرتدون ملابس عادية باستثناء واحد منهم كان يرتدي زياً رسمياً. وكان بعضهم مؤدبين وقالوا إن لديهم أوامر باعتقالنا، بينما كان آخرون عدوانيين للغاية. وقالوا إنهم قد قتلوا الزهار وصيام [قائدين لحماس في غزة]. وفي اليوم التالي، وكان يوم جمعة، شُح لنا بأن نصلي جماعة، وبعد ظهر ذلك اليوم أعطونا طعاماً. وأبلغونا بأنهم سوف يطلقون سراحنا وأعادوا لنا أشياءنا، ولكن بينما كانوا ينزلون بي الدرج، عاملوني بخشونة؛ وأمسكوا بي من رقبتي ودفعوا بي إلى الحائط وصوبوا مسدساً إلى مؤخرة رأسي. وأصيب معتقل آخر بالغثيان وفقد الوعي، فأخذوا [السجانون] مني بعض النقود لنقله إلى المستشفى ... وعندما وصلنا إلى الدور الأرضي، نزعوا عصابة عيني ورأيتني في غرفة قدرة فيها أربعة أسرّة مرتفعة. وجرى تفتيشنا مجدداً وأخذت مقتنياتنا منا مرة أخرى، ولكننا ملأنا نماذج هذه المرة أدرج فيها ما أخذ منا. وكتبت على النموذج كلمة "إستخبارات" [المخابرات العسكرية]. وأدركت أنني والستة الآخرين كنا طوال الوقت في مبنى الاستخبارات في منطقة أم شريب من رام الله. لم تكن معصوبي العينين وقال ضباط ملابس مدنية إننا كنا في محطة الاستخبارات وأنا بأمان، ولكنهم قالوا إن علينا أن نقف عندما يدخلون الغرفة. كان المكان قدراً فطلبنا ماء وقمنا بتنظيف الغرفة. ثم كتبت قائمة بالأشياء التي احتاج من الدكان: فرشاة أسنان وصابون، وما إلى ذلك، وأحضروا لنا بعض ما طلبنا. وأبلغني رئيس المركز أن من اعتقلوه لم يكونوا موظفين رسميين. وأفرج عني مع معتقل آخر في ذلك اليوم [15 يونيو/حزيران] في الساعة 11 مساءً. وأثناء اعتقاله، كانت زوجتي قد اتصلت بمسؤولين رفيعي المستوى للفت نظرهم إلى القضية. وأفرج عن أخي وعن معتقل آخر في اليوم التالي. وأفرج عن الشخص الأخير من مجموعتنا في 25 يونيو/حزيران. ولكن أثناء احتجائي هناك، سمعت أصوات آخرين يجلبون إلى المكان. وبعد الإفراج عني سمعت عن آخرين. وأحد هؤلاء شاب يفترض أن يتزوج الشهر القادم، ولكنه اعتقل في 16 يونيو/حزيران [أفرج عن هذا الأخير في 1 يوليو/تموز].

وبعد بضعة أسابيع، ذكر ربيع حسين ربيع أنه قد استقال من المجلس البلدي الذي تسيطر عليه حماس نتيجة للتهديدات المتكررة.

وأكد رئيس مركز المخابرات العسكرية في رام الله لمنظمة العفو الدولية أن ربيع حسين ربيع قد اختطف على أيدي أعضاء في كتائب الأقصى، ولكن ادعى أنه سُلم إلى رجال المخابرات العسكرية قبل وصوله إلى مجمع المخابرات العسكرية. وقال إنه لم يتم اكتشاف هوية المسلحين الذين اختطفوا ربيع حسين ربيع، ولذا لم يكن بالإمكان اتخاذ أي تدابير ضدهم.

شهادة حسن التيتي، صحفي وصاحب المركز الإعلامي  
الأجنبي الرئيسي في نابلس:

"في 17 يونيو/حزيران 2007، وقبل الساعة التاسعة مساءً بقليل، اقتحمت مجموعة من المسلحين المقنعين بيتي وأحرقوا الطابق الأول من المنزل، الذي يضم مركز الإعلام الفلسطيني، وهو مركز إعلامي مستقل وجزء من مجموعة الاتصالات الفلسطينية. وتم تدمير جميع المعدات الموجودة. ولحسن الحظ لم تكن زوجتي وأولادي في البيت، في الطابق الثاني من المبنى، حيث كان يمكن أن يلحق الحريق الأذى بهم. ومكتبي هو المكان الوحيد الذي توجد فيه المعدات اللازمة للبث الحي، والجميع يستخدمونه. ولا صلة للمكتب بأي قناة فضائية محددة؛ وعلى العكس من ذلك، فهو يقدم الخدمات لجميع وكالات الأنباء والقنوات الفضائية. ومن الواضح أن الهجوم كان نتيجة تحريض ضد قناة الجزيرة



حصيلة إحدى هجمات مسلحي فتح في نابلس في يونيو/حزيران 2007،  
© منظمة العفو الدولية

الفضائية، التي اتُهمت بالانحياز إلى حماس. بيد أنني  
مراسل للجزيرة؛ وفي بعض الأحيان أبعث بتقارير إلى

الجزيرة عن حوادث تقع في نابلس، ولكنني أبعث بتقارير إلى العديد من وسائل الإعلام الأخرى".

وفي الوقت نفسه، شُن أكثر من عشر هجمات على وسائل الإعلام الإخبارية المؤيدة لـ حماس، حيث تراوح ذلك بين إحراق المكتب وتدمير المبنى، والاستيلاء على الصحف وإحراقها قبل أن يكون بالإمكان توزيعها، ومهاجمة الصحفيين وتهديدتهم.

شهادة س أ، رئيسة مركز التدريب المهني النسائي في نابلس (يفترض أنه مرتبط بـ حماس):  
"قديم رجال مسلحون حوالي الساعة 11.30 من مساء 14 يونيو/حزيران، وكانوا موزعين على ثلاث سيارات وأشعلوا النار بالمركز. ورأي زميل يعيش في الطابق الذي فوق المركز كل شيء ولكنه لم يستطع فعل شيء لوقفهم أو لإطفاء الحريق. وإلى أن وصلت سيارات الإطفاء، كان كل شيء قد احترق. كان معظم ما في المركز مطرّزات ونماذج ورقية احترقت بسرعة. كان هذا مركزاً نسائياً موجوداً منذ 1998. فمنّا بتدريب النساء على صنع المطرّزات، التي كانت تباع في السوق، أو كنا نعد الطعام للشركات وللمؤسسات الحكومية لحفلات الإفطار في رمضان وغيرها من الحفلات، كما كنا نقدم مسابقات دراسية في الثقة بالنفس ومهارات الاتصال للفتيات في سن 14 - 18 عاماً، كما كانت لدينا دار حضانة لأطفال المنطقة. وكان المركز يوفر دخلاً لنحو 90 امرأة وعائلة، لنساء فقيرات كان هذا الدخل قد غير حياتهن".



شهادة علي دادو، صاحب مخزن كبير للسجاد في طولكرم (ناشط سابق في حماس، قبل نحو 14 سنة):

"في 12 يونيو/حزيران 2007، حوالي الساعة 12.30 ظهراً، أطلق مسلحون النار على المحل وكسروا بعض النوافذ. وفي 14 يونيو/حزيران، حوالي الساعة 10.30 مساءً، قدمت مجموعة من الرجال المسلحين المقنعين بلباس رسمي إلى المنزل، الذي لم تكن فيه سوى والدتي وأصغر أبنائي، حيث كنت في المستشفى في رام الله. ودخل عشرة من هؤلاء البيت، بينما أحاطت عشر سيارات رسمية بالبيت. كانوا يريدون اعتقالي، وفي غيابي قاموا بتنفيذ المنزل وهددوا بقتل ابني. وبعد بضع ساعات، وفي حوالي الثالثة صباحاً، ذهب سبعة أو ثمانية رجال مقنعين إلى دكان السجاد الذي أملكه وأشعلوا فيه النار، بينما كانوا يطلقون الرصاص في الهواء. ومنعت سيارات الإطفاء من إطفاء الحريق فوراً نتيجة إطلاق النار عليها من قبل هؤلاء، ولكنه سمح لهم في النهاية بإطفاء الحريق بعد أن انتقل إلى الحوانيت المجاورة. وتلقى أخي مكالمات هاتفية بأن دكاننا يحترق، وفي طريقة إلى هناك مر ببعض المسلحين المقنعين الذين حذروه من الذهاب إلى الدكان. انتظر قليلاً قبل أن يذهب، وعندما وصل إلى المكان كان كل شيء قد احترق. استدعى فرقة الإطفاء فأبلغوه بأنهم قد منعوهم من إطفاء الحريق من قبل رجال مسلحين مقنعين. اتصل بالشرطة وقالوا إن ذلك ليس من مسؤوليتهم وأبلغوه بأن يتصل بالمخابرات العامة. وجاءت الشرطة والأمن الوقائي ولكن في وقت لاحق، حوالي الساعة 5 صباحاً. وتقدر قيمة الخسائر بمليون إلى مليون ونصف المليون دولار أمريكي. وقد تقدمت بشكوى ولكن لم أسمع بأن أي تحقيق قد فتح في الأمر".

وقد حاولت السلطة الفلسطينية التقليل من شأن الهجمات التي شنتها كتائب الأقصى ضد مؤيدي حماس وغيرهم من منتقدي فتح وضد ممتلكاتهم، سواء من حيث اتساع نطاقها أو خطورتها، في مسعى، على ما يبدو، لتبريرها باعتبارها رد فعل مفهوم للهجمات التي قامت بها حماس على فتح في قطاع غزة. ولم يُعلم عن مباشرة أي تحقيقات في هذه الهجمات، التي تواصلت بأمان تام.

ففي 24 يوليو/حزيران 2007، أطلق أحد أعضاء مجموعة شبابية فتحاوية النار عن قرب على رأس محمد رداد، البالغ من العمر 21 عاماً والعضو في المجلس الطلابي لجامعة النجاح في نابلس وأحد مؤيدي حماس، فتوفي بعد ثلاثة أيام. والمعروف أن أعضاء في المجموعة الطلابية الفتاوية كانوا قد تورطوا مع كتائب الأقصى في مجرى مصادمات جرت بين طلاب فتح وطلاب حماس داخل الحرس الجامعي.

وما بين 7 و10 سبتمبر/أيلول، شنت كتائب الأقصى ثلاث هجمات منفصلة في نابلس وطولكرم. ففي مساء 7 سبتمبر/أيلول، قام رجال مقنعون بتفجير سيارتي إسعاف في مستشفى الزكاة في طولكرم. وكان مسلحان قد هددوا المستشفى في اليوم السابق وأمر الإداريين فيه بطرد الموظفين الذين عينتهم حكومة حماس.

وفي مساء 9 سبتمبر/أيلول، اختطف أربعة مسلحين مقنعين يلبسون القمصان القطنية لكتائب الأقصى عبد الفتاح فايز سعيد، وهو تاجر من طولكرم، وأخذوه إلى حقل قريب. ثم ألقوا به على الأرض واستجوبوه عن علاقته بجماس، وقاموا بضربه بالعصي وبأعقاب البنادق أثناء استجوابه. ثم أخذ المسلحون بطاقة هويته ومفاتيح البيت ونقوداً وتركوه في مكانه.

وفي 10 سبتمبر/أيلول حوالي منتصف النهار، أغلق مسلحون من كتائب الأقصى بالقوة مكتب نادي الأسير في نابلس. وأبلغ مدير النادي، رائد عامر، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أن نحو 20 مسلحاً اقتحموا مكتبه وأمروه بإغلاقه، حيث أبلغوه بأن عملية الإغلاق رسالة إلى السلطة الفلسطينية والأحزاب الأخرى، التي اتهموها بإهمال واجباتها نحو الأسرى.

### الاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة

نادراً ما وردت في الأسابيع الأولى التي تلت بدء حملة الاعتقالات في يونيو/حزيران تقارير موثوقة بشأن التعذيب. ولم يرد كثير من التقارير بشأن سوء المعاملة أيضاً، وكان معظم هذه يتصل بعملية الاعتقال والنقل إلى أماكن الاعتقال، وليس بعمليات الاستجواب. بيد أنه ساد نمط يمكن تصوره من التهيب، حيث لم يبد المعتقلون استعداداً للحديث عن اعتقالهم أو احتجازهم، معربين عن خشيتهم من التداعيات. وبحلول نهاية يوليو/تموز، أخذت التقارير المتعلقة بالتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أثناء الاعتقال تتزايد، ومع حلول أوائل أكتوبر/تشرين الأول، ورد مع كل حالة أُبلغت عنها منظمة العفو الدولية شواهد ذات مصداقية بأن المعتقلين قد تعرضوا للتعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة.

واتسم معظم الاعتقالات بالتعسف لأنها كانت تتم على أيدي قوات الأمن، وبخاصة الأمن الوقائي، الذي لا يحوله القانون توقيف المشتبه بهم؛<sup>67</sup> وبسبب احتجاز المعتقلين في أماكن لم يصرح باستخدامها كأماكن اعتقال؛ ونظراً لأن عمليات الاعتقال لم تتم بناء على تفويض من المدعين العامين والقضاة ضمن المهلة الزمنية التي ينص عليها القانون الفلسطيني.

وفي نهاية يونيو/حزيران، التقى مندوب عن منظمة العفو الدولية رئيس مجمع الجنيد للحرس الرئاسي/القوة 17 في نابلس، حيث احتجز معظم من اعتقلوا في منطقة نابلس. وأعطى العقيد أبو علي الترك منظمة العفو الدولية نسخة من استمارة طلب من المعتقلين توقيعها قبل الإفراج عنهم، وتنص على ما يلي:

"بسم الله الرحمن الرحيم، أنا الموقع أدناه ... لا علاقة لي، من قريب أو من بعيد، بمنظمة حركة حماس، ولن أشارك فيها في المستقبل. وإنني أدين الأعمال الإجرامية التي ارتكبتها كتائب عز الدين القسام والقوة التنفيذية التابعة لحماس في قطاع غزة ضد شعبنا وضد مرافق السلطة الفلسطينية، وأعتبرها عصابات إجرامية وقاتلة ومعادية للقضية الفلسطينية".<sup>68</sup>

واستُخدمت نماذج مشابهة، مع بعض الاختلافات الطفيفة في الصياغة، في مختلف أنحاء الضفة الغربية. إن مطلب أن يوقع الشخص المعتقل، الذي كثيراً ما يكون اعتقاله خارج إطار القانون، على تعهد بأن لا تكون له صلة بحماس - التي لم يحدث أن حظرها السلطة الفلسطينية - وبأن يدين أحداثاً لم يشهدها كشرط للإفراج عنه، ليس سوى مؤشراً على الطبيعة التعسفية لمثل هذه الاعتقالات.

<sup>67</sup> قوات الأمن المخولة بإجراء الاعتقال هي الشرطة (تحدد المادة 21، الجزء 2 من الفصل 1 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 "الضباط الذين يتمتعون بسلطات قضائية") والمخابرات العسكرية (المادة 12، الفصل 2 من قانون المخابرات العامة رقم 17 لسنة 2005). ومنذ يونيو/حزيران، أخذت عمليات الاعتقال تتم على أيدي قوى غير قوات الشرطة.

<sup>68</sup> الأصل العربي متوافر لدى منظمة العفو الدولية.

وقد سمح للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن وبعض المنظمات الفلسطينية لحقوق الإنسان بزيارة معظم مراكز الاعتقال، ولكنها لم تقابل سوى أقلية فقط من مئات المعتقلين المحتجزين فيها بسبب القيود الزمنية والقيود على الموارد، ونتيجة للدخول والخروج السريع للمعتقلين. كما زار الصليب الأحمر مراكز الاعتقال أيضاً. وأبلغ معتقلون سابقون منظمة العفو الدولية أنهم لم يكشفوا عن أنهم قد عانوا من التعذيب أو سوء المعاملة، لا للزائرين ولا للمدعين العامين، خشية أن تزداد معاملتهم سوءاً.

والعديد ممن اتصلت بهم منظمة العفو الدولية إما رفضوا الحديث عن المعاملة التي تلقوها أثناء الاعتقال أو اشترطوا عدم نشر تفاصيل شخصية عنهم، قائلين إنهم يخشون أن يعاد اعتقالهم أو يُستهدفوا مجدداً.

ولم يحدث في أي من الحالات المعروفة لمنظمة العفو الدولية أن جرى إبلاغ عائلة المعتقل باعتقاله أو بمكان وجوده. فإما إن عائلات المعتقلين كانت تخمين بسبب معرفتها أي جهاز تابع لقوات الأمن هو الذي قام بالاعتقال، أو إنها تكون قد أبلغت بصورة غير رسمية عن طريق أصدقاء أو أقارب في قوات الأمن، أو عبر معتقلين أُفرج عنهم. وفي بعض الحالات، سُمح للمعتقلين ممن احتجزوا لفترات طويلة تلقي زيارات من عائلاتهم، وفي أغلب الأحيان يتم ترتيب ذلك من خلال الصلات الشخصية وليس من خلال إجراءات معتمدة للزيارة.

شهادة أ. ه.، العمر 21 عاماً، من نابلس:

"في 18 يونيو/حزيران، تلقيت اتصالاً من الأمن الوقائي لاستدعائي. واتصلت بجار لنا يعمل ضابطاً في الأمن الوقائي وأخذت إلى مبنى الأمن الوقائي، حيث قضيت ليلتي الأولى. وطلبوا مني تسليم أسلحتي وسألوني بعض الأسئلة الأولية. وفي اليوم التالي نُقلت في سيارة لا تحمل أي علامات إلى مجمع الجنيد الأمني. وكانت المعاملة في الجنيد مختلفة تماماً. فعند وصولي، ضُربت على رأسي وكتفي ببندقية كلاشنيكوف وأجبرت على الوقوف لمدة نحو أربع ساعات على ساق واحدة ويدي مرفوعتان [شبح]. واحتجزت وحدي في زنزانة قادرة لا ضوء فيها. ونمت في الليلة الأولى على الأرضية الإسمنتية بلا فراش. وكنت أجبر على الوقوف على ساق واحدة ويدي مرفوعتان كل ليلة. وفي الليل، كان الحراس يقرعون على الأبواب لمنعنا من النوم ويشتموننا نحن وقادة حماس. ودخل الحراس زنزانتني غير المضاءة أيضاً وسلطوا ضوءاً أزرق في عيني. واستجوبت مرتين فقط، في غرفة حمام. إذا أجلسوني في مواجهة الحائط بعد أن نزعوا عصابت عيني وجلسوا خلفي دون أن أراهم. سألوني إن كنت من أعضاء حماس، أو في القوة التنفيذية، وحول أحداث غزة، وعن علاقتي مع بعض الأشخاص، وإذا ما كانت لدي أسلحة. وسألوني عن وظيفتي في محطة التلفزيون المحلية التابعة لحماس، ثم طلب مني توقيع ورقة تستنكر حماس وأحداث غزة. فوقعته حتى أخرج وأطلق سراحني بعد يومين، في 23 يونيو/حزيران. وعند الإفراج عني، هددوني قائلين إنه قد يستدعونني مرة أخرى وإنهم لا يستطيعون حمايتي من الرجال المقتنعين. وأثناء اعتقالتي، رأيت طبيب السجن بسبب مشكلة في عيني، وزارني الصليب الأحمر ولكن فقط لأخذ إسمي ورقم هاتف عائلتي، كما زارني صحفي تابع للأوسوشتيتيد برس".

وأبلغ معتقل آخر كان محتجزاً في الفترة نفسها في المكان نفسه منظمة العفو الدولية أنه أُخضع للتعذيب ولغيره من ضروب سوء المعاملة بالطريقة نفسها، ولكن آخرين ممن احتجزوا هناك أبلغوا المنظمة بأنهم لم يتعرضوا للضرب أو سوء المعاملة.

ن أ، وهو أب لطفلين يبلغ من العمر 36 واعتقل في مركز اعتقال الجنيد من 19 إلى 24 يونيو/حزيران 2007، قال: "عند وصولي الجنيد، ضربوني على رأسي وكتفي ببندقية كلاشنيكوف وأجبروني على الوقوف حوالي ساعة على ساق واحدة وذراعي مرفوعتان. واحتجزت وحدي في زنزانة قذرة مغطاة بالغائط وتعج بالصراصير وبلا إضاءة. وشعرت بالمرض نتيجة ذلك وأصبحت متوتراً للغاية وانهرت. فُتقلت إلى المستشفى وبقيت هناك طوال النهار والليل. ورافقني نحو 10 مسلحين مقنعين إلى المستشفى. ثم أُعدت إلى الجنيد وإلى الزنزانة القذرة. وقاموا بتنظيف الزنزانة قبل قدوم الصليب الأحمر؛ ولم يفعل الصليب الأحمر شيئاً سوى تسجيل الأسماء وتفاصيل الاتصال بالعائلات. وفي إحدى المرات، دخل أحد الحراس وداس ببساطه على رأسي. وفي الليل كان الحراس يقرعون على الأبواب لكي لا أتمكن من النوم؛ وشتموا قادة حماس، وكذلك الأمر شتمت أنا حماس أيضاً حتى أخلص من الحارس ويتركني أنام. ودعوني بالكافر عدة مرات. وقالوا لي إنه علي إذا أردت الخروج أن أوقع ورقة أستنكر فيها حماس وما فعلته في غزة، ووقعت على الورقة حتى يمكنني الخروج. وقبل الإفراج عني، أبلغوني بأنهم لا يستطيعون حمايتي من المسلحين المقنعين".

وأبلغ ن إ، وهو أحد مؤيدي حماس وأُفرج عنه في 15 أغسطس/آب بعد 47 يوماً من الاحتجاز لدى الأمن الوقائي في بيت لحم ورام الله، أنهم شددوا وثاقه في وضع غير مريح وأجبروه على الوقوف لساعات متتالية، وأخضعوه للحرمان من النوم للضغط عليه كي "يعترف" بأنشطة لم يكن له علاقة بها - ولا سيما إنشاء قوة تنفيذية في الضفة الغربية وحياسة الأسلحة. وعند الإفراج عنه، دخل المستشفى وتبين أنه يعاني من نزيف داخلي. واحتاج إلى المعالجة لإصابات أخرى، ولا سيما في أطرافه. ولم يُعرض على محكمة أبداً، بحسب ما يقتضى القانون الفلسطيني، وفي الأيام الأخيرة من احتجازه، وعندما كان سيعرض على قاض في النهاية، نُقل من الأمن الوقائي في بيت لحم إلى مركز آخر للأمن الوقائي في منطقة بيتونيا، برام الله. وبينما كان هناك، أصدر قاضي بيت لحم أمراً بالإفراج عنه، ولكن لم يفرج عنه إلا بعد عدة أيام. وبعد إطلاق سراحه، توقف راتبه الذي كان يقبضه من الوزارة التي كان يعمل فيها. وأبلغ بأنه قد فُصل من عمله بسبب اعتقاله، رغم عدم توجيه أي تهمة إليه.

### خرق القوانين الناطمة للاعتقال

علمت منظمة العفو الدولية عن عدة حالات أخرى قام الأمن الوقائي فيها بنقل معتقلين من شمال الضفة الغربية إلى جنوبها إلى مركز الأمن الوقائي في بيتونيا (رام الله)، عوضاً عن التقيد بأوامر القضاة بالإفراج عنهم، أو لمنعهم من المشول أمام قاض. وقد أصبح رفض قوات الأمن الامتثال لأوامر القضاة بالإفراج أمراً متكرر الحدوث على نحو متزايد منذ أغسطس/آب. وبالمثل، لم يُعرض معظم المعتقلين على قاض خلال مهلة 72 ساعة التي ينص عليها القانون الفلسطيني، هذا إذا تم عرضهم أبداً.

وينظم شؤون التوقيف السابق على توجيه الاتهام قانون الإجراءات الجزائية<sup>69</sup>. ويقتضي هذا القانون مراجعة المدعي العام أمر الاعتقال خلال 24 ساعة من التوقيف (المادة 34). ويجوز للمدعي العام بعدئذ تمديد فترة الاحتجاز مدة 48 ساعة إضافية. وما لم يفرج عن المحتجز خلال 72 ساعة، يتعين مراجعة القضية من قبل قاض (المادة 51). ويجوز للقاضي تمديد فترة التوقيف السابقة على جلب المتهم للمرة الأولى أمام المحكمة لمدة تصل إلى 15 يوماً (المادتان 62 - 63). وبعد ذلك، يجب أن تتم مراجعة أي

69 قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.

تمديد إضافي للتوقيف لمدة أقصاها 45 يوماً من جانب قاض كل خمسة عشر يوماً. وبناء على طلب من الادعاء يُقدّم إلى محكمة أعلى، يجوز تمديد احتجاز الشخص لفترة إضافية لا تتجاوز 45 يوماً. كما يمنح القانون الموقوفين حق الاتصال السريع وبلا عراقيل مع محام (المادة 46).

بيد أن أمور الاعتقال خلال فترة الأيام الثلاثين من حالة الطوارئ التي أعلنها الرئيس عباس، من 14 يونيو/حزيران حتى 13 يوليو/تموز 2007، استندت إلى المادة 112 من القانون الأساسي، الذي ينص على أن: "تتم مراجعة أي توقيف يتم بناء على مرسوم قانون بإعلان حالة الطوارئ من جانب النائب العام أو من قبل المحكمة المعنية خلال فترة لا تتجاوز خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ التوقيف". وكان من شأن تطبيق المادة 112 من القانون الأساسي خلال فترة الثلاثين يوماً هذه، لو جرى تطبيقها، أن يحل محل أحكام قانون الإجراءات الجزائية إلى الحد المتعلق بالمراجعة الأولى للتوقيف المنتهية بحلول اليوم الخامس عشر اللازمة لمراجعة النائب العام (وليس من جانب مدع عام بعد الساعات الأربع والعشرين الأولى ومن جانب قاض بعد ذلك باثنتين وسبعين ساعة من التوقيف وما يلي ذلك). بيد أنه وبحسب المعلومات المتوافرة لدى منظمة العفو الدولية، فإن عدة أشخاص ممن اعتقلوا قبل 13 يوليو/تموز ولفترة تتجاوز 15 يوماً لم يعرضوا على النائب العام.<sup>70</sup>

فاعتقل إبراهيم يوسف الشيخ، وهو طالب يبلغ من العمر 18 عاماً، في 4 سبتمبر/أيلول من كلية سالسيان، حيث يدرس في بيت لحم، واعتيد إلى مركز الأمن الوقائي في المدينة. ولم يُعرض على قاض حتى 16 سبتمبر/أيلول، أي بعد تسعة أيام من انقضاء فترة 72 ساعة التي يجب أن يمثل المعتقلون بعدها أمام قاض أو يُفرج عنهم. وأمر القاضي بالإفراج عنه، ولكنه كان لا يزال في الحجز عند كتابة هذه السطور، أي بعد 40 يوماً من توقيفه، ما يشكل خرقاً للقانون الفلسطيني. واعتقل اثنان من أقاربه، هما إبراهيم قاسم الشيخ وبكر علي قاسم الشيخ، في 8 و6 سبتمبر/أيلول على التوالي. ولم يمثل أمام قاض حتى 23 سبتمبر/أيلول، أي بعد تأخير دام 10 أيام على الأقل، وأمر القاضي بإطلاق سراح كليهما، غير أنهما كانا لا يزالان رهن الاحتجاز في وقت كتابة هذه السطور، أي بعد أكثر من ثلاثة أسابيع، وورد أنهما تعرضا للتعذيب.

واعتقل إسماعيل عبد الكريم محمد إسماعيل، وهو دهن (نقاش) في الحادية والثلاثين وأب لخمسة أطفال صغار، من بيته في بيت إيبا، قرب نابلس، في 25 أغسطس/آب؛ وبعد مرور أكثر من ستة أسابيع، لم يكن قد مثل أمام قاض. وكان في وقت كتابة هذه السطور لا يزال رهن الاعتقال، وورد أنه تعرض للتعذيب.

واعتقل قريب رابع لهم، ويدعى حسين الشيخ، وهو محام يعمل مع نادي الأسير، المنظمة غير الحكومية التي تقدم الدعم والمشورة القانونية للفلسطينيين المعتقلين من جانب السلطات الإسرائيلية، في 14 سبتمبر/أيلول على يد الأمن الوقائي في بيت لحم؛ وبعد

70 في 6 يوليو/تموز 2007، أصدر الرئيس عباس قانوناً بمرسوم رئاسي وضع بموجبه جميع الجرائم ضد الأمن الداخلي والأمن العام تحت ولاية المحاكم العسكرية. ونص المرسوم على سريان مفعوله اعتباراً من تاريخ صدوره. وأبلغ النائب العام منظمة العفو الدولية في 10 يوليو/تموز 2007 أن أي قضية تتصل بالاعتقال بين فتح وحماس الذي وقع بعد إعلان حالة الطوارئ في 14 يونيو/حزيران 2007 لم تعد تخضع لاختصاصه، وأنه يتم التعامل معها من جانب المدعي العام العسكري - ما يشير إلى أنه كان يجري تطبيق المرسوم بأثر رجعي، رغم أن القانون الأساسي يخلو من أي حكم يجيز هذا الإجراء، ولا وجود لأي قوانين أخرى تميزه. وعلى أية حال، فإن صلاحية تطبيق هذا المرسوم انتهت في 13 يوليو/تموز 2007، عندما انتهت حالة الطوارئ، وأصبحت أحكام قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001، المذكور آنفاً، هي النافذة مجدداً - مع أنه يجري تجاهلها بصورة روتينية في الممارسة.

ثلاثة أيام مثل أمام قاض أمر بإطلاق سراحه، ولكن لم يفرج عنه حتى 30 سبتمبر/أيلول، بعد أن تدخل عدة زملاء للدفاع عنه. وبعد إطلاق سراحه، أبلغ منظمة العفو الدولية أنه أخضع أثناء احتجازه للحرمان من النوم وللشبح، وأنه قد فقد 14 كيلوغراماً من وزنه خلال أسبوعين من الاحتجاز. وفي 11 أكتوبر/تشرين الأول، اعتقلته القوات الإسرائيلية وكان لا يزال في الحجز الإسرائيلي في وقت كتابة هذه السطور. وبالمثل، اعتقل عضو خامس في العائلة، ويدعى **مصطفى طه الشيخ**، وهو طالب يبلغ من العمر 19 عاماً، على أيدي القوات الإسرائيلية في 11 أكتوبر/تشرين الأول، بعد يومين من إطلاق سراحه من مركز الأمن الوقائي في بيت لحم، حيث ظل معتقلاً بلا تهمة أو محاكمة لأسبوعين. واعتقلت القوات الإسرائيلية بالمثل عدة أشخاص آخرين إثر فترة وجيزة من اضطراب الأمن الوقائي الإفراج عنهم بعد أن كانوا معتقلين على نحو تعسفي لديه. وبحلول منتصف أكتوبر/تشرين الأول، بدأ نط من الاعتقالات على أيدي السلطات الإسرائيلية يتكشف للعيان يستهدف أشخاصاً كانوا محتجزين لدى القوات الأمنية للسلطة الفلسطينية لفترات تتجاوز الحدود المسموح بها بموجب القانون الفلسطيني، وعلى نحو يخرق أوامر القضاة بالإفراج عنهم، وذلك بعد إطلاق سراح هؤلاء من حجز السلطة الفلسطينية، ما يشير إلى درجة متزايدة من التعاون "الأمني" بين الأمن الوقائي للسلطة الفلسطينية والقوات الإسرائيلية.

### خاتمة وتوصيات

حالة انعدام حكم القانون التي أمسكت بخناق الضفة الغربية وقطاع غزة على نحو متزايد، وبلغت ذروتها في الاقتتال الداخلي غير المسبوق الذي اندلع في النصف الأول من 2007 هي بدرجة كبيرة نتاج الامتناع المنهجي ولفترات طويلة من جانب السلطة الفلسطينية عن احترام القانون وتنفيذه، والحد من انتشار الأسلحة غير المرخصة بين أيدي الأفراد والمجموعات غير النظامية، وعدم إخضاع الجماعات المسلحة والأفراد، على السواء، ممن يرتكبون انتهاكات لحقوق الإنسان للمساءلة عن جرائمهم. فحالة غياب سيادة القانون قد وجدت محفزاً لها على نحو متزايد في مناخ الإفلات من العقاب الذي تجدد، والذي لم ينجم عنه سوى تأجيج الانتهاكات وتلطخ صورة مجمل عملية إنفاذ القوانين من جانب السلطة الفلسطينية ومؤسساتها وآلياتها القضائية ضمن الإطار الأوسع للمجتمع الفلسطيني الذي يفترض فيها أن تخدمه.

إن منظمة العفو الدولية تعترف بأن قدرة السلطة الفلسطينية على إنفاذ القانون وإدارة العدالة قد واجهت قيوداً شديدة جراء عوامل خارجية ناجمة عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة، بما يعنيه ذلك من هجمات متكررة قام بها الجيش الإسرائيلي ضد المرافق الأمنية للسلطة الفلسطينية وغيرها من المؤسسات، وفرض القيود على تنقل قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وعلى قدراتها التشغيلية في المناطق الخاضعة للولاية القضائية للسلطة الفلسطينية. وبغض النظر عن هذه الحقيقة، فإن المنظمة تعتقد أن السلطة الفلسطينية كثرت استخدام هذه القيود كذريعة لتبرير افتقارها للإرادة السياسية وامتناعها عن التصرف حيال الجماعات الفلسطينية المسلحة ومجموعات المصالح القوية المسؤولة عن جرائم خطيرة - سواء ضد فلسطينيين آخرين أم ضد مدنيين إسرائيليين أم ضد أجانب.

وترى منظمة العفو الدولية أن من الضروري الآن اتخاذ خطوات عاجلة وملموسة للتصدي لهذا الخلل المنهجي والبدء في فرض الاحترام لحكم القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة الخاضعة لولاية السلطة الفلسطينية. وعلى وجه الخصوص، تُقدّم منظمة العفو الدولية التوصيات التالية:

### إلى السلطة الفلسطينية وإلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة:

تشكيل لجنة خبراء

- الاتفاق على تشكيل لجنة من الخبراء المستقلين وغير المتحيزين أو المتحيزين لتقصي انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبتها كلا الطرفين وقواتهما والجماعات المسلحة التابعة لهما في سياق المواجهات الفتوية التي وقعت منذ مطلع 2006.
- التعهد بالتعاون مع هذه اللجنة لتيسير مهمتها.
- التعهد باتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة المعطيات والتوصيات التي تتوصل إليها التحقيقات، التي ينبغي نشرها على الملأ.

### إلى السلطة الفلسطينية:

وضع حد لإفلات الجناة من العقاب

- إنهاء الحصانة من العقاب التي تلازم الانتهاكات، بما في ذلك عن طريق إصدار أوامر واضحة تقتضي من جميع قوات الأمن التقيد بالقانون واحترام حقوق الإنسان، وكذلك بتوجيهها إلى أنه سوف يتم القبض على الأعضاء والجماعات المسلحة وغيرهم ممن يرتكبون الجرائم وتقديمهم إلى العدالة بغض النظر عن الفصل السياسي أو العشيرة التي ينتمون إليها.

وضع حد للاعتقال والاحتجاز التعسفي

- ضمان الإفراج عن جميع من جرى اعتقالهم تعسفاً، وإيقاف عمليات الاعتقال التعسفي فوراً، وعدم حرمان أحد من حريته إلا وفقاً للإجراءات والأسس التي ينص عليها القانون. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن لا تتم أي عمليات توقيف أو احتجاز إلا من قبل قوات الأمن التي يخولها القانون ذلك.

وقف التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة

- ضمان أن يُعامل جميع المعتقلين معاملة إنسانية وأن يُحتجزوا في مراكز اعتقال مصرح بها من جانب القانون، وأن تتم مراجعة اعتقالهم على وجه السرعة من قبل قاض، وفقاً للقانون الفلسطيني، وبالاتساق مع المعايير المعترف بها دولياً، وكذلك أن يوجه إليهم الاتهام بجريمة معترف بها دولياً وتقديمهم إلى المحاكمة طبقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة ودون اللجوء إلى إصدار أحكام بالإعدام، أو يفرج عنهم؛
- ضمان إبلاغ عائلات من يعتقلون على وجه السرعة بمكان اعتقال أقاربهم، والسماح للمعتقلين بالاتصال سريعاً بعائلاتهم وبمحاميهم؛
- اشتراط أن يتولى فحص جميع المعتقلين طبيب مستقل بأسرع ما يمكن إثر القبض عليهم، وبصورة منتظمة بعد ذلك طوال مدة احتجازهم؛

- ضمان الحماية الكافية لمن يتقدمون بشكاوى ضد ما تعرضوا له من تعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة، ولأي شهود على مثل هذا الانتهاك، من أعمال الانتقام والترهيب والمضايقة المحتملة، واتخاذ إجراءات صارمة ضد مرتكبي مثل هذه المضايقات أو الانتهاكات الأخرى إذا ما وقعت؛
- ضمان التحقيق السريع والمستقل في جميع مزاعم التعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة للمعتقلين، وتقديم أي شخص تتبين مسؤوليته عن ذلك إلى العدالة، وتقديم الإنصاف للضحايا؛
- إنشاء آلية على وجه السرعة لضمان الإشراف المستقل وغير المتحيز أو المتحيز على قوات الأمن ومساءلتها، بما في ذلك عن طريق عمليات تفتيش منتظمة لمراكز الاعتقال دون سابق إنذار للسلطات المسؤولة عن الاحتجاز؛
- إصدار تعليمات واضحة إلى جميع أعضاء قوات الأمن بأن كل من يسيء استعمال سلطاته أو يتخاذل عن القيام بواجبه في تنفيذ القانون، سوف يخضع لتدابير تأديبية أو للمقاضاة الجزائية، مع الأخذ بعين الاعتبار واجب هؤلاء في حماية حقوق الإنسان واحترامها.

#### التحقيق في الانتهاكات الأخرى وضمان العدالة بشأنها

- ضمان إجراء تحقيق سريع وواف وغير متحيز في جميع أعمال القتل غير المشروع والاختطاف وأي اعتداءات أخرى على المدنيين، سواء أكانوا فلسطينيين أم إسرائيليين أم مواطني دول أخرى، وتقديم من تتبين مسؤوليتهم عن مثل هذه الجرائم إلى العدالة ضمن إجراءات تفي بمقتضيات المعايير المعترف بها دولياً للمحاكمة العادلة، ودون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام.

#### وضع حد لانتشار الأسلحة المستخدمة في ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان

- اتخاذ تدابير لضمان عدم إفساح المجال أمام أي مجموعات أو أفراد، بما في ذلك كتائب شهداء الأقصى، كي تستخدم الأسلحة النارية أو الذخائر، أو تحملها، بطريقة يمكن أن تتهدد أمن السكان المدنيين.

#### استعادة حكم القانون في قطاع غزة

- إصدار التعليمات إلى النائب العام والمدعين العامين والقضاة وقوات الشرطة كي تستأنف القيام بواجباتها في قطاع غزة.

#### نزع الصفة السياسية عن قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية

- اعتماد معايير وإجراءات واضحة ومحددة لتجنيد أعضاء قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وتدريبهم بغرض ضمان عدم خضوعهم للسيطرة السياسية المتحيزة، وإخضاعهم للمساءلة الفعالة من جانب المجتمع الذي يخدمونه، وتلقيهم التدريب المناسب، وقيامهم بعملهم وفق المبادئ والمعايير المهنية المناسبة، وامتناعهم لنظام قضائي غير متحيز يلبي مقتضيات المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وينبغي إخضاع كل من لا يحترم هذه المبادئ للمساءلة.

#### تعزيز استقلال القضاء



- اتخاذ تدابير لضمان استقلال القضاة، بما في ذلك حماية أعضاء السلطة القضائية من الضغوط السياسية أو سواها من الضغوط، ومن الاعتداءات الجسدية، وتلقيهم التدريب والموارد الكافيين لتمكينهم من أداء واجباتهم المهنية، وتعيينهم بناء على اعتبار وحيد هو خبرتهم ومؤهلاتهم في حقل القانون، وكفاءتهم المهنية ومصداقيتهم، ودونما تمييز بسبب آرائهم السياسية أو سوى ذلك من الآراء، أو على أسس محظورة أخرى.

#### مراجعة أنظمة إدارة العدالة وتحسينها

- إنشاء آلية مراجعة لفحص دور النائب العام وقوات الأمن والأسباب الكامنة وراء فشلها في القيام بمسؤولياتها في تطبيق القانون والنظام على نحو كاف، مع الأخذ في الحسبان بصورة كاملة واجبهما في حماية حقوق الإنسان واحترامها، والتوصية باتخاذ تدابير لمعالجة أوجه القصور هذه. وينبغي أن تتألف هذه الآلية من خبراء مستقلين وغير متحيزين ممن يملكون المهارات والخبرات والمصداقية اللازمة.

#### إلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة.

##### وقف الانتهاكات

- وضع حد للانتهاكات واسعة الانتشار التي ما زالت ترتكب في قطاع غزة من جانب القوة التنفيذية وكتائب القسام، بما في ذلك بإصدار تعليمات واضحة تتطلب من جميع أعضاء قوات الأمن التابعة لحماس احترام الالتزام بالقانون واحترام حقوق الإنسان.

##### وضع حد للاعتقال والاحتجاز التعسفي

- ضمان الإفراج عن جميع من اعتقلوا تعسفياً، ووقف الاعتقالات التعسفية فوراً، وعدم حرمان أي شخص من حريته إلا وفقاً للإجراءات القانونية وعلى أسس ينص عليها القانون. وعلى وجه الخصوص، ينبغي عدم تنفيذ عمليات التوقيف والاحتجاز من قبل قوات ليس مخولة بذلك بمقتضى القانون.

##### وقف التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة

- ضمان معاملة جميع المعتقلين معاملة إنسانية واحتجازهم في أماكن الاعتقال المصرح بها من قبل القانون فقط، واحترام حقوق هؤلاء الإنسانية احتراماً كاملاً؛
- ضمان إبلاغ عائلات من يعتقلون على وجه السرعة بمكان اعتقال أقاربهم، والسماح للمحتجزين بالاتصال السريع مع عائلاتهم ومحاميهم؛
- اشتراط فحص جميع المعتقلين من قبل طبيب مستقل بأسرع ما يمكن إثر اعتقالهم، وبصورة منتظمة بعد ذلك طوال فترة احتجازهم؛

- ضمان الحماية الكافية لمن يتقدمون بشكاوى تتعلق بالتعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة، ولأي شهود على مثل هذا الانتهاك، من أعمال الانتقام والترهيب والمضايقة المحتملة، واتخاذ إجراءات صارمة ضد مثل هذه المضايقات أو الانتهاكات الأخرى إذا ما وقعت؛
- ضمان التحقيق السريع والمستقل في جميع مزاعم التعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة للمعتقلين، وتقديم أي شخص تتبين مسؤوليته عن ذلك إلى العدالة، وتقديم الإنصاف للضحايا؛
- السماح لمراقبين مستقلين وغير متحيزين أو متحيزين بزيارة جميع أماكن الاعتقال، بما في ذلك قيامهم بزيارات تفتيش منتظمة دون سابق إنذار؛
- إصدار تعليمات واضحة إلى جميع أعضاء قوات حماس بأنه ستم مساءلة أي شخص يرتكب انتهاكات لحقوق الإنسان.

#### استعادة حكم القانون في قطاع غزة

- العودة بأثر فوري عن أي تدابير ترمي إلى استبدال النائب العام والمدعين العامين والقضاة والمجلس القضائي الأعلى؛ والسماح لهؤلاء الموظفين الرسميين باستئناف مهامهم فوراً؛ وإصدار تعهد واضح لا غموض فيه بضمان عدم تعريض أمنهم للخطر، وبمحاميتهم، وبعدم اعتراض سبيل تعريفهم المهني المستقل وغير المتحيز لواجباتهم.

#### وضع حد لانتشار الأسلحة المستخدمة في انتهاكات حقوق الإنسان

- اتخاذ التدابير لضمان عدم السماح لأي مجموعات أو أفراد، بمن فيهم كتائب عز الدين القسام، باستخدام الأسلحة النارية أو الذخائر، أو حملها، على نحو يمكن أن يعرض للخطر أمن السكان المدنيين.

#### إلى كتائب الأقصى وكتائب القسام:

- الوقف الفوري لأعمال القتل غير المشروع والاختطاف واحتجاز الرهائن والتعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة للمحتجزين، ووقف الهجمات على الأشخاص والممتلكات، والتهديدات والترهيب للأفراد.

#### إلى المجتمع الدولي:

- الوقف الفوري لمبيعات الأسلحة أو نقلها إلى أي طرف إلى حين التأكد من وجود ضمانات بأن مثل هذه المعدات لن تستخدم لانتهاك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.
- وضع احترام حقوق الإنسان في متن أي جدول أعمال للمناقشات مع الأطراف الفلسطينية، ووضع الجميع موضع المساءلة إزاء المعايير نفسها لحقوق الإنسان.

- ضمان أن ما يقدم من مساعدة طارئة لإنفاذ حقوق الإنسان الأساسية لن يستخدم كأداة للمساومة لتحقيق أغراض سياسية. وعلى وجه الخصوص، الامتناع عن فرض العقوبات التي تؤثر سلباً على تقديم المساعدات الإنسانية و ضمان عدم معاقبة السكان الفلسطينيين في قطاع غزة بسبب ما تتخذه إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس من مواقف وأفعال.
- ضمان وفاء إسرائيل، بصفتها سلطة احتلال، بواجبها بتوفير الحماية والرفاه للسكان الفلسطينيين، وامتناعها عن فرض العقوبات التي تنتهك حقوق الإنسان.